﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

الإصلاح

لا يُصلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إلاّ مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

السنة الرابعة. العدد الثاني والعشرون: رمضان/شوال 1431هـ الموافق لـ سبتمبر/أكتوبر 2010م



عائشة رضي الله عنها
أم المؤمنين لا أم الكافرين!



فضل العلم والتحذير من بعض آفاته

د/عبد الله البخاري



إيقاظ العزائم إلى معرفة أحكام الولائم

أمينة حداد



مسألة في ولاية أمور المسلمين والحكم بينهم لابن تيمية

عمار تمالت



تبرئة أمهات المؤمنين

د/كمال قالمي

السعر: 150 دج رقم الإيداع القانوني: 3623-2006 ISSN: 1112-6825

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إنَّ الحمدَ للهِ، نحمدُه ونَسْتَعِينُه ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ باللهِ منْ شرورِ أنْفُسِنا ومِنْ سَيِّئَاتِ أعْمالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ الله فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له.

وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [سُورَةُ آل عِمۡرَان].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [سُورَةُ الأَحۡزَابِ].

أمَّا بَعْدُ:

فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وأحسنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُهَا، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وكُلَّ ضَلالَةٍ في النَّارِ.



مجلة جامعة

تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع



المدير

توفيق عمروني

رئيس التحرير

عز الدين رمضاني

أعضاء التحرير:

عمر الحاج مسعود

عثمان عيسي

نجيب جلواح

التصميم والإخراج الفني:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

الطباعة:

مطبعة الديوان

عنوان المجلة:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي باحة (03)، رقم (28) الليدو.

المحمدية ـ الجزائر

الهاتف والفاكس:

(021) 51 94 63

التوزيع (جوال): 08 53 62 (0661)

البريد الإلكتروني:

darelfadhila@maktoob.com

الموقع على الشبكة العنكبوتية:

www.rayatalislah.com

افتتاحية



التَّنكُّر لأهل الفَضل

مدير المجلة

إنَّ ممَّا اتَّفق على حُسنه جميعُ العُقلاء خُلُق الاعتراف بالفَضل لذوي الفَضل، حتَّى شاع بين النَّاس قديما مثلٌ يقول: «لا يعتَرف بالفَضل لذَوي الفَضل إلَّا ذوو الفَضل».

وإنَّ منَ الاعتراف المحمود أن يُقَرَّ بالفَضل لحَمَلة الدَّعوة السَّلفية النَّقيَّة في محاربة التَّطرُّف والغلوِّ ومُنابَذَة فكر التَّكفير والتَّفجير، وتصدِّيهم لهذا الفكر الأعوَج بالحجَّة والبَيان، ونقض شُبَه أصحابه بالقَلم واللِّسان، في فتاويهم وكتُبهم ودُروسهم ومُحاضراتهم وفي خُطَبهم على المنابر، فهُدي بهم خلقٌ كثيرٌ، وعُصِم بهم جمعٌ غفيرٌ، فأصلحُوا وبيَّنوا ونصحوا وأفصحوا في عزِّ أيَّام الفتنة، ويوم كانت الصَّولة للُغَة النَّار والرَّصاص، ولم يفعلوا ذلك مسايرةً لجهةٍ سياسية، ولا ركوبًا لحملة انتخابية، ولا طمعًا في مناصبَ دنيوية، بل انطلاقًا من مبدأ النَّصيحة والدَّعوة إلى الله تعالى.

وإنَّ ممَّا يحزُّ في النُّفوس أن يخرج علينا اليومَ ـ وهم كُثُر ـ من يجحدُ فضلَ السَّلفيين كلَّه وينكر أثَرهم الجميل في التَّصدِّي لتيَّار التَّكفير، بل يُوغِل في جحده ويدَّعي أسمَجَ الكذبِ بأنَّ هؤلاء السَّلفيِّين كانوا سببًا في الأزمة، وطرفًا في الفتنة، والله يشهد إنَّهم لكاذبون!!

ولم يقف الأمر عند هذا الحدِّ حتَّى رموهم بأنواع من التُّهم الواهية من أنَّهم أتباعُ فكرٍ وافدٍ، وأصحابُ عقلٍ جامدٍ، وأهلُ تعصُّبٍ وتشدُّدٍ، وأنَّهم لا يَصْلُحون لتَعليم النَّاس وإمامتِهم، وتجرَّأ بعضُهم وأخذ يطعَن في ولائهم لوطنِهم وأمَّتهم.

وقد يتذرَّع بعضُهم بحُجَج واهية من مثل تسمية بعض المارقين أنفسهم باسم السَّلفيَّة، لكن لا يخفى على المبصر أنَّ التَّسمِّي لا يغيِّر من الحقيقة شيئًا، وأنَّ العبرة بالمنهج، لا بالاسم والشِّعار المُبَهْرَج، فالسَّلفية دعوةٌ قائمةٌ على العِلم النَّافع والعَمل الصَّالح، والبُعد الشَّديد عن إهدار دم المسلم وقتل الأنفس البريئة، وإعطاء وليِّ الأمر حقَّه من الطَّاعة والولاء وعدم الخروج عليه تحقيقًا للأمن والإيمان، ولم يكن السَّلفيُّون يومًا ما مناوئين لأوطانهم أو ثائرينَ على أمَّتهم، بل هم حريصون كلَّ الحرص على أن تحيا أمَّتهم الحياة الطَّيِّبة، وأن تنعَمَ أوطانُهم بالعزَّة والرِّفعة.

إنَّ أصحابَ السَّابقة والفَضل يجب أن تُحفظ كرامتُهم، وتُصان أعراضُهم، وتُقال عثراتُهم، إذ ليسَ من أصلَحَ كمَن أفسَد.

وليتَّقِ الله تعالى المتنكِّرون لفَضل حَمَلة الدَّعوة السَّلفيَّة، والجاحدون لجهودهم الرَّامية إلى ردِّ النَّاس إلى الإسلام الصَّحيح، فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾﴾ [الحج]، وَحَسْبُنَا اللهُ ونِعمَ الوكيل، وهو بِكُلِّ جميلٍ كفيل.

في هذا العدد



التحرير

عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين لا أم الكافرين!



د. كمال قالمي

تبرئة أمهات المؤمنين



ماهر القحطاني

الخلود في النار



أمينة حداد

إيقاظ العزائم إلى معرفة أحكام الولائم





د.عبد الله البخاري

فضل العلم والتحذير من بعض آفاته



عمار تمالت

مسألة في ولاية أمور المسلمين والحكم بينهم لابن تيمية

العدد السابق



قواعد النشر في المجلة

- أن تكون الموضوعات مطابقة لخطة المجلة، وموافقة لمنهجها.
- أن يكون المقال متسمًا بالأصالة والاعتدال.
- أن يحرَّر المقال بأسلوب يحقق الغرض، ولغة بعيدة عن التكلف والتعقيد.
- الدقة في التوثيق والتخريج مع الاختصار.
- أن تكون الكتابة على الكمبيوتر، أو بخطٍّ واضح مقروء؛ وعلى وجه واحد من الورقة.
- ألا يزيد المقال على خمس صفحات.
- أن يذكر صاحب المقال اسمه الكامل وعنوانه ورقم هاتفه، ودرجته العلمية إن وجدت.
- المقالات أو البحوث التي لا تنشر لا تردُّ لأصحابها.

عائشة رضي الله عنها
أم المؤمنين لا أم الكافرين!

التحرير

تجرَّأ رويبضةٌ حقيرٌ وضيعٌ ينتسبُ إلى الطَّائفة الشِّيعيَّة في النِّصف الثَّاني من شهر رمضان لسنة 1431هـ وقام خطيبًا في جماعة ممَّن هُم على مشرَبه ليصبَّ جامَّ غضبه على أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها محتفلا بليلة وفاتها، سابًّا وشاتمًا ومقذعًا بأنواع السَّبِّ والشَّتم الَّتي تتفطَّر قلوب المؤمنين لسماعه، بل لا تطيق أذنُ مسلم يحبُّ الله ورسوله سماعَه، لما في ذلك من الإذاية لرسُول الله صلى الله عليه وسلم ولكلِّ من كانت عائشة رضي الله عنها أمًّا له، بل إنَّ القلم يأبى المطاوعةَ على كتابة ما تفوَّه به هذا المعتوه الَّذي حَكَم على نفسه بالكُفر والخُروج من ملَّة الإسلام؛ فقد أجمع العلماء رحمهم الله على أنَّه يُقطَعُ بكُفر مَن رمَاها بما برَّأها الله منه؛ لأنَّه ناقضَ صريحَ القرآن وكذَّب اللهَ عزَّ وجلَّ

الطليعة

إنَّ عائشة أمَّ المؤمنين الصِّدِّيقة بنت الصِّدِّيق زوجة النَّبيِّ ﷺ في الدُّنيا والآخرة، أفقه نساء الأمَّة على الإطلاق، وأحد السَّبعة المكثرين من الحديث عن رسول الله ﷺ، روَتْ وحفظت عنه علمًا كثيرًا طيِّبًا مباركًا فيه، مناقبُها وفيرة وفضائلُها كثيرة، مشهورة منثورة، تجدها في كُتُب الحديث والسُّنَّة مبثوثة، قد عقد لها المصنِّفون أبوابًا في كتبهم الجامعة، وبعضُهم أفردَها بالتَّأليف؛ ويكفي أن تَعلم أنَّها أحبُّ النِّساء إلى رسُول الله ﷺ، فلمَّا سأله عمرو بن العاص رضي الله عنه: «يا رسُول الله! أيُّ النَّاس أحبُّ إليكَ؟ قال: عائشَة؛ قال: مِنَ الرِّجال؟ قال: أبُوها»؛ وقال ﷺ: «إِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

وإنَّ العجبَ لا ينقضي من حال كثير من الحركات والجماعات الَّتي تسمِّي نفسَها إسلاميَّة والَّتي تزعُم أنَّها تعمل جاهدةً لقضايا الأمَّة المصيريَّة، ثمَّ لا تَسمَع لهم في هذه القضيَّة همسًا ولا ركزًا؛ لأنَّ مثل هذه المسائل لم تعد عندهم ذات بال، فهي مِنَ القضايا الجانبيَّة والأمور الشَّكليَّة الَّتي لا ينبغي أن تُثار حتَّى لا تُثار الأحقاد، وحفاظًا على الوحدة المهزوزة، وتثبيتًا لمسألة التَّقريب المزعومة، فيتعلَّقون بأفكار هي في حقيقتها أوهام، ويتشبَّثون بخيوط كخُيوط العَنكبوت، وهذا لخلوِّ ساحتهم من العلم الصَّحيح المستمدِّ من وحي الرِّسالة ونور النُّبوَّة، لأجل هذا كان سهلا أن يهونَ عليهم عِرض نبيِّهم ﷺ، ولا يحرِّك كلامُ ذاك الدَّعي الخسيس شعرةً من أبدانهم، ولا يثير حفائظَهم، وإلَّا فمَن شَمَّ رائحةَ العلم عرفَ قدرَ عائشة رضي الله عنها في الإسلام ومنزلتَها في قلوب المسلمين، وعلم أنَّ مثل هذا التَّجرُّؤ لا يحسُن السُّكوت عليه؛ لأنَّه لا يُعقَل أنَّ أحدًا في قلبه بقيَّة من حياةٍ يسكتُ عمَّن يسُبُّ أمَّه؛ فكيفَ بمَن يسبُّ أمَّ المؤمنين جميعًا!!!

وإنَّ هذه الحركة الَّتي قام بها هذا السَّافل الآفل هي حلقةٌ في سلسلة طويلة مشدودة حلقاتها بإحكام في التَّهجُّم على نبيِّ الإسلام ﷺ وتشويه صورته، ومحاولة تَصدير التَّشيُّع بتواطؤ معَ اليَهود والنَّصارى فهُم أحبَّاء متعاونون، وإن زعَموا في العَلَن أنَّهم أعداء متنافرون، يجمعهم الكيد والمكر بأهل السُّنَّة، وشواهد التَّاريخ والواقع على هذه الحقيقة غير خافية على من كان له أدنى تأمُّل واطِّلاع، وإلَّا فكيف يُمكَّن لمثل هذا الدَّنيء السَّاقط أن يسبَّ أمَّ المؤمنين رضي الله عنها ثمَّ يُحتَفى به وتتهاوى عليه وكالات الأنباء والمحطَّات والقنوات لتحظى معه بلقاء أو ندوة صحفيَّة في بلدٍ يزعُمُ أهلُه أنَّهم من أكثر الدُّول احترامًا لأديان النَّاس واعتقاداتهم!!

إنَّ الغربَ الكافر يريدُ أن يهدمَ حصونَ الإسلام ويدكَّ معاقلَ التَّوحيد والسُّنَّة، ولن يجد معاول هدمٍ لبلوغ هذا الهدف الأثيم مثل الشِّيعة الرَّوافض، فليحذَر أهل السُّنَّة ولا يُستَغفَلُون..

إنَّهم يريدوننا أن نتعوَّد على سماع مثل هذا السَّبِّ والشَّتم في عرض نبيِّنا ﷺ؛ لأنَّ التَّعوُّد يورِّث التَّبلُّد، وكثرةُ الإمساس تميتُ الإحساس، ولو مَاتت في قلوبنا الغَيرةُ على نساء نبيِّنا ﷺ، فيعني ذلك هلاك أنفسنا وذهاب ديننا؛ فلنهبَّ للذَّبِّ عن عِرض سيِّد الخَلق أجمعين ﷺ، والدِّفاع عن الصِّدِّيقة بنتِ الصِّدِّيق حبيبة حبيب الله، المبرَّأة من العيوب، ومضرَب المَثَل في العفَّة والطُّهر والفَضيلة رضي الله عنها، ولننشُرْ مآثرَها، ونُذِعْ مناقبَها، ونُسمع النَّاسَ فضائلَها ومحاسنَها.

وفي الأخير ما يسعُنا إلَّا أن نقول لهذا الضَّالِّ الحقير بملء أفواهنا ما قاله عمَّار بن ياسر رضي الله عنه لرَجُلٍ سبَّ عَائِشَةَ ووَقَع فيها: «اسْكُتْ مَقْبُوحًا مَنْبُوحًا؛ أَتُؤْذِي حَبِيبَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ! إنَّها لزَوْجَتُه في الجنَّة»[الترمذي (3888)، والحاكم (444/3) وصحَّحاه، وأحمد في «فضائل الصَّحابة» (1647)].



التجارة التي لن تبور

لزهر سنيقرة

إمام أستاذ ـ الجزائر

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ ﴾. [سورة فاطر]

إنَّ الإنسان خُلق محبًّا للخير المادِّي بطبعه، ميَّالاً لتحصيل مصالحه ومنافعه العاجلة قال الله ﷻ: ﴿بَلْ تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذَرُونَ ٱلْأَخِرَةَ ﴿٢١﴾﴾ [سورة القيامة]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٨﴾﴾ [سورة العاديات]، وقال تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾﴾ [سورة الفجر] بهذا الوصف وصف الله شدَّة حبِّ الإنسان لهذا المال، بل إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لو كانَ لابنِ آدمَ واديانِ منْ مَالٍ لابْتَغَى واديًا ثَالثًا وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إلاَّ التُّرَابُ وَيَتُوبُ الله عَلَى مَنْ تَابَ**» رواه البخاري (6436) ومسلم (1048).

وحتَّى يتميَّز أهل التَّقوى والإيمان عن غيرهم من أصحاب الأهواء أو عبَّاد المال، فإنَّ الله رغَّبهم في أفضل المكاسب وأعظم التِّجارات الَّتي ضمن لأصحابها الرِّبح الدَّائم والمضمون، والَّتي تنجيهم من العذاب وترفع درجتهم عند العزيز الوهَّاب.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ [سورة الصف]

وعن سعيد بن جبير قال: لَمَّا نزلت هذه الآية قال المسلمون: لو علمنا ما هذه التِّجارة، لأعطينا فيها الأموال والأهلين، فبيَّن لهم التِّجارة، فقال: تؤمنون بالله ورسوله...»[1].

وعن قتادة قال: فلولا أنَّ الله بيَّنها ودلَّ عليها للهف الرِّجال أن يكونوا يعلمونها حتَّى يطلبوها ثمَّ دلَّهم الله عليها فقال: ﴿ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ الآية[2].

(1) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (18887).
(2) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (18888).

فإنَّ الله بمنِّه وكرمه دلَّ عباده على أربح تجارةٍ وأزكاها وأفضل صفقة وأعلاها، وهي التِّجارة الَّتي وصفها المولى ﷻ بعدم البوار فقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [سورة فاطر].

هذه الآية المباركة جاءت ترغيبًا في عبادات جليلة، تحقيقها فوزٌ بهذه التِّجارة، وقد جاء في الآية لفظ «تجارة» مع وصفها بعدم البوار على سبيل الاستعارة التَّصريحيَّة فوصف أهلها بأنَّهم يرجونها، أي: يتوقَّعون أرباحها العظيمة.

والفرق بين التَّرجِّي والانتظار «أنَّ التَّرجِّي للخير خاصَّة والانتظار قد يكون في الخير والشَّرِّ، ويدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة الأنعام] وقوله: ﴿يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة فاطر] وقوله: ﴿يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 218] ونحوها»[3].

وإذا كان الرَّجاء متعلِّقًا بأمرٍ مستقبليٍّ متوقَّع فإنَّ سياق الآيات يدلُّ على أنَّ هذا الرَّجاء تحقَّق لمن حقَّق شروطه، بدليل قوله تعالى بعد ذلك: ﴿ لِيُوَفِّيَهُمْ ﴾ [فاطر: 30] واختار الله لفظ «تجارة» دون غيرها من حركات الحياة كلِّها؛ لأنَّها تمثِّل جماع كلِّ حركات الحياة، فهذا يتحرَّك في ميدان لينفع نفسه وغيره، وغيره يعمل في ميدانٍ آخر فينفع نفسه وغيره، وهي أيضًا تحمل على الوساطة بين ما يعرف بالمنتفع والمستهلك، ولذلك حين أراد

(3) «الفروق اللُّغويَّة» (ص131).



الله تعالى أن نستجيب لأذان الجمعة قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩﴾ [سُورَةُ الجُمُعَة] ولم يقل اتركوا الزِّراعة أو الصِّناعة أو التَّدريس مع أنَّها داخلة في عموم الأمر بالتَّرك، بل اختار من كافَّة حركات الحياة الكسبيَّة حركة البيع؛ لأنَّه أفضل ما في التِّجارة، وهي الجامعة لكلِّ حركات الحياة، وإذا كانت التِّجارة في معناها اللُّغوي والعرفي تتعلَّق بأعمال البيع والشِّراء ممارسةً وامتهانًا أو هي تلك الصَّفقات الَّتي يسعى أصحابها أن تكون مربحةً، إلاَّ أنَّ معناها في الآية متعلِّقٌ بصفقة أعظم وأفضل هي صفقة الإيمان الَّتي تأخذ منها أكثر من رأس مالك، وتربح الشَّيء الكثير بخلاف ما لو تركت بعضًا من دينك فإنَّك تخسر بمقدار ما تركت، لذلك يقول الحقُّ سبحانه عن الصَّفقات الخاسرة: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ١٦﴾ [سُورَةُ البَقَرَة].

فالحرص كلَّ الحرص إذًا على تحقيق الصَّفقة الَّتي يكون ربحها مضمونًا ودائمًا، وأيُّ ضمانٍ أوثق وأصدق من ضمانه جلَّ وعلا الَّذي ضمن عدم بوارها فهي ﴿لَّن تَبُورَ﴾ أي: لن تكسد ولن تتعطَّل ولن تخسر وتهلك، فما هي إذًا أعمال هذه الصَّفقة المربحة والتِّجارة المباركة؟

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتۡلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ يَرۡجُونَ تِجَٰرَةٗ لَّن تَبُورَ ٢٩﴾ هي إذًا تلاوة كتاب الله، وإقام الصَّلاة، والإنفاق في



سبيل الله سرًّا وعلانية.

فأوَّل هذه الأعمال هي تلاوة كتاب الله، لهذا كان مطرِّف ابن عبد الله يقول: «هذه آية القرَّاء»[4].

وقال البيضاوي رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتۡلُونَ﴾: «يداومون على قراءته أو متابعة ما فيه حتَّى صارت سمةً لهم وعنوانًا، والمراد بكتاب الله: القرآن أو جنس كتب الله فيكون ثناءً على المصدِّقين من الأمم».

وقال السَّعدي: «أي يتَّبعونه في أوامره فيمتثلونها، وفي نواهيه فيتركونها، وفي أخباره فيصدِّقونها ويعتقدونها، ولا يقدِّمون عليه ما خالفه من الأقوال، ويتلون أيضًا ألفاظه بدراسته ومعانيه بتتبُّعها واستخراجها».

ومن معاني الرِّبح العظيم في قراءة القرآن:

أنَّ من قرأ حرفًا فله حسنةٌ والحسنة بعشر أمثالها، فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ الله فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لاَ أَقُولُ ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلاَمٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ**»[5].

ومن الرِّبح الكبير والفضل العظيم عند تلاوته وقراءته: أنَّه شافعٌ لصاحبه يوم القيامة، فعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**اقْرَءُوا القُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ شَفِيعًا لأَصْحَابِهِ اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ البَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا اقْرَءُوا سُورَةَ البَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ وَلاَ يَسْتَطِيعُهَا البَطَلَةُ**».

قال معاوية بن سلام: بلغني أنَّ البطلة: السَّحرة»[6].

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ مَاحِلٌ** - أي ساع - **مُصَدَّقٌ مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ**»[7].

هذا شيءٌ يسيرٌ من عظيم فضائل القرآن وبركته على أهله وأصحابه في الدُّنيا والآخرة.

نسأله تبارك وتعالى أن يجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا ونور صدورنا وجلاء أحزاننا وذهاب همومنا.

(4) «الدر المنثور» (285/12).
(5) رواه التِّرمذي (2910).
(6) رواه مسلم (804).
(7) رواه ابن حبَّان (164) والبيهقي في الشعب (1855) وجوَّد إسناده الألباني في «الصَّحيحة» (2019).

تبرئة أمهات المؤمنين

د/ كمال قالمي

دكتوراه في الحديث النبوي



لا يخفى على أحدٍ من أهل الإسلام مكانة أمهَّات المؤمنين ـ رضي الله عنهنَّ ـ ومنزلتهنَّ وما امتنَّ الله به عليهنَّ من الصِّفات الحميدة والخلال الجميلة والمناقب الشَّريفة، وزادهنَّ فضلاً وتشريفًا أن جعلهنَّ أزواجًا لخير خلقه وأفضل رسله ﷺ في الدُّنيا والآخرة، وقد توفِّي رسول الله ﷺ وهو راضٍ عنهنَّ، وكان عليه الصَّلاة والسَّلام يغضبه ما يغضبهنَّ ويكره ما يسوؤهنَّ، بل كان يشغله أمرهنَّ ويهمُّه شأنهنَّ حتَّى بعد موته ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ، فقد ثبت عنه ﷺ أنَّه كان يقول: «إنَّ أَمْرَكُنَّ لَمِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلاَّ الصَّابِرُون»[1].

وممَّا يُؤسف له أن تشتمل بعض كتب الحديث والتَّراجم على روايات وأخبار تحمل في طيَّاتها الإساءة إلى أمَّهات المؤمنين والقدح في صدقهنَّ وأمانتهنَّ، وبالتَّالي الاعتداء على مقام النَّبيِّ ﷺ.

> ممَّا يُؤسف له أن تشتمل بعض كتب الحديث والتَّراجم على روايات وأخبار تحمل في طيَّاتها الإساءة إلى أمَّهات المؤمنين والقدح في صدقهنَّ وأمانتهنَّ، وبالتَّالي الاعتداء على مقام النَّبيِّ ﷺ.

من ذلك ما جاء في قصَّة المرأة الجَوْنِيَّة الَّتي خطبها النَّبيُّ ﷺ، وأنَّه لمَّا أراد أن يدخل عليها استعاذت بالله منه، ففارقها، وهذا القدر من القصَّة ورد في «الصَّحيحين»، لكن وردت في «طبقات ابن سعد» و«مستدرك الحاكم» وغيرهما زيادات وروايات مفادها أنَّ أزواج النَّبيِّ ﷺ هنَّ اللاَّئي خدعنها وتمالأن عليها لما رأين من جمالها وخشين أن يصرف رسول الله ﷺ وجهه عنهنَّ، فدبَّرن لها هذه المكيدة بأن تقول له: «أعوذ بالله منك» فإنَّ ذلك يعجب النَّبيّ ﷺ وحتَّى تكون لها حُظوة ومكانة عند رسول الله ﷺ.

وإليك ـ أخي القارئ ـ سياق تلك الرِّوايات ونقدها باختصار:

(1) رواه الترمذي (3749) من حديث عائشة رضي الله عنها وقال: «حسن غريب»، ورواه أيضًا الحاكم في «المستدرك» (312/3) وصحَّحه على شرط الشَّيخين، فتعقَّبه الذَّهبي بقوله: «صخر صدوق لم يخرجا له».

الرّواية الأولى: عن عبد الواحد بن أبي عون الدّوسي قال: قدم النُّعمان بن أبي الجون الكندي على رسول الله ﷺ مسلمًا، فقال: يا رسول الله، ألا أزوِّجك أجمل أيّم في العرب...» فتزوَّجها رسول الله ﷺ وبعث أبا أُسيد السَّاعدي رضي الله عنه يحملها إليه.

قال أبو أُسيد: «فأقبلتُ بها حتَّى قدمت المدينة فأنزلتها في بني ساعدة، فدخل عليها نساء الحي فرحَّبن بها وسهَّلن وخرجن من عندها فذكرن جمالها وشاع بالمدينة قدومها، قال أبو أُسيد: ووجهت إلى النَّبيِّ ﷺ وهو في بني عمرو بن عوف فأخبرته ودخل عليها داخلٌ من النِّساء فدَأَيْن[2] لها لما بلغهنَّ من جمالها ـ وكانت من أجمل النِّساء ـ فقالت: إنَّك من الملوك فإن كنت تريدين أن تحظي عند رسول الله ﷺ فإذا جاءك فاستعيذي منه فإنَّك تحظين عنده ويرغب فيك».

أخرجها ابن سعد في «الطَّبقات الكبرى» (8/143 ـ 144)، والحاكم في «المستدرك» (4/36) من طريق محمَّد بن عمر، ثنا محمَّد بن يعقوب بن عتبة، عن عبد الواحد بن أبي عون الدّوسي.

وهذا إسناد معضل تالف؛ عبد الواحد بن أبي عون من أتباع التَّابعين، وفيه محمَّد بن عمر هو الواقدي وهو متروك.

■ ■ ■

الرّواية الثَّانية: عن سعيد بن عبد الرَّحمن بن أبزى، قال: «الجونية استعاذت من رسول الله ﷺ، وقيل لها: هو أحظى لك عنده، ولم تستعذ منه امرأة غيرها؛ وإنَّما خُدعت لما رُؤي من جمالها وهيئتها، وقد ذُكر لرسول الله مَن حَمَلها على ما قالت لرسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «**إنَّهنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ وَكَيْدُهُنَّ عَظِيمٌ**».

أخرجها ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (8/144)، قال: أخبرنا محمَّد بن عمر، حدَّثني عبد الله بن جعفر (هو المخرميّ الزُّهريّ)، عن عمرو بن صالح، عن سعيد بن عبد الرَّحمن بن أبزى.

وهذا إسناد مرسل تالف أيضًا، فيه الواقدي، وعمرو ابن صالح لم أتبيَّنه.

■ ■ ■

(2) أي خدعنها عن غفلة. «لسان العرب» مادة (دَأَى).

الرّواية الثَّالثة: عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: تزوَّج رسول الله ﷺ أسماء بنت النُّعمان[3] ـ وكانت من أجمل أهل زمانها وأشبِّه ـ قال: فلمَّا جعل رسول الله يتزوَّج الغرائب قالت عائشة: قد وضع يده في الغرائب يوشكن أن يصرفن وجهه عنَّا، وكان خطبها حين وفدت كندة عليه إلى أبيها، فلمَّا رآها نساء النَّبيِّ ﷺ حسدنها فقلن لها: إن أردت أن تَحْظَي عنده فتعوَّذي بالله منه إذا دخل عليك، فلمَّا دخل وألقى السِّتر مدَّ يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك! فقال: «**أمن عائذ الله! الْحَقِي بِأَهْلِكِ**».

أخرجها ابن سعد (8/145) قال: أخبرنا هشام بن محمَّد ابن السَّائب، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عبَّاس.

وهذا إسناد مظلم مسلسل بالضُّعفاء؛ هشام بن محمَّد ابن السَّائب[4]، وأبوه الكلبيّ[5] كلاهما متَّهم بالكذب ورميًا بالوضع، وأبو صالح هو باذام ضعَّفه غير واحد[6] وفي «التَّقريب»: «ضعيف مدلس».

■ ■ ■

الرّواية الرَّابعة: عن أبي أُسَيْد السَّاعدي رضي الله عنه قال: تزوَّج رسول الله أسماء بنت النُّعمان الجونيَّة فأرسلني فجئت بها، فقالت حفصة: لعائشة أو عائشة لحفصة: اخضبيها أنت وأنا أمشطها، ففعلن ثمَّ قالت لها إحداهما: إنَّ النَّبيَّ ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول: أعوذ بالله منك! فلمَّا دخلت عليه وأغلق الباب وأرخى السِّتر مدَّ يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك فقال بكُمِّه على وجهه فاستتر به وقال: «**عُذْتِ معَاذًا**» ثلاث مرَّات.

قال أبو أُسَيد: ثمَّ خرج عليَّ فقال: «يا أبا أُسَيد ألحقْها بأهلها ومتِّعها برَازقِيَّتين[7] يعني كِرْباسَتين. فكانت تقول: ادعُوني الشّقيَّة.

(3) قال الحافظ في «الفتح» (9/357): «الصَّحيح أنَّ اسمها أميمة بنت النُّعمان ابن شراحيل، كما في حديث أبي أُسيد، وقال مرَّة: «أميمة بنت شراحيل فنسبت لجدِّها» اهـ.

وقال في موضع آخر: «وجزم هشام ابن الكلبي وكذا محمَّد ابن إسحاق ومحمَّد ابن حبيب وغيرهما بأنَّها أسماء بنت النُّعمان بن شراحيل، فلعل اسمها أسماء ولقبها أميمة».

(4) له ترجمة في «ميزان الاعتدال» (4/304)، و«لسان الميزان» (6/197).

(5) له ترجمة في «تهذيب الكمال» (25/246 ـ 252).

(6) له ترجمة في «تهذيب الكمال» (4/6 ـ 8).

(7) الرَّازقيَّة: ثياب كتَّان بيضٌ. «النِّهاية في غريب الحديث».

أخرجها ابن سعد (146/8) قال: أخبرنا هشام بن محمَّد، حدَّثني ابن الغسيل، عن حمزة بن أبي أُسيد السَّاعدي، عن أبيه.

ومن هذا الوجه علَّقه الحاكم في «مستدركه» (37/4).

وإسناده كسابقه فيه هشام بن محمَّد وهو ابن السَّائب الكلبي، والحديث أورده الذَّهبي في «السِّير» (259/2) وقال: «إسناده واهٍ».

■ ■ ■



فهذه الرِّوايات ـ كما ترى ـ جاءت بأسانيد واهية، وفي متونها أيضًا نكارة واضحة؛ وحاشا أمَّهات المؤمنين أن يتجرَّأن ويفترين على رسول الله ﷺ بأنَّه يعجبه أو يحبُّ أن يتعوَّذ بالله منه! والواقع أنَّه يكره ذلك بدليل فراقه إيَّاها.

فما نُسب إليهنَّ لا يتصوَّر وقوعه من آحاد الصَّحابة فكيف بنسائه الصَّالحات العابدات التَّقيَّات الصَّادقات؟!

وممَّا يؤكِّد وهاء هذه الرِّوايات وبطلانها؛ أنَّ أصل القصَّة ورد في «الصَّحيحين» ـ كما سبق ـ وليس فيها شيء ممَّا نُسب لأزواج النَّبيِّ ﷺ.

فقد رواها الإمام البخاري في «صحيحه» (5254) عن الأوزاعي قال: سألت الزُّهري: أيُّ أزواج النَّبيِّ ﷺ استعاذت منه؟ قال: أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ ابنة الجَوْن لمَّا أُدخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها، قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: «**لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ**».

ثمَّ رواها (5255) من طريق ابن الغسيل نفسه، وهي الرِّواية الرَّابعة عند ابن سعد والحاكم، فقال: حدَّثنا أبو نعيم، حدَّثنا عبد الرَّحمن بن غسيل عن حمزة ابن أبي أسيد عن أبي أسيد رضي الله عنه قال: خرجنا مع النَّبيِّ ﷺ حتَّى انطلقنا إلى حائط يُقال له: «الشَّوطُ»[8] حتَّى انتهينا إلى حائطين فجلسنا بينهما فقال النَّبيُّ ﷺ: «**اجْلِسُوا هَاهُنَا**»، ودخل وقد أُتي بالجونيَّة فأُنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النُّعمان بن شراحيل ومعها دايتُها ـ حاضنةٌ لها ـ، فلمَّا دخل عليها النَّبيُّ ﷺ قال: «**هبي نَفْسك لي**»، قالت: وهل تَهبُ الملكةُ نفسَها للسُّوقة؟ قال: فأهوى بيده يضع يده عليها لتسكن، فقالت: أعوذ بالله منك! فقال: «**قَدْ عُذت بمَعاذ**»، ثمَّ خرج علينا فقال: «**يَا أَبَا أُسَيْد، اكْسُهَا رَازقِيَّتَيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا**».

كما رواها أيضًا (5637) هو والإمام مسلم (2007) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: ذُكر للنَّبيِّ ﷺ امرأة من العرب فأمر أبا أُسيد أن يرسل إليها، فأرسل إليها فقدمتْ، فنزلت في أُجُم[9] بني ساعدة، فخرج النَّبيُّ ﷺ حتَّى جاءها، فدخل عليها فإذا امرأةٌ منكِّسةٌ رأسَها، فلمَّا كلَّمها النَّبيُّ ﷺ

(8) بستان في المدينة معروف. [«الفتح» (357/9)].

(9) أي قلعة أو حصن.

قالت: أعوذ بالله منك! قال: «قَدْ أَعَذْتُك منّي»، فقالوا لها: أتدرين من هذا؟ قالت: لا، قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاءك ليخطُبك، قالت: كنت أنا أشقى من ذلك» الحديث.

وهذه المرأة إن كانت هي الجَوْنيَّة ـ كما هو ظاهر ـ فقد اعتذرت عن مقولتها تلك بأنَّها لم تعرف النَّبيَّ ﷺ، ولم تعتذر بالخديعة المزعومة ممَّا يؤكِّد بطلانها ونكارتها.

نعم ربَّما حملت الغَيْرةُ ـ التي تكون بين الضَّرائر عادة ـ بعضهنَّ على ارتكاب الحيل المباحة أو استعمال المعاريض المشروعة، كما حصل لأمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قصَّة العسل التي جاءت في «الصَّحيحين»[10]، قالت: «كان رسول الله ﷺ يحب العسل والحلواء وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهنَّ، فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغِرْت فسألتُ عن ذلك فقيل: أهدت لها امرأةٌ من قومها عُكَّة من عسل فسقت النَّبيَّ ﷺ منه شربة، فقلتُ: أما والله لنَحْتالنَّ له، فقلت لسودة بنت زمعة: إنَّه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي: أكلت مغافير[11]؟ فإنَّه سيقول لك: لا، فقولي له: ما هذه الرِّيح الَّتي أجد منك؟ فإنَّه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له: جرست نحلُه العُرْفُط[12]، وسأقول ذلك وقولي أنت يا صفيَّة ذاك» الحديث.

وهذه الحيلة فيها نوع من التَّورية؛ لأنَّ العسل له رائحة ولابدَّ، وإنَّما ذكرن العُرْفط على سبيل الاستفهام تورية وتعريضًا.

قال ابنُ المنَيِّر رحمه الله: إنَّما ساغ لهنَّ أن يقلن: «أكلتَ مغافير؟» لأنهنَّ أوردنه على طريق الاستفهام بدليل جوابه بقوله: «لا» وأردن بذلك التَّعريض لا صريح الكذب فهذا وجه الاحتيال التي قالت عائشة: «لَنَحْتَالَنَّ له» ولو كان كذبًا محضًا لم يسمَّ حيلة إذ لا شبهة لصاحبه»[13] اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وفي الحديث من الفوائد ما جُبل عليه النِّساء من الغَيْرة وأنَّ الغَيْراءَ تُعذر فيما يقع منها من الاحتيال فيما يَدفعُ عنها ترفُّعَ ضَرَّتِها عليها بأيِّ وجه كان، وترجم عليه المصنِّف (يعني البخاري) في كتاب ترك الحيل ما يكره من احتيال المرأة من الزَّوج والضَّرائر»[14] اهـ.

وأمَّا ما جاء في قصَّة الجونيَّة وأنَّها استعاذت من النَّبيِّ ﷺ بتحريض عائشة أو حفصة أو غيرهما من أمَّهات المؤمنين فهو من الكذب الصُّراح الذي ينبغي أن يُنَزَّهنَ عنه، وليس هو من باب الحيل المباحة في شيء.

ولذلك جزم جمعٌ من المحقِّقين ببطلان هذه الزِّيادة وأنَّها مخالفةٌ لما في «الصَّحيح»، فقال الحافظ ابن الملقِّن في «البدر المنير» (7/453ـ454): «وأمَّا الحديث بالصُّورة الَّتي ذكرها الرَّافعي ـ يعني في كتابه «الفتح العزيز» ـ، فتبع فيه الغزالي في «وسيطه»، وقال ابن الصَّلاح في «مشكله» ـ يعني على «الوسيط» ـ: «هذه اللَّفظة ـ يعني أنَّ نساءه علَّمْنَها ذلك ـ لم أجد لها أصلاً ثابتًا، قال: والحديث في «صحيح البخاري» بدون هذه الزِّيادة البعيدة، وقال النَّووي في «تهذيبه» ـ يعني «تهذيب الأسماء واللُّغات» في (2/1/ص372): هذه الزِّيادة باطلة ليست بصحيحة، قال: وقد رواها محمَّد بن سعد في «طبقاته» لكن بإسناد ضعيف» اهـ.

قلت: ويعني رحمه الله ـ بلا شكٍّ ـ الضَّعف الشَّديد، بل جزم العلاَّمة الألباني رحمه الله بأنَّها موضوعة، وذكر أنَّ أحد علماء الشِّيعة استغلَّ هذه الزِّيادة فطعن بها على السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها. (راجع «السلسلة الضعيفة 5/167)».

والعجب أنَّ بعض الشُّرَّاح وأصحاب التَّراجم قد تواردوا على نقل هذه القصَّة المنكرة وكأنَّها من صحيح الأخبار المتلقَّاة بالقبول التي أغنت شهرتها عن البحث في أسانيدها! مع أنَّها لم ترد من وجه يصحُّ، بل طرقها كلُّها واهية إذ مدارها على متَّهم أو متروك.

وكونها وردت في بعض الكتب التي التزم فيها أصحابها الصِّحَّة كمستدرك أبي عبد الله الحاكم لا يعني ثبوتها؛ فقد بيَّن أهل العلم أنَّ الحاكم رحمه الله متساهل جدًّا في التَّصحيح وصرَّحوا بأنَّ في كتابه أحاديث كثيرة ضعيفة بل وموضوعة ولا سيما في الأجزاء الأخيرة منه[15]، وعليه فلا ينبغي الاغترار بذلك، والله المستعان.

وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(10) «صحيح البخاري» (5268)، و«صحيح مسلم» (1474).

(11) جمع مُغْفور وهو صمغ حلو له رائحة كريهة. [«فتح الباري» (9/377)].

(12) جرست: أي أكلت، والعُرْفط: شجر له صَمْغٌ كريهُ الرَّائحة فإذا أكَلَته النَّحلُ حصَل في عسلها من ريحه. [«النهاية في غريب الحديث»].

(13) انظر: «فتح الباري» (12/344).

(14) «الفتح» (9/380).

(15) ينظر: «سير أعلام النُّبلاء» (17/175)، و«اختصار علوم الحديث» لابن كثير (1/113ـ مع الباعث الحثيث)، و«النُّكت» لابن حجر (1/312ـ319).

الخلود في النار

ماهر القحطاني

جدة - السعودية

اعلـم أنها قد تتباين جوابات كثيرٍ مـن النَّاس ممَّن لم يفقه العلم ولم يعقله إذا سـئل عن أعظم ذنبٍ عصي الله به على وجه الأرض، فلربَّما قال قائلٌ منهم: قتلُ الأب، وقال آخر: مسـافحة الأمِّ أو الأخت، وقائلٌ: ذبحُ الولد خشـية إملاق رجمًا بالغيب، بل سمعت بعض قصَّاص الزَّمان ممَّن يلحن في العلم لحنًا جليًّا يقول أعظم ذنبٍ عصي الله به على وجه الأرض تناول المخدِّرات!.

ولن تجد جوابًا أصوب ممَّن لا ينطق لسانه بالهوى إن هو إلاَّ وحيٌ إليه من الله يوحى، محمَّد بن عبد الله رسـول الهدى الَّذي أنقذ الله به النَّاس من الهوى إلى التَّوحيد والهدى ﷺ.

فبـيَّن ذلك الذَّنـب الأعظـم الَّذي عصـي به الأعـزُّ الأكرم سـبحانه فيمـا رواه البخـاريُّ (6001) ومسـلم (86) عن عَبْد اللَّه بن مسـعود قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُـولَ اللَّه أَيُّ الذَّنْب أَعْظَمُ؟ **قَالَ:** «أَنْ تَجْعَـلَ للَّه نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْـيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ» قلت: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانيَ حَليلَةَ جَارِكَ» وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْديقَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: 68] الآيَةَ.

فانظـر - رحمـك الله - كيـف جعل الشِّـرك بـالله أعظم من قتـلِ الولدِ، فلذَة الكبد طعنًا في قسـمة الله ورزقه وجحدًا لنعمته وفضـله، بل والزِّنـا بالجارة المؤتمنـة، والَّتي أوصـى النَّبيُّ ﷺ بزوجهـا الجار حتَّى قـال: «**ظَنَنْتُ أَنَّ جِبْرِيـلَ سَيُوَرِّثـهُ**» فيكون قسيمًا للورثة بعد الموت في التَّركة.

فحينئذ لا شكَّ أنَّ تعلُّم معنى الشِّرك وأنواعه من العلم الَّذي هو فرض عينٍ، والَّذي جاء خبره فيما رواه ابن ماجة في «سـننه» (224) عن محمَّد بن سـيرين عن أنس بن مالك قال: قَالَ رَسُـولُ ﷺ: «**طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**».

وقد سـئل الإمام أحمد: ما العلـم الَّذي هو فرض عين؟ قال: «مـا لا يقوم ديـن الرَّجل إلاَّ بـه» يعني كالتَّوحيد وما يضـادُّه من الشِّرك أو يضادُّ كماله الواجب كالشِّرك الأصغر والبدع.

ولا يمكـن أن يكون النَّبيُّ ﷺ قـد توفي وما بيَّنه أو حذَّر منه، مـع أنَّـه يحبط العمل ويخلِّد في النَّار، وهو أعظم ذنبٍ عصـي به الواحد القهَّار، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ بيَّن أدبَ قضـاءِ الحاجة والجماع وبـدء الطَّعام ونحوَ ذلك، فلا بدَّ أن يكون قد بيَّن الشِّـرك؛ ذلك الذَّنب العظيم وحذَّر منه وخوَّف.

روى مسلم في «صـحيحه» (262) عن سلمان قال: قيل له: «قـد علَّمكـم نبيُّكـم ﷺ كلَّ شـيء حتَّى الخراءة! قـال: فقال: أجـل لقد نهانا أن نسـتقبل القبلة لغائط أو بول أو أن نسـتنجي باليمـين أو أن نَسْـتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِـنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ أَنْ نَسْـتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ».

نعم لقـد علَّم معنى الشِّـرك من بـاب أولى وأحرى فقال في بيانه وتعريفه كما مضـى آنفا في حديث البخاري: «**أَنْ تَجْعَلَ لله نِـدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**»، فالنِّدُّ: الشَّـبيه والمسـاوي، فالشِّـرك: مساواة غير الله بالله فيما هو من خصائص الله سواءً في الألوهيَّة، أي: توحيد العبادة، كمن يدعو غير الله ولو بزعم طلب الشَّفاعة كمن يقول: يا رسول الله اشفع لي عند الله، مع كونه يدعو الله ويصلِّي ويصوم ويحجُّ ويذكر الله، ولكن إذا أشرك حبط عمله كلُّه وصار في النَّار من الخالدين مخذولاً مدحورًا.

كما قال تعالى: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ٩٧ إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٩٨﴾ [الشعراء].

أو في الرُّبوبيَّـة كمن يعتقـد أنَّ غير الله يخلق كخلقه أو يرزق كرزقه، أو في الصِّفات كمن يعتقد أنَّ لغير الله كالأنبياء والملائكة أو الأولياء صفة كصفته كعلم الغيب.

التوحيد الخالص

عن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ» قلت: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾ الآيَةَ

ومن كمال التَّوحيد الواجب: الخوف من الشِّرك والوقوع في شراكه، ومعرفة صفة الشِّرك للحذر منه وأنواعه من باب:

عرفت الشَّرَّ لا للشَّرِّ ولكن لتوقِّيه

ومن لا يعرف الشَّرَّ من الخير يقع فيه.

وقد يقول البعض: أين الشِّرك وعلام التَّحذير منه فإنَّنا لا نرى اللاَّت ولا العزَّى ولا مناة الثَّالثة الأخرى؛ فما نرى غير مصلِّين صائمين حاجِّين مضحِّين لربِّ العالمين؟

قلنا: ومن قال إنَّ التَّحذير من الشِّرك لا يكون إلاَّ مع وجوده فإنَّ قوم نوح كانوا أهلَ توحيد، فلمَّا تنسَّخ العلم ومعرفة الشِّرك والحذرُ منه وقعوا فيه إذ الشَّيطان بالمرصاد لابن آدم ناصبٌ شراكه له ليوقعَه فيه ولو على سبيل التَّدرُّج به من البدعة إلى الشِّرك، والَّتي هي بريده، خرَّج البخاريُّ في «صحيحه» (4920) عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «صارت الأوثان الَّتي كانت في قوم نوح في العرب بعدُ أمَّا وَدٌّ كانت لكلب بدَوْمَة الجَنْدَل وأمَّا سواع كانت لهذَيل وأمَّا يغوثُ فكانت لمُراد ثمَّ لبني غُطَيف بالجَوف عندَ سبإ وأمَّا يعوقُ فكانت لهَمْدَانَ وأمَّا نسرٌ فكانت لحميَرَ لآل ذي الكلاع أسماء رجالٍ صالحين من قوم نوحٍ فلمَّا هلكوا أوحى الشَّيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهمِ الَّتي كانوا يجلسون أنصابًا وسمُّوها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتَّى إذا هلك أُولئك وتنسَّخ العلم عُبِدَتْ».

فانظر ـ رحمك الله ـ إلى عاقبة الجهل وتنسُّخ العلم وترك التَّحذير من الشِّرك، والاشتغال بالقصص والحكايات والزُّهديَّات، وترك تعليم التَّوحيد وما يضادُّه من الشِّرك الأكبر بربِّ الأرض والسَّموات، فقد كان النَّاس قبل نوحٍ على الإسلام والتَّوحيد كما قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «كان بين نوحٍ وآدم عشرة قرون كلُّهم على شريعة الحقِّ»[1].

فوسوس إليهم الشَّيطان بالبدعة لضعف العلم والتَّحذير من البدع فأوقعهم في التَّصوير، ونحت الأصنام لطلب النَّشاط في العبادة بذكر مآثر أولئك الزُّهَّاد؛ ودٌّ وسواعٍ ويعوقَ ويغوثَ ونسرٍ، فانتظر بهم الشَّيطان حتَّى هلك ذلك الجيل وتنسَّخ العلم بمرَّة، فأوحى إليهم أنَّ آباءكم كانوا يعبدونها، فلذلك عظَّموها؛ فكانت الصُّور والجهل بتوحيد الله سببَ أوَّلِ شركٍ وقع في الأرض.

فهذا ممَّا يخوِّفنا من الشِّرك وإن لم يكن ظاهرًا، فيدعونا لتعلُّمه والحذر منه تحصُّنًا بالعلم؛ فإنَّ الجهل بالله وأحكامه والسُّنَّة قنطرةُ الوقوع فيه كما وقع فيه قوم نوح.

بل سمعنا من يدَّعي أنَّ النَّبيَّ ﷺ قد هوَّن من أمر الشِّرك فقال: «**ما الشِّرْكَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ**» كما في «الصَّحيحين»: عن عقبة ابن عامر أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرج يومًا فصلَّى على أهل أُحُد صلاته على الميِّت ثمَّ انصرف إلى المنبر فقال: «**إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الآنَ وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا**».

فالجواب: كما قال الحافظ ابن حجر: «**مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا**» أي: على مجموعكم؛ لأنَّ ذلك وقع من البعض» لا أن لا يظهر الشِّرك فيكم، فقد ظهر في الأمَّة كما روى التِّرمذيُّ (2219) عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ وَحَتَّى يَعْبُدُوا الأَوْثَانَ وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي ثَلاَثُونَ كَذَّابُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي**» قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

فكيف لا نخاف الوقوع في الشِّرك ولم يأمن البلاء على نفسه إبراهيم الخليل أبو الأنبياء ﷺ، والَّذي جعله الله أمَّةً فقال: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم].

روى أحمد في «مسنده» (19606) عن أبي عليٍّ رجل من بني كاهل قال: خطبنا أبو موسى الأشعريُّ فقال: يا أيُّها النَّاسُ! اتَّقوا هذا الشِّرك فإنَّه أخفى من دبيب النَّمل؛ فقام إليه عبد الله بن حزن وقيس بن المضارب فقالا: والله لتخرجنَّ ممَّا قلتَ أو لنأتينَّ عمرَ مأذونٌ لنا أو غير مأذونٍ، قال: بل أخرج ممَّا قلت خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «**أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ**» فقال له من شاء الله أن

(1) أخرجه الطبري (621/3)، والحاكم (546/2)، وصحَّحه وأقرَّه الذَّهبي.

يقـول: وكيف نتَّقيـه وهو أخفى مـن دبيب النَّمل يا رسـول اللَّه؟ قـال: «**قولوا: اللَّهُمَّ إنَّا نَعُوذُ بِكَ مِـنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لا نَعْلَمُ**».

وقـد سـمعنا بعض المفكِّريـن، والَّذين هم في بـاب العلم من المبتدعـين يقلِّلـون من شـأن التَّوحيـد وتعلُّمه فقـال: يمكن تعلُّم التَّوحيـد في خمس دقائـق! يعني كما حذَّر إمـام الدَّعوة من قول بعضهم هذا التَّوحيد عرفناه.

وذلـك يـدلُّ على جهله؛ فقـد قال النَّبـيُّ ﷺ: «**الرِّبَـا بِضْعٌ وَسَبْعُـونَ بَابًا وَالشِّرْكُ مِثْل ذَلِكَ**» [رواه البزَّار (1935)، «صحيح الجامع» (3540)].

فلو سـئل هذا المتهوِّك ما هو ضابط الشِّـرك الأكبر في الخوف والمحبَّـة لتحيَّر جوابًا، فليس هو الَّذي تعلَّم التَّوحيد وما يضـادُّه من الشِّرك وأنواعه، ولا ترك غيره يتعلَّمه فينجو من حبوط العمل والخلود في النَّار.

قال تعـالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [سُورَةُ الأَنْعَامِ]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [سُورَةُ المَائِدَةِ].

ولا حسـرة تمرُّ على أحدٍ مثل المشـرك مـن أهل النَّـار يذبح عنده المـوت، فلنطلب علم التَّوحيد ولنقرأ كتبه ولنعمل بمقتضاه.

عن أبي سـعيد الخـدريِّ رضي الله عنه قـال: قال رسـول اللَّه ﷺ: «**يُؤْتَـى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَـةِ كَبْشٍ أَمْلَـحَ فَيُنَادِي مُنَـادٍ: يَا أَهْـلَ الْجَنَّةِ! فَيَشْرَئِبُّـونَ وَيَنْظُرُونَ فَيَقُـولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَـذَا الْمَوْتُ وَكُلُّهُـمْ قَدْ رَآهُ؛ ثُـمَّ يُنَادِي: يَـا أَهْلَ النَّـارِ! فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُـرُونَ فَيَقُـولُ: هَلْ تَعْرِفُـونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَـمْ هَذَا الْمَوْتُ وَكُلُّهُـمْ قَـدْ رَآهُ فَيُذْبَحُ؛ ثُمَّ يَقُولُ: يَـا أَهْلَ الْجَنَّةِ! خُلُودٌ فَلا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! خُلُودٌ فَلا مَوْتَ ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ﴾ ـ وهؤلاء في غفلة أهل الدُّنيا ـ ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [سُورَةُ مَرْيَمَ]»[2].

فلا تكن من أصـحاب الغفلة ممَّن اهتمَّ بالدُّنيا، وانشغل عن العلم، حتَّى وقع في الشِّرك عياذًا بالله وخُلِّدَ في النَّار بلا موت ولا نوم ولا راحة ولو ساعة.

وينقسـم الشِّـرك من جهة العاقبة في الآخرة وحبوط العمل إلى قسمين: شرك أكبر وشرك أصغر:

1ـ **الشِّرك الأكبر**: هـو مسـاواة غـير اللَّه باللَّه فيمـا هو من خصـائص اللَّه، كمن يسـجد لغير اللَّه وينذر أو يذبح تعبُّدًا لغيره سبحانه.

2ـ **والشِّرك الأصغر**: مسـاواة غير اللَّه بـاللَّه في اللَّفظ وكلُّ وسـيلة للشِّـرك الأكبر وما سمَّته الشَّريعة شـركًا ولم يكن أكبر، كالرياء والحلف بغير اللَّه والتَّبرك بالصَّالحين.

وينقسـم الأكبر إلى ثلاثة أقسام: شـركٌ في الألوهيَّة، شركٌ في الرُّبوبيَّة، شركٌ في الأسماء والصِّفات.

ولا حسرة تمرُّ على أحدٍ مثل المشرك من أهل النَّار يذبح عنده الموت، فلنطلب علم التَّوحيد ولنقرأ كتبه ولنعمل بمقتضاه

فمـن نجا منها كلِّها كان تحت المشـيئة إن كان من أهل المعاصي، إن شاء اللَّه عذَّبه وإن شـاء غفر اللَّه كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النِّسَاءِ: 48، 116].

فشـرك الألوهيَّة: أن يعبـد اللَّه ويعبد معـه غـيرَه كمـن ذبـح لغـير اللَّه، أو نذر لغيره، أو دعا غيره، ولو قال: يارسـول اللَّه اشفع لي عند اللَّه.

وشرك الرُّبوبيَّة: تسـوية غير اللَّه باللَّه في الأفعال الخاصَّة به كالخلق والرِّزق والإحياء والإماتة.

وشرك الأسماء والصِّفات: مساواة غير اللَّه باللَّه في الصِّفات كمن يعتقد أنَّ الأولياء يعلمون الغيب، ويقدرون على التَّصرُّف في الكون كقدرة اللَّه، ونحو ذلك.

وكلُّ قسـم له أنـواعٌ، كشـرك الألوهيَّة ففيه شـرك الخوف، وشرك المحبَّةً، والتَّوكُّل، والرَّجاء.

(2) رواه البخاري (4730)، ومسلم (2849).

إيقاظ العزائم

إلى معرفة أحكام الولائم

أمينة حدَّاد

الوليمة في اللُّغة: اسم لطعام العرس، أو كلُّ طعام صُنِع لدعوة أو غيرها.

ولقد وضعت العرب أسماءً لما كانت تصنعه من الأطعمة الَّتي لها موجِب وسبب، فسمَّوا طعام الختان «إعذارًا»، و«العقيقة» للولادة، و«الخرس» لسلامة المرأة من الطلق، و«النقيعة» لقدوم المسافر، و«الوكيرة» للسَّكن المتجدِّد، و«الحذاق» عند حِذاق الصَّبي، و«الشُّندخ» طعام الإملاك على الزَّوجة، و«التُّحفة» طعام القادم، و«المِشداخ» الطَّعام المأكول في ختمة القارئ، و«المأدبة» ما يتَّخذ بلا سبب.

ويقع عليها جميعًا اسم الوليمة فيقال: وليمة ختان، أو وليمة إعذار، هكذا مقيَّدةً بالإضافة، أمَّا عند الإطلاق فالمقصود بالوليمة الطَّعام المصنوع للعرس(*).

(*) «فصُّ الخواتم» لابن طولون (39)، «الإنصاف» (3/5/8)، «مختصر المزني» (184).

وهذا بحثٌ محرَّر في الولائم الجائزة ممَّا ذكر، وهي الَّتي يقترن سببها بسرور حادث، وتجدُّد نعمة.

يخرج بذلك ما كان محظورًا كـ«الوضيمة» وهي الطَّعام المتَّخذ عند المصيبة والأسى، و«الزَّردة» وهو في عرفنا طعام يتَّخذ على ذبائح من بهيمة الأنعام عند مزارات من يعتقد صلاحهم.

أمَّا الأولى: أي الوضيمة فهي عملٌ منكرٌ وبدعةٌ في الدِّين، فعن جرير ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: «**كُنَّا نَعُدُّ الاجتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ المَيِّتِ وَصَنعَةَ الطَّعَامِ بَعدَ دَفْنِه مِنَ النِّيَاحَة**»[1]، قال ابن الحاج: «وأمَّا إصلاح أهل الميِّت طعامًا وجمع النَّاس عليه فلم ينقل فيه شيءٌ وهو بدعة»[2].

وأمَّا الثَّانية: وهي «الزَّردة»، ففيها قال الشَّيخ حمَّاني مبيِّنًا تحريمها: «إنَّ الطَّعام واللَّحم المقدَّم في الزَّردة لا يحلُّ أكله شرعًا؛ لأنَّه ممَّا نصَّ القرآن على حرمة أكله فإنَّه سبحانه وتعالى يقول: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [المائدة: 3] فاللَّحم ممَّا أهلَّ لغير الله، أي ذبح لغير الله بل للمشايخ»[3].

والقاعدة الَّتي تضبط المشروع من الممنوع في هذا الباب هي: «أنَّ الولائم إذا كان سببها إظهار سرور لموجب مباح لا موافقة لمواسم بدعيَّة أو أعياد غير شرعيَّة، فإنَّه لا مانع من الدَّعوة إليها، وتكون الإجابة واجبة، وقد قال ﷺ: «**إِذَا دَعا أَحَدَكُمْ أخاه فَلْيُجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ**»[4].

وهذا مزيد بيان لأحكام بعض الولائم المشهورة بين النَّاس:

(1) رواه أحمد (6905)، وابن ماجه (1612)، انظر «أحكام الجنائز» (210).
(2) «المدخل» (3/275).
(3) «أعراس الشَّيطان» (26.27).
(4) رواه مسلم (1429).

أوَّلا . وليمة العرس:

هي واجبة في حقِّ الرَّجل، دلَّت على ذلك السُّنَّة، فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه أنَّ عبد الرَّحمن بن عوف رضي الله عنه قال: يا رسول الله إنِّي تزوَّجت امرأةً على وزن نواة من ذهب؛ قال رسول الله ﷺ: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ أَوْلِمْ وَلَو بِشَاة**»[5]، ولم يثبت عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه تركها أو تركها أصحابه، بل أولم وإن كان قليلاً، وقوله ﷺ لعبد الرَّحمن بن عوف: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاة**» ليس دليلاً على تعيُّن اللَّحم فيها، بل يحتمل أنَّه كان أقلَّ ما رآه ﷺ في حقِّ عبد الرَّحمن؛ لأنَّه كان واجدًا.

■ ويستحبُّ لأصحاب الزَّوج وجيرانه مساعدته في وليمته بما عندهم، قال أنس رضي الله عنه: أصبح النَّبيُّ ﷺ عروسًا بصفيَّة فقال: «**مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيءٌ فَلْيَجِئْ بِه؛ قال: وَبَسَطَ نطعًا**» فجعل الرَّجل يجيء بالأقط، وجعل الرَّجل يجيء بالتَّمر، وجعل الرَّجل يجيء بالسَّمن فحاسوا حيسًا فكانت وليمة رسول الله ﷺ»[6]

■ وقد اختلف العلماء في وقتها هل تكون عند العقد أو عقبه أو عند الدُّخول أو عقبه، وفعل النَّبيِّ ﷺ قد دلَّ على أنَّها بعد الدُّخول، وحديث أنس في «الصَّحيحين» صريحٌ في ذلك حيث قال: «**أَصْبَحَ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ ابْنَة جَحْش، وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالمَدِينَة فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَام بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَار**»[7]، كما يدلُّ على ذلك حديث بنائه بصفيَّة المتقدِّم، ولأنَّ كمال السُّرور بعد الدُّخول فناسب أن يكون في ذلك الوقت.

وعلى هذا يكون من أولم قبل الدُّخول ـ كما جرت به العادة ـ قد عدل عن الأفضل كمن أولم بأقلَّ من شاة مع التَّمكُّن منها.

■ ولا يسنُّ تخصيص الدُّخول بزمان معيَّن وقد استحبَّ بعض العلماء الدُّخول في شوَّال لحديث عائشة رضي الله عنها: «**تَزَوَّجَني رَسُولُ الله ﷺ في شَوَّال وَبَنَى بِي في شَوَّال فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ الله ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي**»، قال: وكانت عائشة تستحبُّ أن تُدخِل نساءَها في شوَّال[8]، وانظر: «نيل الأوطار» (189/6).

ولعلَّ عائشة رضي الله عنها قالت ذلك ردًّا على من تطيَّر من شوَّال فكَرِه الزَّواجَ فيه، وقد ذكر النَّووي رحمه الله أنَّهم كانوا في الجاهليَّة يتطيَّرون من التَّزويج والدُّخول في شوَّال، لما في اسم «شوَّال» من الإشالة والرَّفع[9].

■ إذا علم أنَّ الوليمة واجبةٌ فهل يكون تكرارها مباحًا؛ لأنَّه داخلٌ في عموم الإطعام للمسرَّة أم أنَّه ممنوع؛ لأنَّه خروج عمَّا ألزم به الشَّرع وزيادة على ما أمر؟.

الَّذي يتوجَّه في هذا: صحَّة الأوَّل ـ أي جواز تكرارها ـ وإن لم يرد طلبها إلاَّ مرَّة واحدةً، فإنَّما ذلك تحقيقًا للقدر الواجب منها، وما زاد عليه عائدٌ إلى الأصل في جواز اتِّخاذ الضِّيافة لحادث السُّرور.

وقد أشار البخاري إلى ترجيح هذا القول في تبويبه لجامعه حيث قال: «باب حقُّ إجابة الوليمة والدَّعوة ومن أولم سبعة أيَّام ونحوه، ولم يوقِّت النَّبيُّ ﷺ يومًا ولا يومين»[10].

ومن نافلة القول التَّنبيه على أنَّ تكرار الوليمة على وجه المباهاة والسُّمعة محرَّم، كما يحرم كلُّ مباح اقترن بهما.

(5) رواه البخاري (5155)، ومسلم (1427).
(6) رواه البخاري (371)، ومسلم (1365).
(7) قطعة من حديث رواه البخاري (5166)، ومسلم (1438).
(8) رواه مسلم (1423).
(9) «شرح مسلم» (221/9).
(10) «الفتح» (245/9).



ثانيا. العقيقة:

العقيقة تطلق على ذبيحة المولود، ولا يلزم كونها طعامًا يدعى النَّاس إليه، فمن شاء تصدَّق بلحمها نيئًا، ومن شاء طبخه فدعا إليه أو أهداه، أو تصدَّق به.

قال ابن القيِّم رحمه الله في تقرير هذا كلِّه:

«...الأطعمة المعتادة الَّتي تجري مجرى الشُّكران كلُّها سبيلها الطَّبخ، ولها أسماء متعدِّدة فـ«القرى» طعام الضيفان، و«المأدبة» طعام الدَّعوة... . إلى أن ذكر العقيقة فقال .: فكان الإطعام عند هذه الأشياء أحسن من تفريق اللَّحم وأدخَل في مكارم الأخلاق والجود»[11].

وما ذكر معروف لدى الصَّحابة رضي الله عنهم، فعن معاوية ابن قرَّة قال: «لمَّا ولد لي إياس دعوتُ نفرًا من أصحاب النَّبيِّ ﷺ فأطعمتهم»[12]، وبهذا يتَّجه الرَّدُّ على ما أورده ابن الحاج قائلاً وناقلاً: «وينبغي أن لا يعمل بها وليمة ـ أي العقيقة ـ ويدعو النَّاس إليها؛ لأنَّه لم يكن من فعل من مضى، وقد سئل مالك: أيصنع منها طعام ويجمع عليه الإخوان؟ فأنكر ذلك وقال: تشبه بالولائم؟! وقال: إنَّما تطبخ وتؤكل ويطعم الجيران»[13].

ثالثًا. الإعذار:

إنَّ الدَّعوة إلى الختان لم تكن معروفةً في عهده ﷺ ودليل ذلك ما رواه الحسن عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أنَّه دُعيَ إلى ختان فأبى أن يجيب، فقيل له؟! فقال: «**إنَّا كُنَّا لاَ نَأتِي الخِتَانَ عَلَى عَهدِ رَسُولِ الله ﷺ وَلاَ نُدْعَى لَهُ**»[14].

إلاَّ أنَّه بمنزلة الدَّعوة للحادث السَّارِّ، فإن قصد فاعلها شكرَ نعمةِ الله عليه وإطعام إخوانه لم يكن بذلك بأسٌ إن شاء الله[15]، وقد روى نافعٌ عن ابن عمر رضي الله عنه أنَّه كان يطعم على ختان الصِّبيان، وروى أشهب عن مالك أنَّه قيل له: النَّصراني يتَّخذ طعامًا لختان ابنه أفيجيبه؟ قال: «إن شاء فعل وإن شاء ترك»، قال الباجي معلِّقًا: «فهذا في النَّصراني قد أباحه فكيف بالمسلم؟!»[16].

وقال الشَّافعي رحمه الله: «كلُّ دعوة على إملاك، أو نفاس، أو ختان، أو حادث سرور فدُعِيَ إليها رجلٌ فاسم الوليمة يقع عليها ولا أرخِّص في تركها، ومن تركها لم يبن لي أنَّه عاص»[17].

ودُعِيَ أحمد رحمه الله إلى ختان فأجاب وأكل[18].

وصرَّح بإباحتها شيخ الإسلام فقال: «وأمَّا دعوة الختان فلم تكن الصَّحابة تفعلها وهي مباحة»[19].

وصرَّح بمشروعيَّتها الحافظ في «فتح الباري»[20].

رابعًا. النَّقيعة:

ترجم لها البخاري فقال: «باب الطَّعام عند القدوم، وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه»[21]، وأسند في هذا الباب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه «**أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَو بَقَرَةً**».

قال البخاري رحمه الله: «زاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله: «**اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيرًا بِأُوقِيَتَيْنِ وَدِرْهَم أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارا** ـ موضع بظاهر المدينة ـ **أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا**»[22].

قال شمس الحقِّ آبادي رحمه الله: «الحديث يدلُّ على مشروعيَّة الدَّعوة عند القدوم من السَّفر ويقال لهذه الدَّعوة: النَّقيعة»[23].

(11) «تحفة المودود» (91 ـ 92).
(12) «صحيح الأدب المفرد» (رقم 955).
(13) «المدخل» (292/3).
(14) رواه أحمد (17908)، وفيه ابن إسحاق وقد عنعنه، وانظر تعليق شعيب الأرنؤوط على «مشكل الآثار» (31/8)
(15) انظر «فتاوى اللَّجنة الدَّائمة» (183/5).
(16) «المنتقى» (349/3).
(17) «مختصر المزني» (184).
(18) «المغني» (116/8 ـ 117).
(19) «مجموع الفتاوى» (206/32 ـ 207).
(20) «فتح الباري» (343/10).
(21) (كتاب الجهاد/ باب 199).
(22) حديث رقم (3089).
(23) «عون المعبود» (152/10).

قال ابن حجر رحمه الله: «قوله: وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه، أي لأجل من يغشاه، والأصل فيه أنَّ ابن عمر كان لا يصوم في السَّفر لا فرضًا ولا تطوُّعًا، وكان يكثر من صوم التَّطوُّع في الحضر...، لكنَّه يفطر أوَّل قدومه لأجل الَّذين يغشونه للسَّلام عليه والتَّهنئة بالقدوم ثمَّ يصوم».

- وقد صار من المعلوم في عادة النَّاس اليوم ذهابهم لتهنئة العائد من الحجِّ والطَّعام عنده، بل وللأكل من الذَّبيحة الَّتي يُلْزَم بها العائد من هذا المنسك، حتَّى صارت أو كادت تصير من أركان الحجِّ البعديَّة، وقد بلغ من ذلك أنَّ بعض النَّاس ترك أداء هذه الفريضة شفقةً على نفسه من هذه النَّقيعة الَّتي ترهق الجيوب.

هكذا هي، موائد تفرضها العوائد، لا تأتي بحسنة ولا فوائد، فلو لم يكن في المنع من هذا الطَّعام سوى حفظ أموال النَّاس عليهم لكانت حسنة كافية، فكيف إذا انضمَّ إلى ذلك درء العوائد المبتدعة عن الدِّين؟!

ولو كان للقوم عقول لعلموا أنَّ التَّهنئة إنَّما تكون على شيءٍ وقع عليه بالقبول، ومن ذا الَّذي علم أنَّ حجَّه قد ختم عليه بختم الحسنة والرَّفع والمثوبة حتَّى يقيم عليه فرحًا وطنينا ومأدبة؟!

خامسًا . الحذاق:

وليست هذه على شرط البحث، وأذكرها تتميمًا للفائدة.

جاء في كتاب «فص الخواتم» لابن طولون عن الحسن: «كانوا إذا حذق الغلام قبل اليوم نحروا جزورًا واتَّخذوا طعامًا»، وعن حميد قال: «كانوا يستحبُّون إذا جمع الصَّبيُّ القرآن أن يذبح الرَّجل الشَّاة ويدعو أصحابه»[24].

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: «تعلَّم عمر رضي الله عنه البقرة في اثنتي عشرة سنة، فلمَّا ختمها نحر جزورًا»[25].

وهذه المرويَّات من بين عجفاء وكسير الاستدلال بها ضعيف هزيل؛ لذلك تباينت آراء العلماء فيه بين مجيز ومانع، وإن كنَّا

(24) «فصُّ الخواتم» (66).
(25) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (1805).

لا نجد فائدة عمليَّة في عرض خلاف للعلماء بلا ترجيح، إلاَّ أنَّه يحسن إيراده لئلاَّ يعيب محسن على مسيء، أو يتجاسر مسيء على محسن.

جاء في «فتاوى اللَّجنة الدَّائمة»[26]: «...أمَّا الوليمة أو الاحتفال بمناسبة ختم القرآن فلم يعرف عنه ﷺ ولا عن أحد من الخلفاء الرَّاشدين رضي الله عنهم ولو فعلوه لنقل إلينا كسائر أحكام الشَّريعة، فكانت الوليمة أو الاحتفال من أجل ختم القرآن بدعة محدثة».

وسئل الشيخ عبد المحسن عن ذلك فقال: «كون النَّاس ختموا القرآن وبعد ذلك ذبحوا شاة شكرًا لله على هذه النِّعمة الَّتي أنعم الله بها عليهم عمل لا بأس به، ويعتبر جائزًا من أجل أنَّه شكر لله».

■ ■ ■

وأمَّا عن الإجابة إلى الوليمة وما يتعلق بها من أحكام ففيها أيضا مسائل:

أوَّلا: حكم الإجابة إلى الوليمة.

الإجابة إلى وليمة العرس واجبة على من دعي حرًّا مكلَّفا، وهو قول الأئمَّة الأربعة وأهل الظَّاهر، ويدلُّ على ذلك جملة من الأحاديث منها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ يُمْنَعُهَا مَن يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعوة فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ**»[27].

وقوله ﷺ: «**وَمَنْ لَم يُجِبِ الدَّعوة فَقَد عَصَى الله وَرَسُولَه**» يغني عن البسط والإكثار.

وذهب أهل الظَّاهر إلى وجوب الإجابة إلى طعام غير العرس، وذكر ابن حزم أنَّ عليه جمهور الصَّحابة والتَّابعين[28]، وهو وجه عند الشَّافعيَّة، ويؤيِّده ظاهر السُّنَّة حيث لم يرد فيها تفريق بين طعام عرس وغيره؛ فعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «**أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ...**» وذكر فيها إجابة الدَّاعي[29] وقال ﷺ: «**إِذَا دَعَا أَحَدُكُم أَخَاهُ فَلْيُجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ**».

(26) (488/2).
(27) رواه البخاري (5177)، ومسلم (1432).
(28) تعقَّبه العراقي في «طرح التَّثريب» (77/7) وقال: «وفي ذلك نظر»، كما تعقَّبه ابن حجر في «الفتح» (247/9).
(29) رواه البخاري (5175)، ومسلم (2066).

ثانيًا: حكم الطُّفَيْلي.

وهو من يأتي إلى طعام لم يدع إليه، وفعله في العادة مستقبح، وذهب بعض الفقهاء إلى ردِّ شهادة من عرف بالتَّطفُّل وتكرَّر منه ذلك.

ومن جاءه متطفِّلٌ فهو بالخيار في ردِّه لما رواه أبو مسعود رضي الله عنه قال: «كان من الأنصار رجل يقال له أبو شعيب وكان له غلام لحَّامٌ؛ فقال: اصنع لي طعامًا أدعو رسول الله ﷺ خامس خمسة؛ فدعا رسول الله ﷺ خامس خمسة فتبعهم رجل فقال النَّبيُّ ﷺ: «**إنَّكَ دَعَوتَنَا خَامِسَ خَمسَةٍ وَهَذَا رَجُلٌ قَد تَبِعَنا فَإنْ شِئتَ أَذِنْتَ لَهُ وَإن شِئتَ تَرَكْتَهُ**» قال: بل أذنت له[30].

ففي هذا الحديث أنَّ من تطفَّل في الدَّعوة كان لصاحب الدَّعوة الاختيار في حرمانه، وأنَّ من قصد التَّطفُّل لا يمنع ابتداءً؛ لأنَّ الرَّجل تبع النَّبيَّ ﷺ فلم يردَّه لاحتمال أن تطيبَ نفسُ صاحب الدَّعوة بالإذن له.

ثالثا: الأعذار المسقطة للإجابة.

وهي كما قال الصَّنعاني رحمه الله مأخوذةٌ ممَّا علم في الشَّريعة، ومن قضايا وقعت للصَّحابة، ومن هذه الأعذار:

- أن يكون كسب صاحب الدَّعوة محرَّمًا أو فيه شبهة، وقد حكى ابن عبد البرِّ الإجماع على أنَّه متى علم أنَّ عين الشَّيء حرام، أخذ بوجه محرَّم فإنَّه يحرم تناوُلُه.

قال البغوي رحمه الله: «إذا دعاك من أكثر ماله من حرام... فلا عليك الإجابة»[31].

ويتأكَّد الورع كلَّما كَثُرَ الحرام ويأخذ حكمَه إقامةً للأكثر مقام الكلِّ؛ لأنَّ الأقلَّ تابع.

- أن يكون الدَّاعي قد دعاه خوفًا من شرِّه أو طمعًا في جاهه أو ليعاونه على باطل، ولم يدْعُه تقرُّبًا وتودُّدًا.
- أن يكون هناك من يتأذَّى بحضوره.
- أن يكون الدَّاعي ممَّن يجوز هجره.
- أن يكون في الضِّيافة مبتدع يتكلَّم ببدعته، فإذا كان كذلك لم يجز الحضور معه إلاَّ لمن قدر على الرَّدِّ عليه، وإن لم يتكلَّم المبتدع جاز الحضور معه مع إظهار الكراهة، وكذلك إذا كان هناك مضحك بالفحش.

(30) رواه البخاري (5434)، ومسلم (2036).
(31) «شرح السُّنَّة» (149/9).

- أن يكون له عذر مانع من مرض أو تشاغل بمرض، أو إقامة على حفظ مال، أو خوف من عدوٍّ على نفس أو مال، فإنَّ هذه وما شاكلها أعذار في سقوط الإجابة.
- فإن اعتذر بزحام النَّاس في الوليمة لم يكن ذلك عذرًا في التَّأخُّر عن الإجابة، وقيل: احضر فإن وجدت سعة وإلاَّ عذرت في الرُّجوع.

وإن اعتذر بشدَّة حرٍّ أو برد نُظر، فإن كان ذلك مانعًا من تصرُّف آخر كان عذرًا في التَّأخُّر، وإن لم يكن مانعًا من تصرف آخر لم يكن عذرا.

- ومن الأعذار أن يدعو صاحب الوليمة الجفلى ـ وهي الدَّعوة العامَّة ـ.
- ومنها أن يعتذر المدعوُّ إلى صاحب الدَّعوة فيرضى بتخلُّفه، فإذا دعاه اثنان في وقت واحد فإنَّ أهلَ القرابة والرَّحم أحقُّ بالتَّقديم، فإن لم يكن ثمَّة رحم فإنَّه يجيب أقربهما بابا، أو أسبقهما في الدَّعوة.

تنبيه: لا يسقط فرض الإجابة كون المدعوِّ صائمًا لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذَا دُعي أَحَدُكُمْ فَليُجب فَإنْ كَانَ صَائمًا فَلْيُصَلِّ** (وفي رواية: **دَعَا لَهُ بِالبَرَكَةِ**) **وَإنْ كَانَ مُفْطِرا فَلْيَطْعَمْ**»[32].

- ومن الأعذار المسقطة للإجابة أن يكون هناك منكر من خمر، أو صوت مزمار، أو فراش حرير، أو صورة محرَّمة، وفي هذا تفصيل:

فلا يخلو المدعوُّ أن يكون عالمًا بوجود المنكر قبل حضوره أو غير عالم.

فإن علم قبل حضوره فله حالتان:

- إحداهما: أن يقدر على إنكاره وإزالته فواجب عليه أن يحضر لأمرين:

- أحدهما: لإجابة الدَّاعي. - والثَّاني: لإزالة المنكر.

- والحالة الثَّانية: أن لا يقدر على إزالته ففرض الإجابة قد سقط.

وأمَّا إذا علم المدعوُّ أنَّ عند أهل الوليمة منكرًا لا يسمعه ولا يراه فله أن يحضر ويأكل.

(32) رواه مسلم (1431)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم واللَّيلة» (843)، انظر «الإرواء» (15/7).



أولا . وجود لهو محرم:

روى أنس رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرةِ مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ**»[33]

فالضَّرب بآلة سوى الدُّفِّ في الولائم محرَّم تحريمًا شديدًا، وكذا ضرب الرِّجال على الدُّفِّ لا يفعله منهم إلاَّ من ألقى عن نفسه سربال الرُّجولة وتشهَّى أن يكون ذِكْرُه مقرونًا بتاء التَّأنيث.

قال ابن حجر رحمه الله: «والأحاديث القويَّة فيها الإذن في ذلك للنِّساء، فلا يلتحق بهنَّ الرِّجال لعموم النَّهي عن التَّشبُّه بهِنَّ»[34].

وكيف لا يستنوق الجمل إذا كان من الرِّجال من يتطرَّب طرب النِّساء ويلبس الحلية مع الحلل.

ويلحق في المنع ضرب النِّساء بالدُّفِّ في غير العرس كالختان وغيره، وقد قال بإباحته جمع من الفقهاء مستندين إلى حديث الأمة السَّوداء الَّتي قالت للنَّبيِّ ﷺ: إنِّي نذرتُ إن ردَّك الله سالمًا أن أضرب على رأسك بالدُّفِّ؛ قال ﷺ: «**إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَافْعَلِي**»[35].

وكذا ما رواه ابن سيرين قال: «نبئت أن عمر كان إذا استمع صوتا أنكره وسأل عنه فإن قيل عرس أو ختان أقره»[36].

(33) أخرجه البزَّار (7513) وصحَّحه الألباني لغيره في «آلات الطَّرب» (51 ـ 52).
(34) «الفتح» (226/9).
(35) رواه أحمد (23011)، انظر «الصَّحيحة» (1609) و(2261).
(36) «المصنَّف» لابن أبي شيبة (3/485/رقم 16396).



والذي يظهر أنَّ حديث الأمة السَّوداء إنَّما اغتفر فيه ﷺ الضَّرب بالدُّفِّ؛ لأنَّ فيه إظهارَ الفرح بسلامة الرَّسول ﷺ، وهذا فعل محمود، قال الخطَّابي رحمه الله: «ضرب الدُّفِّ ليس ممَّا يعدُّ في باب الطَّاعات الَّتي يتعلَّق بها النُّذور، وأحسن حاله أن يكون من باب المباح، غير أنَّه لمَّا اتَّصل بإظهار الفرح لسلامة مَقدَم رسول الله ﷺ حين قدم من بعض غزواته وكانت فيه مساءة الكفَّار وإرغام المنافقين صار فعله كبعض القرب»[37].

وأمَّا الأثر فإنَّ علَّة الانقطاع فيه ظاهرة.

وقد انتشرت في أيَّامنا «فرق» لنساء يضربن الدُّفَّ بأجرة، واحترفن ذلك حتَّى أصبحت لهنَّ في ذلك فنون وأساليب، وقد قال شيخ الإسلام: «رُخِّصَ في الضَّرب بالدُّفِّ في الأفراح وإن نهي عن أكل المال به»[38].

ثانيًا . التقاط الصُّور الفوتوغرافيَّة:

وهذا من عادات الكفَّار الدَّخيلة الَّتي غزت ديار المسلمين، وقد نصَّ العلماء المعتبرون علمًا وعددًا على تحريمها.

قال صدِّيق حسن خان رحمه الله في التَّصوير المحرَّم: «سواء صنعه بعمل اليد أو بذريعة آلة له، لصدق إطلاق التَّصوير على ما حصل بأعمال الآلات، وحكمه حكم التَّصوير، واستعماله استعمال التَّصوير»[39].

وقال الشَّيخ محمَّد الأمين الشَّنقيطي رحمه الله: «لا شكَّ أنَّ دخول المصوِّرين في المسجد لحرام بآلات التَّصوير يصوِّرون بها الطَّائفين والقائمين والرُّكَّع السُّجود، أنَّ ذلك مناف لما أمر الله به من تطهير بيته الحرام للطَّائفين والقائمين والرُّكَّع السُّجود، فانتهاك حرمة بيت الله بارتكاب حرمة التَّصوير عنده لا يجوز...»[40].

هذا ما قاله رحمه الله في تصوير الطَّائفين القائمين فكيف بتصوير اللاَّهين الغافلين؟!.

وممَّا شاع وهو منكر التَّصوير بالكامرا، يحصِّل به أهل الوليمة شريطًا عمَّا جرى فيها، أو قل هو فيلم بعد البثِّ، وهذا لا

(37) «مرقاة المفاتيح» (459/10).
(38) «مجموع الفتاوى» (224/32).
(39) «الدِّين الخالص» (517/4).
(40) «أضواء البيان» (5/ 64).

يخلو من محاذير ومفاسد منها:

- حرص النَّاس على الاطِّلاع عليه ذكرانًا وإناثًا، فيطَّلع الرِّجال على النِّساء، بل على عوراتهنَّ، وإدمان النَّظر إليهنَّ، وليست النَّتيجة خافيةً على من أوتي مسكةً من فطنة أو فهم.
- إنَّ تصوير المدعوِّين بمثل هذه الآلة مسبِّبٌ للشُّعور بالانزعاج والحرج لدى كثير منهم، حيث يرى نفسه مضطرًّا إلى التزام هيئة معيَّنة، وهذا منافٍ لأدب الضِّيافة.

ولا يخفى أنَّ نفس هذا العمل ـ أي التَّصوير ـ من العبث الَّذي يتنزَّه عنه المسلم، وماذا يستفيد منه سوى أنَّه حصَّل شاهدًا زائدًا على لغطه في ذلك اليوم، وما كفاه ملكان موكولان عن يمين وشمال.

ثالثًا ـ اختلاط الرِّجال بالنِّساء:

في مثل هذه المواطن تنشط شياطين الإنس والجنِّ للزَّجِّ بالشَّباب، وحتَّى الشُّيَّب في حبائل الرَّذيلة والفساد، فما ظنُّك بمجامع تساهل النَّاس فيها بفكِّ العنان لنزواتهم بحجَّة الانبساط وإظهار السُّرور الَّذي يتعدَّى كلَّ حدٍّ ولا يضبطه قيد، بل تجد الكثير منهم يعتذر بسلامة باطنه وصفاء نيَّته!، وكيف يقبل هذا منهم وهذا النَّبيُّ ﷺ قد قال لعليٍّ رضي الله عنه: «**يَا عَلِيّ إِنَّ لَكَ كَنزًا فِي الجَنَّةِ وَإِنَّكَ ذُو قَرنَيْهَا فَلاَ تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ فَإِنَّمَا لَكَ الأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ**»[41].

فمع علمه ﷺ بكمال زهد هذا الصَّحابي وورعه وعفَّة باطنه وصيانة ظاهره، يُحذِّره من النَّظر، ويؤمِّنه من الخطر، لئلاَّ يدَّعي الأمن كلُّ بطَّال، ولا يتحقَّق الأمن من الفتنة مع بقاء طبع البشريَّة كما قال بعض السَّلف: «لو خلوت بدجاجةٍ لم آمن على نفسي»[42].

رابعا ـ التَّكشُّف وإبداء العورات:

ومن الآفات الَّتي تضيق لها صدور أهل العفَّة والحياء في مثل هذه المناسبات: تزيُّن بعض النِّساء بتخفيف ثيابهنَّ وتقصيرها، بل ربَّما وجدن صعوبةً في الحركة من شدَّة ضيقها وتضييقها عليهنَّ.

وبالمقابل أخريات لا يجدن حرجًا في النَّظر إليهنَّ، وقد غاب

(41) خرَّجه أحمد في «المسند» (22991) وهو حسن، وانظر تعليق مشهور على رسالة «أحكام النَّظر» لأبي بكر بن حبيب (43).
(42) «أحكام النَّظر» (39 ـ 45).

عنهنَّ قوله ﷺ: «**لا ينظر الرَّجل إلى عورة الرَّجل ولا المرأة إلى عورة المرأة**»[43] وعورة المرأة أمام المرأة كعورة الرَّجل أمام الرَّجل، أي ما بين السُّرَّة والرُّكبة[44].

وقد تسرَّبت الآفة إلى بعض من شممن رائحة الفقه فصرن يكشفن عن ظهورهنَّ وصدورهنَّ بحجَّة أنَّ عورة المرأة ما ذكر ليس إلاَّ!.

ويقال لهؤلاء النِّسوة مثل ما قيل في الرَّجل يخرج في النَّاس بثوبٍ لا يستر سوى سوأتيه ـ عند من يقول بأنَّ الفخذ ليس بعورة ـ أو يخرج وقد جرَّد بدنه ساترًا ما بين سرَّته وركبتيه، وإن لم يكن فيه إظهار للعورة إلاَّ أنَّه معدودٌ من الأفعال الَّتي تسقط بها المروءة وتردُّ بسببها الشَّهادة، نصَّ على ذلك الفقهاء[45].

وقال الشَّيخ ابن عثيمين رحمه الله: «اللِّباس الَّذي يشرع للمرأة أن تلبسه هو اللِّباس السَّابغ لجميع البدن ما عدا الرَّأس والكفَّين والقدمين بالنِّسبة للمحارم.

أمَّا بالنِّسبة للعورة، فعورة المرأة مع المرأة كعورة الرَّجل مع الرَّجل، لكن ليس معنى هذا أن تخرج المرأة للمرأة وليس معها إلاَّ سروال يستر ما بين السُّرَّة والرُّكبة، وإنَّما معناه أن لو كان على المرأة ثيابٌ سابغة واحتاجت إلى أن تكشف عن ذراعيها لشغلٍ أو مرض، أو أرادت أن ترضع فلا بأس.

ويجوز أن تخرج ساقيها وذراعيها ورأسها ورقبتها عند محارمها، وليس معنى ذلك أن نقول: تلبس الثَّوب القصير»[46].

(43) رواه مسلم (338).
(44) «الموسوعة الفقهيَّة» (47/31).
(45) «الفروع» (513/6)، «المغني» (152/14)، «البحر الرَّائق» (153/7).
(46) لقاء الباب المفتوح: شريط 126 بتصرُّفٍ يسير.





■ حسن أيت علجت

تنبيه الأَلِبَّاءِ.. إلى طريق معرفة العلماء

اِعْلَمْ أخي المسْلِمَ - عَلَّمَني اللهُ وإيَّاكَ - أنَّ هذه المسألةَ - أَيْ: طَريقَ مَعْرِفَةِ العُلَمَاءِ -، مِنْ عُيُونِ المَسَائِلِ المُتعلِّقَة بمَنْهَج العِلْم، والعَمَل، والدَّعْوَة، وهذا لِسَبَبَيْن:

أوَّلُهما: أنَّ العُلَمَاءَ هُمْ رأسُ الفِرْقة النَّاجية، والطائفَة الظَّاهرة المنصورة[1].

والطَّائِفَةُ المَنْصُورَةُ هي المَذْكُورةُ في حَديث الصَّحيحيْن وغيْرهما عن مُعَاوِيَةَ بْن أبي سُفْيانَ رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «**لاَ تَزَالُ طَائفَةٌ منْ أُمَّتي قَائمَةً بأَمْر الله، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتيَ أَمْرُ الله وَهُمْ ظَاهرُونَ عَلَى النَّاس**».

وَلاَ غَرْوَ أنْ يَكُونَ العُلَمَاءُ كذلك؛ إذْ هُم أَقْوَمُ النَّاس بأَمْر الله ﷻ، وأَعْلَمُهُم به، كَمَا أَنَّهُم مَنْصُورُون ظَاهرُون بالحُجَّة والبَيَان.

لهذا قَالَ الإمَامُ البُخاريُّ رحمه الله في «صحيحه» مُتَرْجماً للحديث الآنف الذِّكْر: «بابُ قوْلِ النبيِّ ﷺ: «**لا تَزَالُ طَائفَةٌ منْ أُمَّتي ظاهرينَ على الحَقِّ**» وهُمْ: أهلُ العِلْم»[2].

ولا مُنافاةَ بيْنَ هذا التَّفْسير، ومَنْ فسَّرَها بأنَّهم أَهْلُ الحَديث، كالإمام أَحْمَدَ، وشيْخه يزيدَ بْن هارونَ، وعليِّ بْن المَدينيِّ شيْخ الإمام البخاري[3]، وغَيْرهم؛ «لأنَّ أَهْلَ العلْم هُم أَهْلُ الحديث، وكُلَّما كانَ المرْءُ أعْلَمَ بالحديث، كانَ أعْلَمَ في العلْم ممَّنْ هو دُونَهُ في الحَديث، كما لا يخْفَى»[4].

والمَقْصُودُ بأهْل الحَديث هُمُ المُشْتَغلُونَ به روَايَةً ودرَايَةً ورعَايَةً، فهُمْ مُعْتَنُونَ بالتَّمْييز بَيْنَ صَحيحه وسَقيمه، ويَتَفَقَّهُونَ في مَعَانيه، ويَحْرِصُون على اتِّبَاعه واسْتِعْمَاله في جَميع أُمُورهم.

ويُلْحَقُ بهمْ - أيْضًا - مَنْ سَلَكَ سَبيلَهُم منَ المُتَفَقِّهين على طَريقَتهم، المُتَّبعين للسُّنَّة، والمُعَظِّمين للآثَار.

إنَّ هذه المسألةَ - أَيْ: طَريقَ مَعْرِفَة العُلَمَاء، مِنْ عُيُون المَسَائِل المُتَعلِّقَة بمَنْهَج العِلْم، والعَمَل، والدَّعْوَة

(1) انظر: «قواعدُ في التَّعَامُل مَعَ العُلَمَاء» لعبد الرحمن بن مُعَلاّ اللويحق (20 ـ 21).
(2) «كتاب الاعتصام بالكتاب والسنَّة» (فتح: 13/293).
(3) انظر: «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (13/293)، وقد صحَّحَ هُنَالك بعض أسانيد هذه الآثار.
(4) قاله العلاَّمَةُ الألباني في «الصحيحة» (1/254، ط: المعارف)

وأمَّا الفِرْقَةُ النَّاجيةُ فهي المذْكُورةُ في حديث معاويةَ رضي الله عنه - أيْضًا - عن النبيِّ ﷺ قال: «ألا إنَّ مَنْ قَبْلَكُم منْ أهْل الكتاب افْتَرقوا على ثنْتَيْن وسبعين ملَّة، وإنَّ هذه الملَّةَ ستفْتَرقُ على ثلاث وسَبْعينَ: ثنْتَان وسَبعون في النَّار، وواحدَةٌ في الجنَّة، وهي الجماعة»[5].

ومن تَفَاسير أهْل العلْم لمعْنَى الجماعة، أنَّها جماعَةُ أئمَّة العُلَمَاء المجْتَهدين، وقد نَقَلَ الإمامُ الشاطبي رحمه الله في «الاعتصام» (ص449) هذا القوْلَ عن عبْد الله بْن المبارك، وإسحاقَ بن راهَوَيْه، وهو - أيْضًا - قوْلُ الإمام البُخَاريِّ[6]، والإمام التِّرْمذي[7].

فَالْزَمْ أيُّها المُسْلمُ غرْزَ أهْل العلْم؛ تَكُنْ مَنْصُورًا في الدُّنْيا، ونَاجيًا في الآخرة بإذْن الله تعالى.

من أجْل هذا كُلِّه؛ كان منْ عقَائد المسْلمين ما قَرَّرَهُ الإمامُ الطَّحاويُّ في عَقيدَته المشْهُورَة أنَّ: «عُلَماءَ السَّلَف منَ السَّابقين، ومَنْ بَعْدَهُم من التَّابعينَ: أهْلَ الخَيْر والأثَر، وأهْلَ الفقه والنَّظَر، لا يُذْكَرونَ إلاَّ بالجَميل، ومَنْ ذَكَرَهُم بسُوءٍ فَهُوَ على غَيْر السَّبيل».

فإذَا رأيْتَ - يا أُخَيَّ - أحَدًا يَذْكُرُ أئمَّةَ السُّنَّة وعُلَمَاءَهَا بسُوءٍ؛ فاعْلَمْ أنَّه على غَيْر الجَادَّة، وحَائدٌ عن السَّبيل، وسَلْ رَبَّكَ العافيَةَ.

وإضَافَةً إلى هذا، فإنَّ أوَّلَ انحراف وَقَعَ في الإسْلام كان سَبَبُهُ تنكُّبَ سبيل أهْل العلْم، والطَّعْنَ فيهم، ومُشَاقَّتهم؛ وكان أصْلُ ذلك ما ثَبَتَ في «الصَّحيحَيْن» منْ أنَّ رأْسَ الخوارج ذا الخُوَيْصرَة التَّميميَّ انْتَقَدَ النبيَّ ﷺ - سيِّدَ العُلَماء وإمَامَهُم -، واعْتَرَضَ عليْه في قسْمَته لغَنَائم غَزوة حُنَيْن، واتَّهمه بالظُّلم والجَوْر.

ثُمَّ جَاءَ أفْرَاخُهُ - منْ بَعْده - الَّذين خَرَجُوا من ضئْضئه[8]، فخَرَجوا على الصَّحَابَة رضي الله عنهم - وهُمْ سَادَةُ العُلَمَاء آنَذَاك -، وكانَ ذَلكَ في خلافَة عليِّ بْن أبي طالب رضي الله عنه، فناظَرَهُم عبْدُ الله بْنُ عباس رضي الله عنهما، فَرَجَعَ منْهُم مَنْ رَجَعَ، وتَنَكَّبَ البَاقُون سَبيلَ العُلَمَاء؛ فهَلَكُوا في سَبيل مَنْ هَلَكَ[9].

> إنَّ أوَّلَ انحراف وَقَعَ في الإسْلام كان سَبَبُهُ تنكُّبَ سبيل أهْل العلْم، والطَّعْنَ فيهم، ومُشَاقَّتهم

وكَذَلك مَنْ تَأمَّلَ في فتَن هذا العَصْر، وَجَدَ أنَّ غالبَها سبَبُهُ مُجَانَبَةُ العُلَمَاء، والانْحرَافُ عنْهُم، وعَدَمُ الرُّجوع إليْهم في كَثيرٍ منْ مَسَائل الدَّعْوَة والجهَاد، وما يَتْبَعُ ذلك من أُمُور السِّيَاسة والتَّعامُل مع الحُكَّام.

بَلْ بَلَغَ الأمْرُ ببَعْض أفْرَاخ الخَوَارج إلى اتِّهَام العُلَمَاء النَّاصحينَ بالعَمَالَة والإرْجَاء، وغيْرها من التُّهَم الجَائرَة الآثمَة، والله المَوْعدُ.

السَّبَبُ الثَّاني: أنَّ الزَّلَلَ في هذه المسْألَة، يَنْجُمُ عَنْهُ الخَلَلُ في الدِّين بالابْتدَاع فيه، والخَطَلُ في الشَّرع بالتَّزيُّد عليْه؛ فيَقَعُ عنْدَ ذلك التفرُّقُ والاختلافُ؛ لأنَّ البدْعَةَ مَقْرُونَةٌ بالفُرْقَة، والسُّنَّةَ مَقْرُونَةٌ بالجَمَاعَة، كما قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الاستقامة» (1/42).

وقَدْ نَبَّهَ على هذا الأمْر الإمامُ الشَّاطبيُّ رحمه الله في كتابه العظيم «الاعتصام» (396 - 397)، وهذا في مَعْرض ذكْره لأسْبَاب الابْتدَاع في الدِّين والاخْتلاف فيه، فقال: «أحَدُها: أنْ يَعْتَقدَ الإنْسَانُ في نَفْسه، أوْ يُعْتَقَدَ فيه أنَّه منْ أهْل العلْم والاجْتهَاد في الدِّين - ولَمْ يَبْلُغْ تلْكَ الدَّرَجَةَ -؛ فَيُعْمَلَ على ذلك، ويُعَدَّ رأيُهُ رَأيًا، وخلافُهُ خلافًا، ولَكنْ تَارَةً يَكُونُ ذلك في جُزْئيٍّ وفَرْعٍ من

(5) صحيح: رواه أحمد (16937) و أبو داود (4579). انظر: «الصحيحة» (204).

(6) انظر: «صحيح البخاري» (فتح: 13/316).

(7) انظر: «سنن الترمذي» (4/467).

(8) أي: منْ أصْله، كما في حديث الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «يَخرُجُ منْ ضئْضئ هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ منَ الدِّين».

(9) انظر: «منهاج السنة النبوية» (8/385) لشيخ الإسلام ابن تيمية، و«إعلام الموقعين» للإمام ابن القيم (1/215)، حيْثُ قال في أثَر ابْن عبَّاس رضي الله عنهما هذا: «ولَهُ طُرُقٌ عن ابْن عبَّاس».

الفُرُوع، وتارَةً في كُلِّيٍّ وأَصْلٍ مِنَ أُصول الدِّين ـ كان مِنَ الأُصُول الاعتقاديَّة أَوْ مِنَ الأُصول العَمَلِيَّة ـ؛ فتَراهُ آخذاً ببَعْض جُزئيَّات الشَّريعة في هَدْم كُلِّيَّاتها، حتّى يُصَيِّرَ مِنْها ما ظَهَرَ لَهُ بَادِيَ رَأْيِه مِن غَيْرِ إحاطَة بمَعَانيها، ولا رُسُوخٍ في فَهْم مَقاصِدها.

وهذا هو المُبْتَدِعُ؛ وعَلَيْه نَبَّهَ الحَديثُ الصَّحيحُ أَنَّه ﷺ قالَ: «**لا يَقبِضُ اللهُ العلْمَ انْتِزاعاً يَنْتَزِعُهُ من النَّاس، ولكنْ يَقْبِضُ العلْمَ بقَبْض العُلَماء، حتَّى إذا لَمْ يَبْقَ عالمٌ؛ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤوساً جُهَّالاً، فسُئلوا، فأَفْتَوْا بغَيْر علْم، فَضَلُّوا وأَضَلُّوا**»[10].

قال بَعْضُ أَهْلِ العلْم: تَقْديرُ هذا الحَديث يَدُلُّ على أَنَّهُ لا يُؤْتَى النَّاسُ قَطُّ منْ قِبَل عُلَمائهم، وإنَّما يُؤْتَوْنَ منْ قِبَلِ أَنَّه إذا ماتَ عُلَمَاؤُهُم، أَفْتَى مَنْ لَيْسَ بعَالم؛ فَيُؤْتَى النَّاسُ منْ قِبَله.

وقد صُرِّفَ هذا المَعْنَى تَصْريفاً فَقيل: ما خَانَ أَمينٌ قَطُّ، ولكن ائْتُمنَ غَيْرُ أَمينٍ فخانَ.

قال: ونَحْنُ نقولُ: ما ابْتَدَعَ عَالمٌ قَطُّ، ولكن استُفْتيَ مَنْ ليس بعالم» اهـ.

منْ أَجْلِ هذا وذاك، تَعَيَّنَ على كُلِّ مُسْلمٍ مَعْرفَةُ السَّبيلِ الَّذي يُعَرَّفُ به العالمُ، ويُمَيَّزُ به عن غَيْره.

وبَيَانًا لهذا الأَمْر يُقَالُ: إنَّهُ ممَّا تقرَّرَ عنْدَ أهل العلْم أَنَّ **العالمَ لا يُعْرَفُ إلاَّ بشَهادَة العُلَماء له بالعلْم**؛ لهذا قال الإمامُ الشَّاطبيُّ رحمه الله في «الاعتصام» (ص431): «**والعالمُ إذَا لَمْ يَشْهَدْ لهُ العُلَمَاءُ، فهو في الحُكم بَاقٍ في الأَصْل منْ عَدَم العلْم، حتَّى يَشْهَدَ فيه غَيْرُه، ويَعْلَمَ هو من نَفْسه ما شُهِدَ لهُ به**، وإلاَّ فهو على يَقينٍ منْ عَدَم العلْم، أَوْ على شَكٍّ؛ فاخْتيَارُ الإقْدَام في هاتَيْن الحَالَتَيْن على الإحْجَام، لا يَكُونُ إلاّ باتِّبَاع الهَوَى؛ إذْ كان ينْبَغي له أَنْ يَسْتَفْتيَ في نَفْسه غَيْرَهُ، ولَمْ يَفعَلْ، وكان منْ حَقِّه أَنْ لا يُقْدمَ إلاَّ أَنْ يُقَدِّمَهُ غَيْرُهُ ولَمْ يَفْعَلْ هَذَا»اهـ.

قال العَلاَّمَةُ الألبانيُّ رحمه الله مُعَلِّقاً على هذا الكلام في «السلسلة الصحيحة» (2/713): «هذه نَصيحَةُ الإمَام الشَّاطبي إلى «العالم» الذي بإمْكَانه أَنْ يَتَقَدَّمَ إلى النَّاس بشَيْءٍ من العلْم، يَنْصَحُهُ أَنْ لا يَتَقَدَّمَ حتَّى يَشْهَدَ له العُلَماءُ؛ خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ من أهل الأَهْواء، فماذا كان يَنصَحُ يا تُرى لو رَأَى بعْضَ هؤلاء المُتَعَلِّقينَ بهذا العلْم في زَمَننَا هذا؟! لاشكَّ أَنَّه كان يَقُولُ لَهُ: «لَيْسَ هذا عُشُّك؛ فَادْرُجي»، فهَلْ منْ مُعْتَبرٍ؟!

وإنِّي ـ والله ـ لأَخْشَى على هذا البَعْض، أَنْ يَشْمَلَهُم قَوْلُهُ ﷺ: «**يُنْزَعُ عُقولُ أَهْل ذَلكَ الزَّمَان، ويُخْلَفُ لَهَا هَبَاءٌ منَ النَّاس، يَحْسَبُ أَكْثَرُهُم أَنَّهُم على شَيْء، ولَيْسُوا على شَيْء**»[11]. اهـ.

هذا؛ وقَدْ جَاءَتْ جُمْلَةٌ من الآثار السَّلَفيَّة تُؤَيِّدُ هذا المَنْحَى، وتُعَضِّدُ هَذَا المَعْنَى: منْهَا ما ذُكرَ عن الإمام مَالك رحمه الله أَنَّه قال: «لا ينْبَغي لرَجُلٍ أَنْ يَرَى نَفْسَهُ أَهْلاً لشَيْءٍ، حتَّى يسْأَلَ مَنْ كان أَعْلَمَ منْهُ؛ ومَا أَفْتَيْتُ حتَّى سَأَلْتُ ربيعَةَ، ويَحْيَى بْنَ سَعيدٍ، فأَمَرَاني بذلك، ولَوْ نَهَيَاني لانتهَيْتُ» اهـ[12].

لا يُؤْتَى النَّاسُ قَطُّ منْ قبَل عُلَمائهم، وإنَّما يُؤْتَوْنَ منْ قبَل أنَّه إذا ماتَ عُلَمَاؤُهُم، أَفْتَى مَنْ ليْسَ بعَالم؛ فَيُؤْتَى النَّاسُ منْ قبَله

ممَّا تقرَّرَ عنْدَ أهل العلْم أنَّ العالمَ لا يُعْرَفُ إلاَّ بشَهادَة العُلَماء له بالعلْم

(10) رواه البخاري في كتاب العلم، «باب: كيف يُقبَضُ العُلماء» (100)، ومسلم في كتاب العلم (2673) عن عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما.

(11) صحيح: رواه أحمد، وابن ماجة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، انظر: «الصحيحة» (1682).

(12) هذا الأثر والذي بعده رواهما أبو نعيم في «الحلية» (316/6)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (1042ـ1043).

وقال أيضا: «ما أَفْتَيْتُ حتَّى شَهِدَ لي سَبْعُون أنِّي أهْلٌ لذلك» اهـ.

إذا تقرَّرَ هذا فإنّ هذه الشَّهادَةَ مِنْ أهْلِ العلم لها حالتان[13]:

أولاهُما: أنْ تَكُونَ عَنْ طَرِيقِ شَهَادَةِ عالم لتلْميذِه، وهذا ما يُسَمَّى بالإجَازة، فَيُوَرِّثُ العالِمُ تلميذَهُ عِلْمَه، ثُمَّ إذا رآهُ أهْلاً لتَصَدُّرِ التَّدريس والإفْتَاء أجَازَه، وأذِنَ له بذلك.

غَيْرَ أنَّه يَنْبَغِي أنْ يُرَاعَى دِقَّةُ التَّعْبِير في هذه الإجَازَات، فإنَّ تزْكِيَةَ امْرِئٍ بالتَّقوى لا تُغْنِيه كَبِيرَ شَيْءٍ في التَّبْليغ، كَمَا أنَّ تزْكِيَتَه بالعِلْم عُمُومًا وبإجْمَالٍ لا تُخَوِّلُ له الفتوى في النَّوازل التي هي من اخْتِصَاص الأئمَّة المُجْتهدين المُتَبَحِّرِينَ في علوم الشَّريعة.

الحالة الثانية: أنْ يَشْهَدَ العُلَماءُ بالعِلْم لِعَالِمٍ ما، بالنَّظَر في فتاويه ومُصنَّفاته، أو بسَماعِ دُرُوسه ومُحَاضَراته.

ومن هذا ما ذَكَرَهُ الإمامُ الذَّهَبِيُّ في «سير أعلام النبلاء» (24/17 ـ 26) عَنِ الحافظ أبي طاهرٍ السِّلَفِيِّ أنَّه قال في أبي سليمانَ الخَطَّابيِّ: «وأمَّا أبو سُلَيْمَانَ، الشَّارحُ لكتابِ أبي داودَ، فإذا وَقَفَ مُنْصِفٌ على مُصَنَّفَاته، واطَّلَعَ على بَدِيعِ تصرُّفاته في مُؤَلَّفاته، تحقَّقَ إمامَتَه، ودِيَانَتَه فيمَا يُورِدُهُ، وأمَانَتَه» اهـ.

■ **تَنْبِيهٌ لكُلِّ نَبِيه:**

من الأُمُورِ الَّتي حدَثَتْ في هذا العَصْرِ ـ وهي مِنْ عَجَائبه ـ أنَّ بعْضَ العامَّة، وأشْبَاهَهُم مِنْ صِغَارِ الطَّلَبَة، يَعْمِدُونَ إلى شَخْصٍ لَمْ يُؤْتَ مِنَ العلْم إلاَّ قَليلاً، وحقيقةُ أمْرِه أنَّهُ أعْوَرُ بَيْنَ عُمْيَانٍ؛ فيُنَصِّبُونَه عَالمًا!

والرَّزِيَّةُ الكُبْرى، والبليَّةُ العُظْمَى أنْ يَغْتَرَّ ذلك المِسْكِينُ بِهِمْ، فَيَغْدُوَ كَمَا قال سبحانه: ﴿كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا﴾ [النور: 39].

وقد ذَكَرَ شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (129/5) عن بعْضِ أئِمَّةِ اللُّغَة أنَّهُ قال: «العَامَّةُ مُشْتَقٌّ مِنَ العَمَى!» اهـ.

وقَرِيبٌ مِنْ هذا قَوْلُ الإمام ابْنِ قُدَامَةَ المَقْدسيِّ في «روضة النَّاظر» (ص 136): « ولأنَّ العَامِّيَّ ليْسَ لَهُ آلَةُ هذَا الشَّأْنِ، فهو كالصَّبِيِّ في نُقْصَانِ الآلَة» اهـ.

الحَاصِلُ أنَّ العِلْمَ حَبْلٌ مَوْصُولٌ، أَصْلُهُ ربُّ العالمين ـ سبحانه وتعالى ـ الذي من أسْمَائِه الحُسْنَى: العَلِيمُ، والذي أحَاطَ بِكُلِّ شيءٍ عِلْماً.

ثُمَّ إنَّ اللهَ عز وجل اصْطَفَى من النَّاس رُسُلاً زَكَّاهُم، وآتاهُم من لدُنْه عِلْمًا، كما قال جلَّ مِنْ قائل: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾﴾ [الحج].

ثُمَّ جَعَلَ اللهُ عز وجل لهَؤلاء الرُّسُل عليهم السلام أصْحَابًا وحَوَارِيِّينَ حَمَلوا عِلْمَهُم، وثَبَتَتْ عَدالَتُهُم وتزكيَتُهم بالإجْمَالِ والتَّفْصيل مِنَ الرَّبِّ الجليل، ومِنْ هؤلاء الرُّسُلِ أنْفُسِهم؛ كما قال اللهُ عز وجل مُخاطبًا أصحابَ نَبِيِّنا صلى الله عليه وسلم أصالةً وسائرَ أمَّته بالتَّبَع: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران]؛ ووَصْفُهُم بالخَيْرِيَّة يتضَمَّنُ كَمَالَ عُلُومِهِمْ، وأعْمَالِهِمْ كَمَا لا يَخْفَى عَلَى لَبِيب.

كما جاءَ ـ أيْضًا ـ عَنْ نَبِيِّنَا صلى الله عليه وسلم تَزْكِيَةُ طَائِفَةٍ مِنْ صَحَابَته رضي الله عنهم، وشهادَتُهُ لهم بالعِلْم، كقوْله صلى الله عليه وسلم لأُبَيِّ بن كَعْب رضي الله عنه في الحديث الذي رواه عنه مسلم في «صحيحه» (810): «**لِيَهْنِكَ العِلْمُ أبَا المُنْذر**»، وقوله صلى الله عليه وسلم: «**اقْتَدوا باللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أبي بَكْرٍ وعُمَرَ، واهْتَدوا بِهَدْيِ عمَّار**»[14]، وقوْله صلى الله عليه وسلم في ابن مسعود رضي الله عنه: «**رَضِيتُ لأُمَّتِي ما رَضِيَ لَهَا ابْنُ أُمِّ عَبْد**»[15]، وقوله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه رضي الله عنهم: «**أَقْرَؤُهُم لكتَاب الله أُبَيُّ ابنُ كعب، وأفْرَضُهُم زيدُ بْنُ ثابت، وأعلَمُهُم بالحَلالِ والحَرَام مُعَاذُ بْنُ جَبَل**»[16]، ونَحْو هذه الأحَاديث.

ثُمَّ إنَّ هؤلاء الصَّحابةَ زَكَّوْا مَنْ بَعْدَهُم مِمَّنْ أخَذَ العِلْمَ عَنْهُم مِنَ التَّابِعِينَ، ثُمَّ هؤلاء التَّابِعُون زَكَّوْا مَن بَعْدَهم ـ أيضا ـ، وهكذا دَوَالَيْكَ.

ومازَالَ الأمْرُ على هذا النَّسَقِ إلَى يَوْم النَّاس هذا ـ ولله الحَمْدُ ـ، ومَنْ خَرَجَ عَنْ هَذَا فَإنَّ حَقِيقَةَ أمْرِه كما قال الإمامُ ابْنُ القيِّم رحمه الله في قَصِيدَته النُّونِيَّة:

لا يُفْزِعَنَّكَ قَرَاقِعٌ وفَرَاقِعٌ   وجَعَاجِعٌ عَرِيَتْ عَنِ البُرْهَانِ

والله تعالى أعلم، وصلَّى الله وبارَك وأنْعَم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليما كثيرا إلى يوم الدين.

(13) «قواعد في التعامل مع العلماء» للُّويحَق (26 ـ 27).

(14) **صحيح**: رواه أحمد والترمذي عن حذيفة رضي الله عنه. انظر: «الصحيحة» (1233).
(15) **صحيح**: رواه الحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه. انظر: «الصحيحة» (1225).
(16) **صحيح**: رواه الترمذي وابن ماجة عن أنس رضي الله عنه. انظر: «الصحيحة» (1224)

فضل العلم والتحذير من بعض آفاته

د/ عبد الله البخاري
المدرِّس بكليَّة الحديث بالجامعة الإسلاميَّة بالمدينة النبوية

لا يخفى على عاقلٍ مُدركٍ مَا للعلم وأهله من فضلٍ ومكانةٍ في الشَّرع الحنيف؛ فـ «الإنسانُ خُلِقَ ظلومًا جهولاً، فالأصل فيه: عدم العلم، وميلُه إلى ما يهواه من الشَّرِّ، فيحتاج دائمًا إلى علمٍ مفصَّلٍ يزولُ به جهله، وعدلٍ في محبَّته وبغضه، ورضاه وغضبه، وفعله وتركه، وإعطائه ومنعه، وكلُّ ما يقوله ويعمله يحتاجُ فيه إلى عدلٍ ينافي ظلمه، فإن لم يمنَّ الله عليه بالعلم المفصَّل والعدل المفصَّل، وإلاَّ كان فيه من الجهلِ والظُّلم ما يخرج به عن الصِّراط المستقيم»[1].

وهذا **العلمُ المفصَّلُ** «قد تكاثرتِ الآيات والأخبار والآثار وتواترت، وتطابقت الدَّلائلُ الصَّريحة وتوافقت، على فضيلته، والحثِّ على تحصيله، والاجتهاد في اقتباسه وتعليمه»[2]، فَمِنْها:

(1) قاله شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله في «قاعدة في أنواع الاستفتاح في الصَّلاة» (40).

(2) قاله الحافظ النووي رحمه الله في «مقدمة المجموع» (40/1) بتصرف يسير.

* **قوله تعالى:** ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ وَكَانَ فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ عَظِيمٗا ١١٣﴾ [سورة النساء].

قال شيخ الإسلام ابن القيِّم رحمه الله[3]:

«إنَّه سبحانه عدَّد نعمه وفضله على رسوله صلى الله عليه وسلم، وجعل من أجلِّها: أن آتاه الكتاب والحكمة وعلَّمه ما لم يكن يعلم».

* **قوله تعالى:** ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ٤﴾ [سورة المائدة].

قالَ الإمام ابن القيِّم رحمه الله[4]:

«إنَّ الله سبحانه جعل صيدَ الكلبِ الجاهلِ ميتةً يحرم أكلها! وأباح صَيدَ الكلبِ المعلَّم، وهذا أيضًا من شرف العلم: أنَّه لا يباح إلاَّ صيد الكلب العالم، وأمَّا الكلب الجاهل فلا يحلُّ أكلُ صيده؛ فدلَّ على شرف العلم وفضله...، ولولا مزيَّة العلم والتَّعليم وشرفُهما كان صيدُ الكلب المعلَّم والجاهلِ سواءً».

- **ومن نصوص السُّنَّة النَّبوية:**

* **ما أخرجه البخاريُّ ومسلم[5] عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يُردِ اللهُ به خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ».**

قال الإمام ابن القيِّم رحمه الله[6]: «هذا يدلُّ على أنَّ من لم يفقِّهه في دينه لم يرد به خيرًا، كما أنَّ من أراد به خيرًا فقَّهه في دينه، ومن فقَّهه في دينه فقد أراد به خيرًا، إذا أريد بالفقه العلم المستلزمُ للعمل.

(3) «مفتاح دار السَّعادة» (52/1).

(4) «مفتاح دار السَّعادة» (55/1).

(5) البخاري (71)، ومسلم (1037).

(6) «مفتاح دار السَّعادة» (60/1).

وأمَّا إن أريد به مجرَّد العلم فلا يدلُّ على أنَّ من فَقُهَ في الدِّين فقد أريد به خيرًا؛ فإنَّ الفقه حينئذٍ يكون شرطًا لإرادة الخير، وعلى الأوَّل يكون موجبًا، والله أعلم».

وقال الحافظ النَّوويُّ رحمه الله[7]: «فيه فضيلة العلم والتَّفقُّه في الدِّين، والحثُّ عليه، وسببُه أنَّه قائدٌ إلى تقوى الله تعالى».

❋ **ما أخرجه البخاريُّ ومسلم[8] من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسولَ الله ﷺ قال: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى إنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بنَ الْخَطَّاب. قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: العِلْمُ».**

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[9]: «ووجه التَّعبير بذلك من جهة اشتراك اللَّبن والعلم في كثرة النَّفع، وكونهما سببًا للصَّلاح؛ فاللَّبنُ للغذاء البدنيِّ، والعلم للغذاء المعنويِّ».

■ **وممَّا أثر عن السَّلف رضي الله عنهم:**

❋ قال الإمام البخاريُّ في «صحيحه»[10]: قال عقبة بن عامر رضي الله عنه: «تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظَّانِّينَ».

قال الإمام البخاريُّ رحمه الله شارحًا القول: «يعني: الَّذين يتكلَّمون بالظَّنِّ».

قال الحافظ النَّوويُّ رحمه الله عقب قول الإمام البخاري: «معناه: تعلَّموا العلم من أهله المحقِّقين الورعين قبل ذهابهم ومجيء قوم يتكلَّمون في العلم بمثل نفوسهم وظنونهم الَّتي ليس لها مستند شرعيٌّ»[11].

وذكر الحافظُ ابن حجر رحمه الله وجوهًا أُخرى في معنى أثر عقبة رضي الله عنه، ومنها: «وقيل: مراده: قبل اندراس العلم وحدوث من يتكلَّم بمقتضى ظنِّه غير مستندٍ إلى علم»[12].

❋ قال سهل بن عبد الله التُّستري رحمه الله: «ما أحدث أحدٌ في العلم شيئًا إلاَّ سُئِلَ عنه يوم القيامة؛ فإن وافق السُّنَّة سلم وإلاَّ فهو العطب»[13].

(7) «شرح صحيح مسلم» (128/7).
(8) البخاري (82)، ومسلم (2391).
(9) «فتح الباري» (46/7).
(10) (كتاب الفرائض/ باب تعليم الفرائض 12/ باب 4/2. فتح).
(11) «المجموع» (42/1).
(12) «فتح الباري» (4/12).
(13) «جامع بيان العلم» (1085/2).

❋ قال صالح بن مهران الشَّيباني رحمه الله: «كلُّ صاحب صناعة لا يقدرُ أن يعمَلَ في صناعته إلاَّ بآلةٍ، وآلة الإسلام: العلم»[14].

■ ■ ■

ألا فليشمِّر المؤمن الحصيف عن ساعد الجدِّ والاجتهاد؛ ليدركَ ذلكم الفضل، ويلحَق بركاب أهله؛ فإنَّ: «**أعلى الهمم في طلب العلم**: طلب علم الكتاب والسُّنَّة، والفهم عن الله وعن رسوله ﷺ نفس المراد، وعلم حدود المنزَّل.

وأخسُّ همم طلاَّب العلم قصْر همَّته على تتبُّع شواذِّ المسائل، وما لم ينزل ولا هو واقعٌ، أو كانت همَّتُه معرفةَ الاختلاف وتتبُّع أقوال النَّاس، وليس له همَّةٌ إلى معرفة الصَّحيح من تلك الأقوال، وقلَّ أن ينتفعَ واحدٌ من هؤلاء بعلمه»[15].

■ ■ ■

■ **ولئن سأل سائلٌ عن حقيقة العلم النَّافع؟**

فالجوابُ فيما قاله الإمام ابنُ رجب الحنبلي رحمه الله[16]:

«فالعلم النَّافع من هذه العلوم كلِّها: ضبط نصوص الكتاب والسُّنَّة، وفهم معانيها، والتَّقيُّدُ في ذلك بالمأثور عن الصَّحابة والتَّابعين وتابعيهم؛ في معاني القرآن والحديث، وفيما ورد عنهم من الكلام في مسائل الحلال والحرام، والزُّهد والرَّقائق والمعارف، وغير ذلك، والاجتهاد في تمييز صحيحه من سقيمه أوَّلاً، ثمَّ الاجتهاد في الوقوف على معانيه وتفهُّمه ثانيًا، وفي ذلك كفايةٌ لمن عقل، وشغلٌ لمن بالعلم النَّافع عُنِيَ واشتغل، ومن وقف على هذا وأخلص القصد فيه لوجه الله عز وجل واستعانه عليه، أعانه وهداه، ووفَّقه وسدَّده وفهَّمه وألهمه، وحينئذٍ يثمر له هذا العلمُ ثمرتَه الخاصَّة به، وهي: خشية الله كما قال عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: 28]، وقال ابن مسعود وغيرُه: كفى بخشية الله علمًا، وكفى بالاغترار بالله جهلاً...».

وإنَّ من الكلمات المهمَّة والمضيئة في الباب، كلمة الإمام الشَّافعي رحمه الله حيث قال في كتابه الفذِّ «الرِّسالة»[17]: «**والنَّاس في العلم طبقاتٌ، موقعُهم من العلم بقدر درجاتهم في العلم به.**

(14) «طبقات المحدِّثين بأصبهان» (216/2).
(15) قاله الإمام ابنُ القيِّم في كتابه المفيد «الفوائد» (60).
(16) في كتابه النَّافع «فضل علم السَّلف على علم الخلف» (45).
(17) (رقم 44. 45. 46/ 19).

يعني العلم بكتاب الله عز وجل..

فحقٌّ على طلبة العلم بلوغُ غاية جَهدِهم في الاستكثار من علمه، والصَّبر على كلِّ عارضٍ دون طلبه، **وإخلاص النِّيَّة لله في استدراك علمه، نصًّا واستنباطًا، والرَّغبة إلى الله في العون عليه؛ فإنَّه لا يُدرَكُ خيرٌ إلاَّ بعونه.**

فإنَّ من أدرك علم أحكام الله في كتابه نصًّا واستدلالاً، ووفَّقه الله للقول والعمل بما علم منه: فاز بالفضيلة في دينه ودنياه، وانتفت عنه الرِّيَب، ونوَّرت في قلبه الحكمةُ، واستوجب في الدِّين موضعَ الإمامةِ».

▪ ▪ ▪



وبعد الَّذي ذُكِرَ أنبِّهُ على آفة من أعظم آفات العلم، ألا وهي: القول على الله بِغير علم!

إذ هي جريمة عظيمة، وأمرٌ قبيحٌ، وكذبٌ وافتياتٌ على الله جلَّ في علاه، وهو أمرٌ لم يبحه الله عز وجل لأحد، حتَّى قال عز وجل عن خليله ورسوله محمَّد ﷺ -وقد عصمه من ذلك، فكيف بمن دونه؟!! -: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الحاقة].

قال الحافظ ابن كثير[18]: «يقول تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا﴾ أي: محمَّد ﷺ لو كان كما يزعمون، مفتريًا علينا فزاد في الرِّسالة أو نقص منها أو قال شيئًا من عنده فنسبه إلينا وليس كذلك، لعاجلناه بالعقوبة، ولهذا قال: ﴿لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ﴾، قيلَ معناه: لانتقمنا منه باليمين؛ لأنَّها أشدُّ في البطش، وقيل: لأخذنا منه بيمينه، ﴿ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ قال ابن عبَّاسٍ: هو نياطُ القلب، وهو العرق الَّذي القلبُ معلَّقٌ فيه...

وقوله: ﴿فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ أي: فما يقدرُ أحدٌ منكم على أن يحجزَ بيننا وبينه إذا أردنا به شيئًا من ذلك.

والمعنى في هذا: بل هو صادقٌ بارٌّ راشدٌ؛ لأنَّ الله عز وجل مُقَررٌ له ما يبلِّغه عنه، ومؤيِّدٌ له بالمعجزات الباهرات والدَّلالات القاطعات».

- **ومن الأدلَّة في تقرير هذا المقام الخطير والعظيم:**

❋ **قال الله تعالى:** ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [الأنعام: 93].

قال العلاَّمة القرطبيُّ[19]: «قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ ابتداءٌ وخبرٌ، أي: لا أحد أظلم، ﴿مِمَّنِ افْتَرَىٰ﴾ أي: اختلق ﴿عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾، ﴿أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ فزعم أنَّه نبيٌّ، ﴿وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾.

- إلى أن قال - ومن هذا النَّمط من أعرض عن الفقه والسُّنن وما كان عليه السَّلف من السُّنن فيقول: وقع في خاطري كذا، أو أخبرني قلبي بكذا !!

(18) «تفسير ابن كثير» (415/4).
(19) «الجامع لأحكام القرآن» (41/7).

فيحكمـون بما يقع في قلوبهم ويغلـب عليهم من خواطرهم، ويزعمـون أنَّ ذلك لصـفائها مـن الأكدار وخلوِّها عـن الأغيار، فتتجلَّى لهم العلوم الإلهيَّة والحقائق الرَّبَّانيَّة، فيقفون على أسرار الكلِّيَّـات ويعلمـون أحكام الجزئيَّات فيسـتغنون بهـا عن أحكام الشَّـرائع الكليَّات، ويقولون: هذه الأحكام الشَّـرعيَّة العامَّة، إنَّما يحكم بها على الأغبياء والعامَّة، وأمَّا الأولياء وأهل الخصـوص، فلا يحتاجون لتلك النُّصوص».

وقال العلاَّمة السَّـعدي[20]: «يقول تعالى: لا أحد أعظم ظلمًا ولا أكـبر جرمًا ممَّـن كذب على الله بـأن نسـب إلى الله قولاً أو حكمًـا وهو تعالى بريءٌ منه، وإنَّما كان هذا أظلم الخلق؛ لأنَّ فيه من الكذب وتغيير الأديان أصـولها وفروعها ونسبة ذلك إلى الله ما هو من أكبر المفاسد».

* **قـال الله تعـالى:** ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ].

قـال الحافـظ ابن كثـير[21]: «نهى تعالى عن سـلوك سـبيل المشـركين، الَّذين حلَّلوا وحرَّموا بمجرَّد ما وضـعوه واصـطلحوا عليـه من الأسـماء بآرائهـم... إلى أن قال: **ويدخـل في هذا كلُّ مـن ابتـدع بدعةً ليس له فيها مستندٌ شرعيٌّ، أو حلَّل شيئًا ممَّا حرَّم الله، أو حرَّم شيئًا ممَّا أباح الله، بمجرَّد رأيه أو تشهِّيه** - إلى أن قال - ثمَّ توعَّد على ذلك فقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ أي: في الدُّنيـا ولا في الآخـرة، أمَّا في الدُّنيا فمتاعٌ قليلٌ، وأمَّـا في الآخـرة فلهم عـذابٌ أليمٌ، كما قـال: ﴿ نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٢٤﴾ ﴾ [سُورَةُ لُقْمَانَ]».

ويدخـل في الكـذب علـى الله الكـذب على رسـوله ﷺ؛ لأنَّ السُّـنَّةَ وحيٌ قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ [سُورَةُ النَّجْمِ]، وقـد توعَّد النَّبيُّ ﷺ من كذب عليه كما جاء في «الصَّـحيحين» في قولـه: «**إنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقعدهُ مِنَ النَّارِ**».

* **قـال تعـالى:** ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [سُورَةُ الأَعْرَافِ].

قـال الإمـام الهمام ابن القيِّـم[22]: «وقد حرَّم الله سـبحانه القـول عليـه بغير علـم في الفتيا والقضـاء، وجعله مـن أعظم المحرَّمـات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ فرتَّـب **المحرَّمـات أربعَ مراتـبَ، وبدأ بأسهلها وهـو الفواحش، ثمَّ ثنَّى بمـا هـو أشدُّ تحريمًـا منه وهو الإثـم والظُّلم، ثـمَّ ثلَّث بما هو أعظـم تحريمًـا منهما وهو الشِّرك به سبحانـه، ثمَّ ربَّع بما هو أشدُّ تحريمًا من ذلك كلِّه وهو القولُ عليه بلا علم.**

وهذا يعمُّ القول عليه سـبحانه بلا علم في أسـمائه وصـفاته وأفعالـه وفي دينه وشـرعه، وقـال تعـالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ]، فتقـدَّم إليهم سـبحانه بالوعيـد على الكذب عليـه في أحكامه، وقولهم لما لم يحرِّمه: هذا حرامٌ، ولما لم يحلَّه: هـذا حـلالٌ، **وهـذا بيـانٌ منـه سبحانـه أنَّه لا يجوز للعبـد أن يقـول: هـذا حلالٌ وهذا حرامٌ إلاَّ بما علم أنَّ الله سبحانه أحلَّه وحرَّمه.**

وقال بعض السَّـلف: ليتَّـق أحدكم أن يقـول: «أحلَّ الله كذا، وحـرَّمَ كـذا، فيقول الله له: كذبت، لم أحلَّ كـذا، ولم أحرِّم كذا؛ فلا ينبغي أن يقول لما لا يعلم ورود الوحي المبين بتحليله وتحريمه أحلَّه الله وحرَّمه الله لمجرَّد التَّقليد أو بالتَّأويل.

وقـد نهى النَّبيُّ ﷺ في الحديث الصَّـحيح أمـيره بريدةَ أن ينزل عدوَّه إذا حاصرهم على حكم الله، وقال: «**فَإِنَّك لاَ تَدْرِي أَتُصيب حُكْمَ الله فيهمْ أَمْ لاَ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمك وَحُكْم أَصْحَابِك**»؛ فتأمَّل كيف فرَّق بين حكم الله وحكم الأمير المجتهد، ونهى أن يسمَّى حكم المجتهدين حكمَ الله.

ومـن هذا لمَّا كتـب الكاتب بين يـدي أمير المؤمنـين عمر بن الخطَّـاب رضي الله عنه حكمًـا حكم به فقال: هـذا مـا أرى الله أمير

(20) «تفسير السَّعدي» (226).

(21) «تفسير ابن كثير» (590/2).

(22) في كتابه العظيم «إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين» (38/1).

المؤمنين عمر، فقال: «لا تقل هكذا ولكن قل: هذا ما رأى أميرُ المؤمنين عمر بن الخطَّاب».

وقال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: «لم يكن من أمر النَّاس ولا من مضى من سلفنا، ولا أدركت أحدًا أقتدي به يقول في شيء: هذا حلالٌ، وهذا حرامٌ، وما كانوا يجترئون على ذلك، وإنَّما كانوا يقولون: نكره كذا، ونرى هذا حسنًا؛ فينبغي هذا، ولا نرى هذا» ورواه عنه عتيق بن يعقوب، وزاد: «ولا يقولون: حلالٌ ولا حرامٌ، أما سمعت قول الله تعالى: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩]، الحلال: ما أحلَّه الله ورسوله، والحرام: ما حرَّمه الله ورسوله».

وقال الإمام ابن القيِّم أيضًا[23]: «وأمَّا القول على الله بلا علم، فهو أشدُّ هذه المحرَّمات تحريمًا، وأعظمها إثمًا، ولهذا ذُكرَ في المرتبة الرَّابعة من المحرَّمات الَّتي اتَّفقت عليها الشَّرائع والأديان، ولا تباح بحال، بل لا تكون إلاَّ محرَّمةً، وليست كالميتة والدَّم ولحم الخنزير، الَّذي يباح في حالٍ دون حالٍ.

فإنَّ المحرَّمات نوعان:

محرَّمٌ لذاته، لا يباحُ بحالٍ.

ومحرَّمٌ تحريمًا عارضًا في وقتٍ دون وقتٍ.

قال الله تعالى في المحرَّم لذاته: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾، ثمَّ انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾، ثمَّ انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ﴾، ثمَّ انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾.

فهذا أعظم المحرَّمات عند الله وأشدُّها إثمًا، **فإنَّه يتضمَّن الكذبَ على الله**، ونسبتَه إلى ما لا يليق به، وتغييرَ دينه وتبديله، ونفيَ ما أثبته وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله وإبطال ما حقَّقه، وعداوة من والاه وموالاة من عاداه، وحُبَّ ما أبغضه وبغض ما أحبَّه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله.

فليس في أجناس المحرَّمات أعظم عند الله منه، ولا أشدُّ إثمًا، وهو أصل الشِّرك والكفر، وعليه أسِّست البِدعُ والضَّلالاتُ، فكلُّ بِدعة مضلَّة في الدِّين أساسها القول على الله بِلا علم.

ولهذا اشتدَّ نكير السَّلف والأئمَّة لها، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذَّروا فتنتهم أشدَّ التَّحذير، وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش، والظُّلم والعدوان، إذ مضرَّةُ البِدع وهدمها للدِّين ومنافاتها له أشدُّ.

وقد أنكر تعالى على من نسب إلى دينه تحليل شيءٍ أو تحريمه من عنده بلا برهانٍ من الله، فقال: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ﴾ الآية، فكيف بمن نسب إلى أوصافه سبحانه وتعالى ما لم يصف به نفسه؟ أو نفى عنه منها ما وصف به نفسه؟!

قال بعض السَّلف: ليحذر أحدكم أن يقولَ: أحلَّ الله كذا، وحرَّم الله كذا، فيقول الله: كذبت، لم أحلَّ هذا، ولم أحرِّم هذا.

يعني التَّحليلَ والتَّحريمَ بالرَّأي المجرَّد، بلا برهانٍ من الله ورسوله.

وأصل الشِّرك والكفر هو: القول على الله بلا علم، فإنَّ المشركَ يزعم أنَّ من اتَّخذه معبودًا من دون الله يقرِّبه إلى الله، ويشفع له عنده، ويقضي حاجته بواسطته، كما تكون الوسائط عند الملوك، فكلُّ مشركٍ قائلٌ على الله بلا علم، دون العكس، إذ القول على الله بلا علم قد يتضمَّن التَّعطيلَ والابتداعَ في دين الله، فهُو أعمُّ من الشِّرك، والشِّرك فردٌ من أفراده.

ولهذا كان الكذب على رسول الله ﷺ موجِبًا لدخول النَّار، واتِّخاذ منزله منها مُبوَّأً، وهو المنزل اللاَّزم لا يفارقه صاحبُه، لأنَّه متضمِّنٌ للقول على الله بلا علم، كصريح الكذب عليه؛ لأنَّ ما انضاف إلى الرَّسول فهو مضافٌ إلى المرسِل، والقولُ على الله بلا علم صريحُ افتراء الكذبِ عليه: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴾ [الأنعام: 93].

فذنوب أهل البِدع كلُّها داخلةٌ تحت هذا الجنس، فلا تتحقَّق التَّوبة منه إلاَّ بالتَّوبة من البدع، وأنَّى بالتَّوبة منها لمن لم يعلم أنَّها بدعةٌ، أو يظنُّها سنَّةً، فهو يدعو إليها، ويحضُّ عليها؟ **فلا تنكشف لهذا ذنوبه الَّتي تجب عليه التَّوبة منها إلاَّ بتضلُّعه من السُّنَّة، وكثرة اطِّلاعه عليها، ودوام البحث عنها والتَّفتيش عليها**، ولا ترى صاحب بِدعةٍ كذلك أبدًا».

(23) «مدارج السَّالكين» (372/1).

وأخيرًا أقول:

للشَّيخ العلاَّمة عبد الرَّحمن السَّعدي رَحِمَهُ اللَّهُ كلامٌ نفيسٌ في أهمِّيَّة قول «المُعلِّم» لـ«المتعلِّم» جَوابًا فيما لا يعلمه: «الله أعلم»، قال في رسالةٍ مختصرةٍ نافعةٍ في «آداب المعلِّم والمتعلِّم»[24]:

«ليس هذا بناقصٍ لأقدارهم، بل هذا ممَّا يزيد قدرهم، ويستدَلُّ به على دينهم، وتحرِّيهم للصَّواب.

وفي توقُّفه عمَّا لا يعلم فوائد كثيرة:

منْها: أنَّ هذا هو الواجب عليه.

ومنها: أنَّه إذا توقَّف وقال: لا أعلم، فما أسرَعَ ما يأتيه علم ذلك، إمَّا من مراجعته أو مراجعة غيره، فإنَّ المتعلِّمَ إذا رأى معلِّمه توقَّف جدَّ واجتهد في تحصيل علمها وإتحاف المعلِّم بها، فما أحسن هذا الأثر.

ومنها: أنَّه إذا توقَّف عمَّا لا يعرف كان دليلاً على ثقته وإتقانه فيما يجزمُ به من المسائل، كما أنَّ من عرف منه الإقدام على الكلام فيما لا يعلم كان ذلك داعيًا للرَّيب في كلِّ ما يتكلَّم به، حتَّى في الأمور الواضحة.

ومنها: أنَّ المعلِّم إذا رأى منه المتعلِّمون توقُّفه عمَّا لا يعلم، كان ذلك تعليمًا لهم وإرشادًا إلى هذه الطَّريقة الحسنة، والاقتداء بالأحوال والأعمال أبلغ من الاقتداء بالأقوال...».

▪ ▪ ▪

قلت: فهذه بعض الفوائد المرتَّبة على قول المعلِّم: «الله أعلم»، فلا شكَّ أنَّ قولها من «المتعلِّم» آكدُ وألزمُ.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾ [سُورَةُ هُودٍ].

أسأل الله العظيم ربَّ العرش الكريم أن يوفِّقنا جميعًا لما يحبُّه ويرضاه، وأن يجعلنا هداةً مهتدين غير ضالِّين ولا مضلِّين، إنَّه سميعٌ مجيبٌ، وصلَّى الله على نبيِّنا محمَّدٍ وآله وصحبه وسلَّم.



(24) (ص27).

سلسلة رسائل الفضيلة

تأليف

عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر









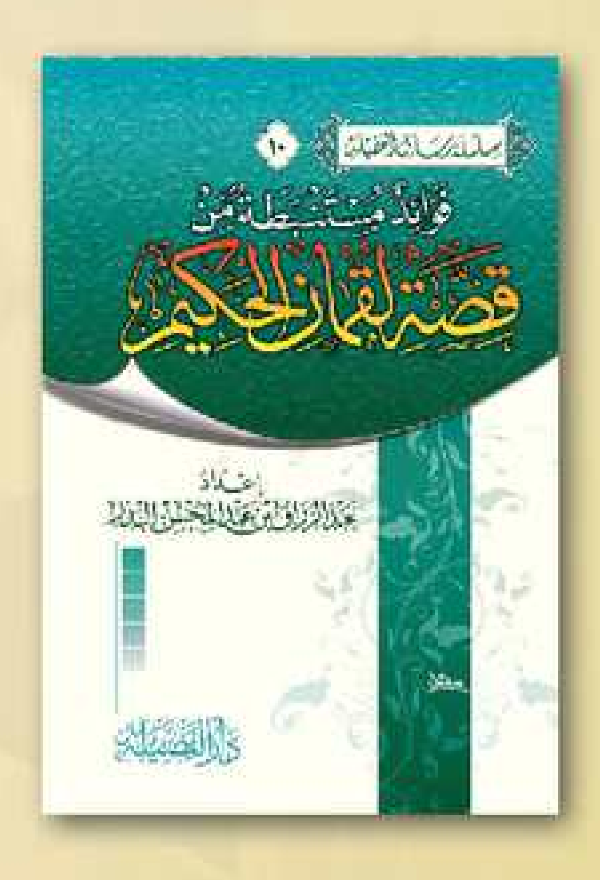
















دعوة للاشتراك

تعلن إدارة التوزيع بدار الفضيلة للنشر والتوزيع عن فتح الاشتراك السنوي للأفراد والمؤسسات وفق الأسعار الآتية:

الأفراد: 900 دج - المؤسسات 1000 دج

كيفية طلب الاشتراك

يرجى إرسال طلب يتضمن الاسم واللقب والعنوان والوظيفة والهاتف، وإرفاقه بوصل الحوالة البريدية

باسم مدير المجلة توفيق عمروني على الحساب البريدي الجاري

ccp 4142776 clé 96

على العنوان التالي:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي باحة (03)، رقم (28) الليدو. المحمدية. الجزائر



فتاوى شرعية

أ. د. محمد علي فركوس
أستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

في حكم الحلوى المصنوعة من مادة «الجيلاتين» والأجبان المحتوية على «الإنفحة»

■ **السُّؤال:**

ما حكم الحلويات المستوردة من «إنجلترا» وغيرها من البلدان الأوروبيَّة الَّتي تحتوي على مادة «الجيلاتين» الموجودة في عظام ولحم الخنزير والبقر؟
وما حكم الأجبان المحتوية على مادَّة «رينات» وهي مادَّة مستخرجة من بطن الجدي أو الحَمَل الرَّضيع، وتسمَّى بـ«الإنفحة»؟ علمًا بأنَّ أهل هذه البلدان وغيرها لا يذبحون غالبًا؟

■ **الجواب:**

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على مَن أرسله اللهُ رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدِّين، أمَّا بعد:

فلا مانع من جواز الحلويات والأجبان المستوردة الَّتي تحتوي على مادَّة «الجيلاتين» و«الإنفحة» إن كانت مستخرجة من حيوانات مأكولة اللَّحم أو من موادَّ مباحة تندرج ضمن ذبائح أهل الكتاب ممَّا لهم فيه ممارسة وصناعة، فهي طاهرة؛ لقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة: 5].

أمَّا إذا كانت مادة «الجيلاتين» مستخرجة من الحيوانات المحرَّمة الأكلِ لنجاستها وخبثها وضررها كجلد الخنزير وعظامه وغيره من الحيوانات والموادِّ المحرَّمة، فإنَّ الحلويات وسائر الأطعمة الَّتي اختلطت بها مادَّة «الجيلاتين» يحرم -شرعًا- استهلاكها أو بيعها أو استخدامها في الطَّعام أو اقتناؤها للنُّصوص الواردة في تحريم الخنْزير والميتة وسائر الخبائث، إذ المعلوم -فقهًا- أنَّ «**التَّحْرِيمَ يَتْبَعُ الخُبْثَ وَالضَّرَرَ**».

فإن كان في اختلاط هذه المستهلكات أو المبيعات بمادَّة «الجيلاتين» على وجه يدخل الشَّكُّ والرِّيبة لموضع الاشتباه، فإنَّ الواجب أن يتركها تغليبًا لجانب التَّحريم، وعملاً بالاحتياط لقوله ﷺ: «**فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ**»[1]، ولقوله ﷺ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ**»[2].



(1) أخرجه البخاري (52)، ومسلم (1599)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.
(2) أخرجه الترمذي (2517)، والنسائي (5711)، وأحمد (1/ 200)، من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه، والحديث صحَّحه الألباني في «الإرواء» (1/ 44).

أمَّا الأجبان المحتوية على «الإِنْفَحَة» أو «رينات»؛ فإنَّه ما دامت تستخرج من بطن الجدي أو الحمَل الرَّضيع. وهما ممَّا يؤكل لحمها. فلا إشكال فيما إذا ذُكِّيَ هذا الحيوانُ الذَّكاةَ الشَّرعيَّة.

وإنَّما يرد الإشكال فيما إذا كانت هذه الحيوانات ميتة أو لم تُذَكَّ الذَّكاةَ الشَّرعيَّة على ما هو جارٍ في معظم بلاد الغرب من أهل الكتاب، أو كانت من ذبائح المجوس، الأمر الَّذي أحدث خلافًا بين أهل العلم في الجواز والمنع، واختلافهم ناشئ عن اختلافهم في لبن الميتة وإنفحَتها، هل هما طاهران أو نجسان، فمن رأى نجاستهما حكم بتحريم ما يصنع بالإنفحة، حلويات كانت أو أجبانًا، وهو مذهب مالك والشَّافعي ورواية عن أحمد، ومن رأى طهارتهما حكم بجوازها وهو مذهب أبي حنيفة[3]، والرِّواية الأخرى عن الإمام أحمد ارتضاها شيخ الإسلام ابن تيمية[4]، حيث قال رحمه الله:

«والأظهر أنَّ جُبْنَهم حلالٌ. يعني المجوس. وأنَّ إنفحةَ الميتةِ ولبنَها طاهرٌ»[5].

وهو الظَّاهر من القولين عملاً بفعل الصَّحابة لَمَّا فتحوا بلاد العراق أكلوا جبن المجوس وشاع هذا بينهم من غير نكير، فضلاً عن أنَّ اللَّبن والإنفحة ليسَا محلاً للموت، وإنَّما أخذ حكم نجاستها عند من يقضي بنجاستها لكونهما مستخرجين من ذات الميتة وهي وعاء نجس، غير أنَّه لا يتمُّ التَّسليم أنَّ المائع ينجس بملاقاة النَّجاسة لعموم حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا: «**المَاءُ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**»[6]، والمائعات كلُّها حكمها حكم الماء قلَّت أو كثُرت، وعليه يتقرَّر حكم بيع الحلويات والأجبان وهو الحلُّ والجواز ما لم يعلم احتواؤهما على مادَّة محرَّمة كشحم الخنزير أو أحد أجزاء الميتة ممَّا تحلُّها الحياة، ففي هذه الحال تحرم قطعًا إذا لم تتغيَّر حقائقها.

فإذا تقرَّر هذا الأصل في كلا المسألتين؛ فإنَّه يبقى الحكم على أفرادها يُعلم بنوع من تحقيق المناط.

(3) أجزاء الميتة الصَّلبة الَّتي لا دم فيها كالقرن والسِّنِّ والحافر والخف والإنفحة الصَّلبة طاهرة عند الأحناف؛ لأنَّ هذه الأشياء ليست بميتة لعدم دخول الحياة فيها، والميتة من الحيوان اسم لما زالت حياته، فالإنفحة الصَّلبة متَّفق على طهارتها، أمَّا الإنفحة المائعة واللَّبن في ضرع الميتة فالأظهر طهارتها. [«البدائع» (1/63)].

(4) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (21/102).

(5) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية: (21/103).

(6) أخرجه أبو داود (66)، والترمذي (66)، وأحمد (3/31)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهو صحيح بطرقه وشواهده، انظر «التلخيص الحبير» لابن حجر (1/ 13، 14) و«إرواء الغليل» للألباني (1/45).



في الوصية الإجبارية (التنزِيل)

■ **السُّؤال:**

لرجلٍ ثلاثة أولاد وستُّ بنات، توفي أحد أولاده تاركًا ابنين وثلاث بنات، وتوفيت إحدى بناته تاركة بنتين، وتوفي بعدهم ذاك الرَّجل، فهل للأحفاد حقٌّ في ميراث جدِّهم؟ وما هي أنصبتهم؟ وهل القانون المعمول به يوافق الحكم الشَّرعي؟

■ **الجواب:**

إن أوصى الجدُّ لأحفاده أو للأقارب الَّذين لا يرثون قبل وفاته؛ فإنَّ الوصيَّة تنفَّذ. وجوبًا. بشرطين:

الأوَّل: أن لا تزيد الوصيَّة على ثُلث التَّركة؛ لقوله ﷺ لسعد ابن أبي الوقَّاص رضي الله عنه: «**الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ**»[7]، وهذا الحديث قيَّد إطلاقَ الآية في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ١٨٠﴾ [البقرة].

(7) أخرجه البخاري (1296)، ومسلم (1628)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

فتاوى شرعية

والثَّاني: أن يكـون مـال الموصـي الَّـذي تركه كثـيرًا وافرًا؛ لقوله تعالى: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾، ولقوله ﷺ في حديث سـعد بن أبي الوقَّاص رضي الله عنه المتقدِّم: «**إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ**».

والعلماءُ يختلفون في حكم الوصيَّة بناءً على اختلافهم في آية الوصيَّة: هل هي منسوخة بآية المواريث أم محكمة؟

وما عليه جمهور أهل العلم انتفاء مسـتند الوصـيَّة الواجبة، ويظهـر ذلك في أنَّ آية الوصـيَّة في قولـه تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾﴾ [سـورة البقرة] منسوخة بآيات المـيراث مـع قولـه ﷺ: «**لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**»[8]، وبهـذا قال ابن عبَّاس وابن عمر رضي الله عنهم - أي بالنَّسخ -.

وذهب بعضهم إلى نسخ الوجوب ونفي النَّدب.

وذهبـت طائفة إلى القول بأنَّ آية الوصـيَّة محكمة، وهي وإن كانـت عامَّة فمعناها الخصـوص، والمراد بها من الوالدين من لا يـرث كالأبويـن الكافرين، ومـن الأقربين ما عـدا الورثة منهم، فالوصيَّة جائزة في حقِّهم.

بل يرى بعض الفقهاء كابن حزم والطَّبري وأبي بكر ابن عبد العزيـز مـن الحنابلة أنَّ الوصـيَّة واجبة ديانةً وقضـاءً للوالدين والأقربين الَّذين لا يرثـون لحجبهم عن الميراث، أو لمانع يمنعهم مـن الإرث كاختلاف الدِّيـن، فإنْ لم يوص الميِّت للأقارب شـيئًا وجب على الورثة أو على الوصـيِّ إخراج شيء غيرِ محدَّد المقدار من مال الميِّت وإعطاؤه لغير الوارثين من الأقارب.

والمختار وجوب الوصـيَّة في حقِّهم بالشَّـرطين السَّابقين؛ لأنَّ الأصل عدم النَّسـخ، وليس بين آية الوصيَّة، وآية الميراث تعارض إذا ما حملت على الجمع، و«**الجَمْعُ أَوْلَى مِنَ النَّسْخِ الاحْتِمَالِي**» على الرَّاجح من أقوال الأصوليِّين.

ووجه التَّوفيق أنَّه تحمل آية الوصية على من لا يرث كالأبوين الكافرين والأقربين ما عدا الورثة منهم، وآية الميراث مع ضميمة حديـث: «**لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**» تُحْمَـلان على الورثة مـن الوالدين والأقربين.

(8) أخرجه التِّرمذي (2266)، وابن ماجه (2818)، من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وصحَّحه الألباني في «صحيح سنن التِّرمذي» (2120).

وبذلـك يتمُّ إعمـال الدَّليلين معًا، وهو أولى مـن إهمالهما أو إهمال أحدهما.

أمَّا إن لم يوصِ الجدُّ للأحفاد والأقارب شيئًا فلهم أن ينتفعوا عـن طريق ورثة الجدِّ من أعمامهـم أو من غيرهم بهبة مقتطعة تمثِّـل قدرًا غير معيَّن ولا محدَّدٍ من أصـل تركـة الجدِّ لفائدتهم على وجه الاستحباب.

علمًـا أنَّ ما تقضـي به عمـوم المحاكم الحاليَّة في الوصـيَّة الإجباريَّـة (التَّنْزيـل) من أنَّ أولاد الابـن أو البنت إذا تحقَّقت وفاتهمـا في حياة أبيهما فـإنَّ أولاد الابن يُنَزَّلُـونَ مَنْزِلَةَ أبيهم في الإرث فَيُعْطَوْنَ نصـيب أبيهم، وكذلـك أولاد البنت فيُنَزَّلُونَ مَنْزِلَةَ أُمِّهم، ويُعْطَوْنَ نصـيب أُمِّهم بشـرط أن لا تزيد الوصيَّة في حَقِّهـم عـن ثلث التَّركـة ولو لم يُوصِ لهم الجدُّ بشـيءٍ من المال، فإنَّ هذا الحكم لم يشـهد على صِـحَّته دليلٌ شـرعيٌّ، بل فيه اجتراءٌ على شـرع الله بتحكيم شـرع غيره واعتداءٌ صريحٌ على الحقوق الماليَّة للورثة.

أمَّا الوصـيَّة بالتَّطوُّعـات والقربات؛ فحكمها الاسـتحباب لمـن أراد كثرة الأجر والتَّطوُّع، علمًا بأنَّ الوصـيَّة قد تعتريها الأحـكام الأخرى، فقـد تكون الوصـيَّة محرَّمة فيمـا إذا كان فيها إضـرار، أو قد تكون مكروهة أو مباحـة على نحو ما بيَّنه الصَّـنعاني رحمه الله وغيره.

والله تعالى أعلم.



الشيخ نعيم النعيمي

(1393هـ ـ 1973م)

■■ إبراهيم بدري

ليسانس في الشريعة الإسلامية ـ بسكرة



قال الشيخ البشير الإبراهيمي رحمه الله:

«أمَّا الشَّيخ نعيم النُّعيميَ؛ فهو عصاميٌّ في العلم، وحجَّة على أنَّ الذَّكاء والاستعداد يأتيان مع قليل من التَّعليم بالعجائب.

والرَّجل مجموعة مواهب، لو نظِّمت في الصِّغر ووجِّهت؛ لجاءت شهادة قاطعة على أن لا مبالغة في كلِّ ما يروى عن أفذاذ المتقدِّمين...».

هو العالم المتفنّن الحُفَظَة الرُّحَلة، الفقيه المتضلّع، المحدِّث المسْنِد، المقرئ المفسِّر، الأديب النَّسَّابة، الخطيب المُفوَّه، الشَّاعر المفلق، والمجاهد بلسانه ويده: نعيم النعيمي الجزائري.

أقول كلَّ ذلك غير مجازف ولا عَتْب عليَّ، ولا عجب، وإن كان العجب سنَّة متَّبعة في هذه النَّاحية الغربيَّة من الأرض الَّتي قد ألِفت خِصاء فحولها.

■ اسمه ونسبه ومولده:

هو نعيم بن أحمد بن علي بن صالح النعيمي البسكريّ، ثمَّ القسنطينيّ.

سمي بادئ الأمر: النعيمي باسم جدِّه الخامس أو السَّادس، الَّذي تعرف به العائلة، ثمَّ اختصر إلى نعيم لتردُّده على الألسنة.

ينتسب إلى عشيرة «أولاد حركات» العربيَّة، الَّتي تنتمي إلى قبيلة «أولاد زكري» الَّتي تقطن بـ«الزيبان الغربي» وهي بطن من بطون «أولاد نائل» الأدارسة الأشراف[1].

ولد رحمه الله في صائفة عام 1327هـ ـ 1909م، سابع إخوته الثَّمانية، ببلدة سيدي خالد[2] في أسرة طيِّبة متعفِّفة تشتغل بالفلاحة والرَّعي في البادية ممَّا أكسبه قوَّة في الحافظة واعتدالاً في الطَّبع وتهيُّؤًا لتلقِّي العلوم.

وكان أبوه ـ كغيره من الأهالي ـ من مريدي الزَّاوية المختاريَّة إحدى زوايا الطَّريقة الرَّحمانيَّة في المنطقة، وهي قريبة من بلدته بضعة كيلومترات فقط.

(1) وكان قد أملى على بعض طلبة سيدي خالد عمود النَّسب، وإملاؤه محفوظ متداول.

(2) نسبة إلى خالد بن سنان العبسي الَّذي يدَّعون أنَّه نبيٌّ مدفون بها، وللشَّيخ عبد المجيد حبَّة كتاب «قيد الأوابد من حياة خالد» مخطوط، وقد قاربت على إتمام تحقيقه بإذن الله.



بداية الطلب:

بدأ وهو في البادية بحفظ القرآن الكريم على أخيه الجنيدي؛ فحفظ منه طرفًا ثمَّ انتقل إلى خاله في مدينة سيدي خالد الشَّيخ مصطفى ابن الصَّحراوي البوسعادي؛ فأتمَّ حفظه عنده وعمره لا يتجاوز عشر سنوات! وقد بدت عليه مخائل التَّميُّز والعبقرية.

ثمَّ انتقل إلى الزَّاوية المختارية بـ«أولاد جلاَّل» حوالي (1919م) لعلاقة أبيه وأخيه بشيخ الزَّاوية؛ فمكث هناك نحو أربع سنوات من الاجتهاد والتَّحصيل، وكان ذلك لا يتاح إلاَّ للنُّجباء أو لمن له شفاعة حسنة.

فأخذ الفقه وعلوم اللُّغة والتَّفسير والأصول وشيئًا من المنطق والفلك وغيرها.

«وكان أهمّ المدرِّسين حينذاك بالزَّاوية المذكورة هما الشَّيخ: العابد السّماتي الجلالي (ت1959م) [والد المصلح الشَّهير محمَّد العابد الجلالي (ت1967م) رحمهما الله]، والشَّيخ مصطفى ابن قويدر مبروكي (ت1945م)، وقد كان فقيدنا حتَّى أواخر أيَّامه يتحدَّث عنهما بكثير من الإجلال والتَّعظيم ويعترف لهما بالفضل الجزيل، وكان يصفهما بغزارة المعرفة والتَّمكُّن البالغ من المعارف الدِّينيَّة واللُّغويَّة والورع الشَّديد والتَّعبُّد الدَّائم... ورغم وجودهما في بيئة طرقيَّة خرافيَّة ومجتمع متخلِّف فقد كانا على اتِّصال بالحركة التَّجديديَّة في الشَّرق عن طريق الكتب والصُّحف»[3].

والشَّيخ مصطفى بن قويدر هو من علَّمه القرآن مجوَّدًا، وكان من قبل يقرأه النَّاس على الطَّريقة التَّقليديَّة بالوقوف (المحمول) من غير إقامة الحروف ولا إعطائها حقَّها ولا مستحقَّها وتضييع المدود وغير ذلك ممَّا يعرفه أهلُ هذا الشَّأن، فيقع الطَّلبة في تحريف كلام الله عزَّ وجلَّ باللَّحن الجليِّ، فكان لذلك أثر في نفسه ليكون فيما بعد من المقرئين الأفذاذ، المحصِّلين للقراءات بالأسانيد العوالي.

فتخرَّج في[4] هذه الزَّاوية سنة (1342هـ ـ 1923م) بعد أن وعى واستوعب ما فيها.

(3) مجلَّة الأصالة: (العدد16/ص42) مقال: «الشَّيخ نعيم النُّعيمي في ذمَّة الله» كتبه بلقاسم النُّعيمي.

(4) نقول: «تخرَّج في» ولا نقول: «تخرج من»، قال بذلك العلاَّمة تقي الدِّين الهلالي في كتابه: «الدَّعوة إلى الله» (ص166).

وهذه المرحلة هي ركيزة علمه وزاده الَّذي تمكَّن به أن يواصل مسيره الطَّويل.



الرحلة إلى تونس:

«...وحين لم يعد يجد من الزَّاوية ما يشفي غليله؛ توجَّه إلى تونس (1343هـ ـ 1924م) إلى جامع الزَّيتونة دون علم أهله؛ لكنَّه لم يطل المكث بها ولم يواصل الدِّراسة وعاد إلى مسقط رأسه بعد نحو ستَّة أشهر لقلَّة ذات اليد ولعسرة وجدها»[5].



الرحلة في ربوع الجزائر:

تميَّزت هذه الرِّحلة بطول النَّفَس وعمق في المقاصد؛ فكانت كأنَّها خرجة مغاضب أو صولة مغالب، ويا ليت شعري هل من عدوٍّ أعدى من الجهل وأهله؟! وهل هناك ما هو أولى بالمغاضبة والمغالبة منهما؟! فكبير النَّفس يغاضب وقد يغالب، وصغيرها لا يملك إلاَّ أن يبكي نفسه إن تمكَّن منها الجهل وليس هناك أسوء حالاً ممَّن لا يبكي نفسه ولا يغاضب ولا يغالب...

خرج هذا الفتى في رحلة دامت عشر سنوات[6] (1926 ـ 1936) سائحًا في الأرض، طالبًا لكلِّ ما ينفعه من العلم والحكمة والحنكة والتَّجريب، فزار معظم مدن الجزائر وأريافها إلاَّ الصَّحراء الكبرى، فكان يتقلَّب بين القضاة والمشايخ والمفتين والمدرِّسين وخزائن الكتب والمخطوطات.

فطفق يحفظ كلَّ ما يجده في طريقه لسيلان ذهنه وتمكُّنه من آلات العلم، ويقتني النَّوادر من الكتب والمخطوطات حتَّى اجتمعت عنده مكتبة عظيمة، وهي الآن ليست عظيمة![7].

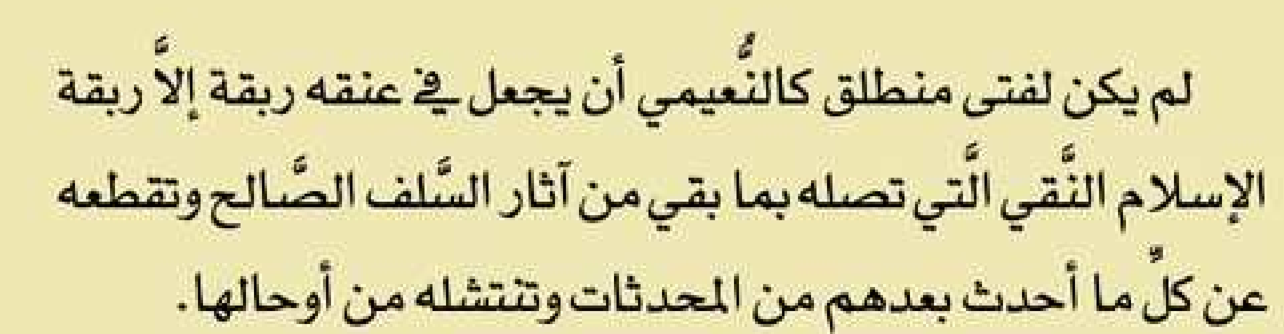
وقد استفاد منه فيما بعد الدُّكتور أبو القاسم سعد الله أثناء تأليف كتابه «تاريخ الجزائر الثَّقافي» فقال في مقدِّمته: «واستفدت من خبرة عدد من المهتمِّين بالمخطوطات أمثال الشَّيخ نعيم النُّعيمي الَّذي كان يمتلك مكتبة غنيَّة بالنَّوادر...»[8].

(5) المرجع نفسه (ص43).

(6) وهم بلقاسم النُّعيمي، فقال: اثنتي عشرة سنة (ص43).

(7) هي الآن محفوظة في جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة، في مكتبة الشُّيوخ، بعد أن ضاع منها الكثير.

(8) «تاريخ الجزائر الثَّقافي» (1/31).



لم يكن لفتى منطلق كالنُّعيمي أن يجعل في عنقه ربقة إلاَّ ربقة الإسلام النَّقي الَّتي تصله بما بقي من آثار السَّلف الصَّالح وتقطعه عن كلِّ ما أحدث بعدهم من المحدثات وتنتشله من أوحالها.

قال الأستاذ بلقاسم النُّعيمي ـ ابن أخ مترجمنا ـ حاكيًا عنه: «وقد حكى عن نفسه أنَّه مارس التَّجربة الصُّوفيَّة في مدَّة ما مِنْ هذه المرحلة فانقطع عن النَّاس أيَّامًا وأخذ يصوم ويكثر من التَّهجُّد والعبادة، ولأمر ما أقلع عن هذه التَّجربة ولم يعد إليها بعد ذلك.

ويبدو أنَّ تأثير الأفكار السَّلفيَّة هو الَّذي ثناه عن السَّير في هذا الاتِّجاه»[9].

وما هذه الأفكار السَّلفيَّة إلاَّ آثار السَّلف الَّتي أمرنا باقتفائها في الدِّين.

وكلُّ خير في اتِّباع من سلف وكلُّ شرٍّ في ابتداع من خلف

وكانت هذه الرِّحلة تشوف للاطِّلاع إلى ما هو كائن ثمَّ الخوض بعد فيما يجب أن يكون.

كما كان يطَّلع على ما يُكتَب في العالم الإسلامي من خلال أعداد الصُّحف والمجلاَّت الَّتي جمعها.

قال الأستاذ بلقاسم النُّعيمي: «وقد شاهدت بين الكتب الَّتي جمعها في تلك الفترة أعدادًا من مجلَّة «المنار» و«الإسلام» و«الفتح» و«الزَّهراء» و«الرِّسالة» المصريَّات، و«الشِّهاب القديم» و«الشِّهاب» و«الإصلاح» و«البصائر» الجزائريَّات، وعن طريق الصحف اطَّلع على أفكار الحركة الإصلاحيَّة واعتنقها عن إيمان واعتقاد»، وتفتَّحت موهبته الشِّعريَّة في هذه الفترة حيث نظم كتاب النَّحو المشهور «قطر النَّدى وبلُّ الصَّدى» لابن هشام، وكان ذلك سنة (1929م) في مسعد[10].

يقول[11] الشَّيخ حمة قدور زهانة ـ زميل الشَّيخ وابن بلده ـ بأنَّهما درسَا معًا علم العروض وصناعة الشِّعر على الشَّيخ أحمد بسطامي (1890م ـ 1980م)[12].

ونحن لا ندري في أيِّ زمن كان ذلك؛ فلعلَّه أن يكون في هذه الرِّحلة قبل عام (1929م).

(9) مجلة الأصالة (ص43) (العدد16).
(10) وهم بلقاسم النُّعيمي فجعله قبل هذه الرِّحلة.
(11) اخبرني بذلك الأستاذ محمَّد الطَّاهر خير الدِّين عنه.
(12) وهو من علماء سيدي خالد الَّذين طلبوا العلم قديمًا في جامعة القرويين في فاس ويعرف بابن شليحة، وقد اشتغل بالتَّدريس في الزَّاوية الحملاوية في قسنطينة، وكان يومًا ما منتظمًا في سلك جمعيَّة العلماء.

انضمامه إلى جمعية العلماء أثناء رحلته:

«وحين تأسَّست «جمعيَّة العلماء المسلمين الجزائريِّين» سنة (1931م) اشترك في اجتماعها التَّأسيسي كعضو عامل وتعرَّف على رئيسها عبد الحميد بن باديس وأصبح من دعاتها في ناحية الغرب الجزائري»[13] في مدينة الشّلف، وبقي له فيها الأثر الطَّيِّب والذِّكر الحسن في الدَّعوة إلى الله.

في سنة (1936م) عاد إلى مسقط رأسه فتزوَّج بإحدى بنات عمومته ولم يطل المكث ورجع إلى الشّلف ليواصل مشواره المبارك.

عند نشوب الحرب العالميَّة الثَّانية جمَّدت السُّلطة الاستعماريَّة نشاط جمعيَّة العلماء وضيَّقت على زعمائها؛ ونفته إلى مدينة طولقة ببسكرة، فأسَّس بها مدرسة حرَّة واشتغل بالخطابة بها، وكان يدرِّب فرق الكشَّافة في الجبال المجاورة.

«في سنة (1943م) وبعد احتلال قوَّات الحلفاء للجزائر نفته السُّلطات المحليَّة من طولقة؛ اضطرَّ إلى تجميد نشاطه لمدَّة سنة»[14] عاد فيها إلى مدينة «سيدي خالد» فكان تلامذته يأتونه إليها ليلاً.

ثمَّ انتقل بعدها إلى بسكرة وكوَّن فيها معهدًا للتَّعليم وكان من بين تلامذته به العربي بن مهيدي رَحِمَهُ اللهُ، دام المعهد ثلاث سنوات إلى أن فتح معهد ابن باديس في (1947م) بقسنطينة اختير مدرِّسًا به ونِعْمَ الاختيار!

قال عنه الأستاذ محمَّد المهدي بن علي شعيب صاحب كتاب «أمّ الحواضر»: «كان من بين أساتذة المعهد اللاَّمعين المخلصين؛ فتراه يتنقل بين المعهد وفرعيه «سيدي قموش» و«سيدي بو معزة» في اليوم الواحد مرَّات حتَّى يرى في الطَّريق مهرولاً خوفًا من فوات الوقت المحدَّد، وكان محبوبًا من طرف التَّلاميذ لتواضعه وبساطته وفكاهته اللَّطيفة في حلقات الدَّرس»[15].

وكان فعَّالاً نَشِطًا في المعهد وخارجه في أنحاء الوطن وحتَّى في الخارج؛ فقد حضر المؤتمر الإسلامي الثَّقافي المنعقد بتونس (1949م).

(13) مجلَّة الأصالة (ص43) (العدد16).
(14) المرجع نفسه (ص44).
(15) «أعلام من بسكرة» (ص132) فوزي مصمودي.

ولمَّا اندلعت ثورة التَّحرير كان من الملبِّين للنِّداء فاشتبه في أمره فنفي من قسنطينة ليعود إلى مسقط رأسه وبثَّ عليه العيون واستمرَّ به يحرِّض على الجهاد ويزيل اللَّبس ويوحِّد الصُّفوف ويجمع الكلمة ويحفظ عورة المسلمين عن عيون الكفرة الَّتي كشفها عشَّاق الرِّياسة، وهذا دأب السُّفهاء وذاك دأب العلماء.

ولم تمنعه هذه الأيَّام العصيبة من العطاء؛ فقد أنشا مدرسة للبنات وجعل على تدريسهنَّ ابنة له اسمها «الزّهرة» وجلب لهنَّ الكتب المصوَّرة من تونس[16].

ثمَّ نفي إلى المسيلة؛ فارتحل وكان قد سمَّى نفسه «صالح منصور» تفاؤلاً منه بالصَّلاح والنَّصر على أعدائه، والتحق بجبال الحضنه مع أنَّه كان منهك القوى وجرح في إحدى المعارك ممَّا اضطرَّ الثُّوَّار إلى نقله إلى تونس لعلاجه سنة (1957م)، ولمَّا شفي كلَّفته قيادة الثَّورة سنة (1958م) بمهمَّة المسامرات وهي توعية الجزائريِّين في تونس لدعم الثَّورة ولفت انتباه الإخوة التُّونسيِّين.

وقد توافقت هذه المهمَّة مع توجُّهاته فعاد إلى البحث والتَّنقيب عن كلِّ ما له صلة بالعلم وحنَّ إلى الطَّلب «وتتلمذ على أكابر علماء الزَّيتونة وخاصَّة في مادتي القراءات والحديث.

وفي هذا الصَّدد ختم القرآن عدَّة مرَّات بالقراءات السَّبع... كما اتَّصل بعلماء الحديث وقرأ عليهم الكتب الصِّحاح وروى عنهم مرويَّاتهم في الحديث وحصل على إجازاتهم الخطيَّة أيضًا»[17].

وقد حجَّ سنة (1961م)، ومرَّ على دمشق وحمص وبيروت والقدس والقاهرة... باحثًا عن الكتب النَّادرة، ومتَّصلاً بالعلماء...، وقد تفرَّغ شيخ القرَّاء الشَّيخ عبد العزيز آل عيون السّود (ت1399هـ ـ 1979م) لإقرائه لما رأى فيه من الألمعيَّة، وكان قبلها لا يستقبل أحدًا، فأخذ عنه القراءات الأربعة عشر والشَّيخ عبد العزيز أخذ عن النُّعيمي الحديث، وقد ذكر حفيده بأنَّه لقي العلاَّمة الألباني رحمه الله وأجازه.

ولمَّا عاد من رحلته الأخيرة بعد الاستقلال عيِّن مفتِّشًا عامًّا بوزارة الشُّؤون الدِّينيَّة بقسنطينة وأحوازها.

ومثَّل الجزائر في مؤتمرات دوليَّة:

في (1963) المؤتمر الإسلامي لبدايات الشُّهور القمريَّة في تونس، وقدَّم فيه بحثًا.

(16) أخبرني بذلك الأستاذ محمَّد العربي حرز الله وقد شهد ذلك وعايشه.

(17) «مجلة الأصالة» (ص46) (العدد16).

(1968) مؤتمر مجمع البحوث الإسلاميَّة، وكان عضوًا فيه.

(1969) المؤتمر الإسلامي الدّولي في ماليزيا، قدَّم بحثًا في الصَّوم وعيد الفطر.



ثناء الناس عليه:

وقد أثنى عليه ضرغام العربيَّة الشَّيخ البشير الإبراهيمي ثناءً عطرًا ـ وكفى به ثناءً ـ فقال: «**أمَّا الشَّيخ نعيم النُّعيميّ؛ فهو عصاميٌّ في العلم، وحجَّة على أنَّ الذَّكاء والاستعداد يأتيان ـ مع قليل من التَّعليم ـ بالعجائب.**

والرَّجل مجموعة مواهب، لو نظِّمت في الصِّغر ووجِّهت؛ لجاءت شهادة قاطعة على أن لا مبالغة في كلِّ ما يروى عن أفذاذ المتقدِّمين؛ فهو يحفظ الأحاديث بأسانيدها ـ لا على طريقة عبد الحيّ[18] **ـ، ويحفظ عدَّة ألفيَّات في السِّير وعلوم الأثر والنَّحو وغيرها، ويحفظ كثيرًا من متون العلم، ويجيد فهمها وتفهيمها، ويحفظ جزءً غير قليل من اللُّغة مع التَّفقُّه في التَّراكيب، ويحفظ أكثر ممَّا يلزم الأديب حفظه من أشعار العرب؛ قديمها وحديثها، ومن رسائل البلغاء قريبًا من ذلك، ويقرض قطعًا من الشِّعر كقطع الرّوض؛ نقاء لغة، وصفاء ديباجة، وحلاوة صنعة، وقد أسلس له الرَّجز قياده؛ فهو يأتي منه بالمطوَّلات؛ لزوميَّة منسجمة سائغة، في رويَّة تشبه الارتجال، وهو ثاني اثنين من رجَّاز العرب في عصرنا هذا، ولو شئت؛ لذكرت الأوَّل**[19]**... وإنَّما آثرت نعيمًا بهذه الكلمات؛ لأنَّه ليست له شهادة؛ فجئته بهذه الشَّهادة**[20]».

وقال الدُّكتور أبو القاسم سعد الله ـ متحدِّثًا عن الأستاذ محمَّد بن عبد الله المغربي مدير مجلة «دعوة الحقّ» ـ: «وقد أبدى إعجابه ببعض علمائنا أمثال الشَّيخ أحمد حمَّاني... والشَّيخ المهدي البوعبدلي... والشَّيخ نعيم النُّعيمي (الذي عرفه قبل وفاته) لتبحُّره في علوم الفقه والأخبار»[21].

لمَّا ارتأى البشير الإبراهيمي توسيع دائرة لجنة الإفتاء؛ اختاره مع خمسة من المشائخ ووصفهم فقال: «من العلماء المشهود

(18) وهو الكتاني.

(19) يعني الشَّيخ نفسه، وهو محقٌّ، فإنَّه كما يقال: «لم ير مثل نفسه».

(20) «آثار الإبراهيمي» (2/219ـ220).

(21) «تجارب في الأدب والرِّحلة» (ص221) سعد الله.

لهم بسعة الاطِّلاع، وحسن الإدراك لحوادث هذا العصر... وكلٌّ منهم مشهور بالذَّكاء واستحضار النَّوازل وبالبراعة في تنزيل الأحكام الشَّرعيَّة على النَّوازل الفقهيَّة»[22].



آثاره:

لم يترك النُّعيمي مؤلَّفات تتناسب مع علمه من حيث كثرتها لانشغاله بتخريج الرِّجال عن إخراج المصنَّفات، فقد عاجلته المنيَّة فحالت بينه وبين ما كان يؤمِّله من كتابة مذكِّراته وتحقيق ما كان ينوي من المخطوطات.

وعرف من آثاره ما يلي:

«1. «نظم قطر النَّدى وبلّ الصَّدى» نظم رائق على طريقة الأوَّلين من (478) بيت، انتهى منه في (1929)، وهو في العشرين من عمره، رجز سَلِس لا حشو فيه ولا انكسار ولا اضطرار.

2. مقطوعات شعريَّة وقصائد مبعثرة بين أوراقه ودفاتره.

3. محاضرات حول المعركة الإصلاحيَّة في العالم الإسلامي وفي الجزائر ودروس في التَّفسير ألقاها على طبقة كليَّة الآداب بجامعة قسنطينة.

4. الأبحاث الَّتي قدَّمها إلى المؤتمرات الإسلاميَّة الَّتي حضرها.

5. مقتطفات وتعليقات مسجَّلة بخطِّ يده على هوامش الكتب المطبوعة أو المخطوطة...»[23].

طرائفه:

كان الشَّيخ ظريفًا منبسطًا ذا دعابة، فكان ممَّا يمازح به جلساءه على مائدة الطَّعام إنشاده:

وخير ما في شرقنا يلتمس — حبّ مكركب يسمَّى الكسكس

وقهوتان في الصَّباح والمسا — ومن يزد عليهما فقد أسا[24]

ـ ومن طرائفه أنَّه كان في مهمَّة تفتيش، وكان معه ابنه الصَّغير فنسيه في باتنة وارتحل إلى بلد آخر حتَّى أخبر بعد ذلك فتذكَّره وأتوه به.

(22) «آثار الإبراهيمي» (309/5).

(23) «مجلة الأصالة» (ص49) (العدد16).

(24) أي أساء، أنشدني البيتين ابن أخيه مصطفى النُّعيمي أمدَّ الله في عمره.

كان رَحِمَهُ اللهُ حاضر النُّكتة، سريع البديهة، فصيح اللِّسان، رزين القول، لا يملُّ له حديث في الجدِّ والهزل، دائم التَّحيُّن للفرص كي يربط الوسائل بالمقاصد ويذكِّر الشَّباب بالعبء الملقى على كواهلهم؛ فمنها أنَّه وضع لطلاَّبه امتحانًا في الصَّرف في تصغير «دار وباب وكتاب» فاستشكلوا ذلك فقال على البديهة:

حسبتكم الشم المقاديم في الجلى
تعدون صعب الأمر عندكم سهلا
وها حين جدَّ الجدُّ قلتم بأنَّنــا
دهينا واسقينا على ضمـا مـهلا

إلى أن قال:

أيعجزكم تصغـير دار وبابهـا
ومن لمعان البرق أمرهما أجلى
وعهدي بكم أزكى شباب عرفته
بـه رسـمت للشَّعب خطته المثلى
مضارب أمثال إذا ما مررتموا
بجو يميت العقل أحييتم العقلا
بمجهودكم تغدو الجزائر حرة
بكم تسترد العز والمجد والنبلا[25]

وفاته:

كان لا يأبه بنفسه ولا يعتني بها حتَّى تعاورته الأمراض فأقعدته ولم تزل به حتَّى وافته المنيَّة سنة (1973م) في قسنطينة ودفن بها وشهد جنازته أمَّة من النَّاس لا يحصون كثرة.

وقد رثاه ممَّن رثاه الشَّاعر محمَّد عاشور[26] بقصيدة منها:

رأينـا بـه شـهوقًا لا يضـاهى — ونورًا يستضيء به الشَّباب
وركنـا للعلـوم بـه تجلـت — حقائـق كان يسـترها حجاب
ومنطيقـا لـه الأدب المـروى — جهـورا لا يمل لـه خطـاب
ونبعـا قـد تكاثـر واردوه — ولكن غيض وانتصر السراب
أصـيل في العروبـة بانتسـاب — له العربية الفصحى انتساب
فهـل غـاب النعيمـي فينا حقا — وتنساه العشيرة والصحاب

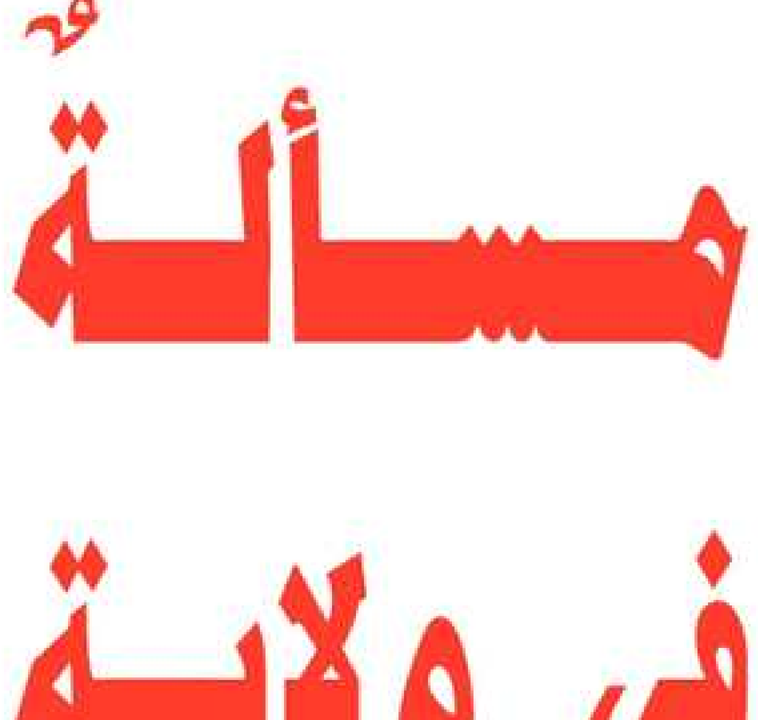
إلى أن قال:

فنم في الخلد والرحمات تترى — ومن رب الوجـود لـكم ثواب

رحمه الله فقد عاش حميدًا ومات فقيدًا.

(25) «النُّصوص الأدبيَّة» (436/4).

(26) من شعراء سيدي خالد.



مسألةٌ في ولاية أمور المسلمين والحكم بينهم[1]



أجاب عنها:
شيخُ الإسلام ابنُ تيمية (ت728هـ)

قرأها وعلّق عليها:
عمّار تمالت
باحث بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض

هذه مسألة فقهيَّة، ونازلة قضائيَّة، خطَّها يراعُ إمامٍ من أئمَّة المسلمين، وعالمٍ من علمائهم؛ بل هو من كبار العلماء، وجهابذة المفسِّرين الفقهاء، ونُقَّاد المحدِّثين والحُفَّاظ، وبقيَّة المجتهدين، وهو شيخ الإسلام ابن تيميَّة الحرَّاني الدِّمشقي.

وسببُ كتابة هذه الرِّسالة سؤالٌ رُفع إليه من أحد الوُلاة، يستفسرُ فيه عن أحكام الولاية على القضاء، الَّتي هي من أهمِّ الولايات الدِّينيَّة، وأرفع المناصب الشَّرعيَّة؛ فكتب شيخ الإسلام هذه الرِّسالة الجوابيَّة، وشحنها بالأدلَّة الشَّرعيَّة، والقواعد الفقهيَّة، والنَّصائح الإيمانيَّة، وتلك عادتُه : في كتابة أجوبته، يجمع بين العلم والعمل، وبين العقل والشَّرع، فحبَّذا أن يتأسَّى به في ذلك المُفتون، ويقتدي به العلماء والمصلحون.

وإنَّ أولى النَّاس بقراءة هذه الرِّسالة: من أهَّله الله للعمل في منصب القضاء والحكم بين النَّاس، من القُضاة، والمُحامون، والمُحقِّقون في الجرائم والمخالفات، فإنَّهم وفَّقهم الله من أمسِّ النَّاس حاجةً إلى التَّزوُّد بالأدلَّة الشَّرعيَّة، والقواعد الفقهيَّة، والتَّقوى والأسس الإيمانيَّة، فبها يعرفون الحقَّ من الباطل، والصِّدقَ من الكذب، خاصَّة في هذا العصر الَّذي كثرت فيه الفتن وعجَّت، وانتشرت فيه سبل الشَّيطان ومجَّت، نسأل الله أن يرينا الحقَّ حقًّا ويرزقنا اتِّباعَه، ويرينَا الباطلَ باطلاً ويرزقنا اجتنابَه.

---

(1) العنوان من عندي.

ومؤلِّف هذه الرِّسالة هو: شيخ الإسلام، الإمام، الحافظ، العالم، المفسِّر، الفقيه، المجتهد، تقيُّ الدِّين أبو العبَّاس أحمد ابن عبدالحليم بن عبد السَّلام ابن تيميَّة الحرَّاني الدِّمشقي.

وُلد بحرَّان من قرى الشَّام سنة (661هـ)، وسافر به أبوه وأقاربه إلى دمشق سنة (667هـ) عند جور التَّتار الَّذين غزوا الشَّام.

وتعلَّم في سنٍّ مبكِّرة، فقرأ القرآن، وسمع الحديث، ثمَّ أقبل على الفقه ودقائقه وقواعده وحججه، وقرأ بقيَّة العلوم ونهل منها واستفاد من دقائقها، كلُّ ذلك مع خوفٍ وتقوى وإخلاص، وزهدٍ وورع ووجل، وتعظيم لحرمات الله.

وكان رَحِمَهُ اللهُ مجدِّدًا في عصره بشهادة كثير من العلماء، فقد رفع عن النَّاس الجهلَ والضَّلالَ الَّذي أصابهم في عقيدتهم، وبيَّن لهم طريقَ السَّلف الصَّالح من أتباع النَّبيِّ ﷺ وأعادهم إليه، وجاهد أهلَ الأهواء والضَّلال بلسانه وقلمه، وفنَّد شبهاتهم، وبيَّن أخطاءَهم ومخالفاتهم لمنهج السَّلف الصَّالح، فسلَّم له الكثيرُ منهم، وأذعنوا لكلامه، وتركوا آراءَهم وأهواءَهم، وكتبُه الَّتي سطَّرها في عقيدة السَّلف خيرُ شاهد على هديه القويم، وعلمه الرَّصين.

وكتبَ رَحِمَهُ اللهُ في سائر العلوم، كالتَّفسير الَّذي كان له فيه القدم الرَّاسخة، والفقه الَّذي أبان فيه عن علمه واجتهاده، والحديث الَّذي ظهر فيه حفظُه وإمامتُه.

فدونك أيُّها القارىء الكريمُ كتب هذا الإمام ومؤلَّفاته، فإنَّها سهلة ميسَّرة، يحفُّها الدَّليل من الكتاب والسُّنة وكلام السَّلف، وترى فيها ما يشفي الصُّدور وينير العقول، فاحرصْ عليها، وأَدِمْ المطالعةَ فيها واستخراج فوائدها.

توفِّي شيخ الإسلام ابن تيميَّة بدمشق سنة 728هـ، وكانت جنازتُه مشهودةً، اجتمع لها أهلُ دمشق، وكان فيها الأمراء والعلماء والقضاة، حتَّى قيل: إنَّ بعض أعيان أهل الكتاب تبعوا جنازته، رحمه الله وأسكنه فسيح جنَّاته مع النَّبيِّين والصِّدِّيقين والشُّهداء والصَّالحين وحسن أولئك رفيقًا.

وهذه الرِّسالة - الَّتي لم يُسبَق لها أن طُبعت - وجدتُ لها نسخةً مصوَّرةً من مجموع بالمكتبة السُّليمانيَّة بتركيا، تبدأ فيه الرِّسالة من الصَّفحة (145ب) وتنتهي إلى الصَّفحة (148أ). كُتبت بخطٍّ نسخي بيد ناسخها وناسخ المجموع: محمد بن موسى ابن إبراهيم بن عبدالرَّحمن بن علي بن حاتم بن محمَّد بن عمر ابن يوسف بن أحمد بن محمَّد بن الحبَّال الأنصاري الحرَّاني الحنبلي، وكان نسخُه إيَّاها في أواخر القرن الثَّامن الهجري.

وهذا نصُّ الرِّسالة:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سأل بعضُ الولاة من ولاة الأمور شيخَ الإسلام أبا العبَّاس أحمدَ بنَ تيميَّة الحرَّاني رَحِمَهُ اللهُ أن يبيِّنَ له سبيلَ حكم الولاية على قواعدِ الشَّرع المطهَّر، بسبب تُهْمةٍ وقعت في سرقة، ليكتبَ له شيئًا في ذلك، فكتب مختصرًا:

الحمد لله ربِّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه، صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم تسليمًا.

ولايةُ أمور المسلمين من أعظم واجبات الدِّين، وأفضلِ أعمال الصَّالحين، وأعلى القُرُبات إلى ربِّ العالمين، إذا اجتهدَ وليُّ أمرهم في اتِّباع الكتاب والسُّنَّة، وتحرَّى العدلَ والإنصافَ، وتجنَّبَ طُرُقَ الجهلِ والظُّلم، ولا يكلِّفُ الله نفسًا إلاَّ وُسْعَها.

قال النَّبيُّ ﷺ: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُم الله في ظلِّه يَومَ لاَ ظلَّ إلاَّ ظلُّهُ: إمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ في عِبَادَة الله عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بالمَسْجد إذَا خَرَجَ منْهُ حَتَّى يَعُودَ إلَيْه، وَرَجُلاَن تَحَابَّا في الله اجْتَمَعَا عَلَى ذَلكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْه، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَاليًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْه امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ العَالَمِينَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بصَدَقَة فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شمَالُهُ مَا تُنْفقُ يَمينُهُ**»، أخرجاه في «الصَّحيحين»[1].

فانظر كيف قدَّم النَّبيُّ ﷺ الإمامَ العادلَ.

وفي الحديث: «**يَوْمٌ منْ إمَامٍ عَادلٍ أَفْضَلُ منْ عبَادَة ستِّينَ - أو: سَبْعينَ - سَنَةً**»[2].

(1) البخاري (660، ومواضع أخرى)، ومسلم (1031).

(2) حديث ضعيف، ومعناه مشهور، أخرجه الطَّبراني في «المعجم الكبير» (11/337/ رقم: 11932) والبيهقي (8/162) وغيرهما، من حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقد خرَّج طرقَه الإمام السَّخاوي في «تخريج أحاديث العادلين» (117-123).

وفي الحديث الصَّحيح عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: **«المُقْسِطُونَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحمَنِ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»**، رواه مسلم[3] من حديث عبدالله بن عمرو.

وولايةُ الشُّرْطَة والحرب: من الولايات الدِّينيَّة والمناصب الشَّرعيَّة، المبنيَّة على الكتاب والسُّنَّة والعدل والإنصاف، ولها قوانين صنَّف العلماءُ فيها مصنَّفات، كما صنَّفوا في ولاية القضاء، فإنَّ واليَ الحرب يقيم الحدودَ الشَّرعيَّة على الزَّاني والسَّارق والشَّارب ونحوهم، ويقيمُ التَّعزيرات الشَّرعيَّة على مَن تعدَّى حدودَ الله، ويحكمُ بين النَّاس في المُخاصمات والمضاربات، ويُعاقبُ في التُّهَم المتعلِّقة بالنُّفوس والأموال، ويَنصبُ العُرَفاءَ الَّذين يَرفَعون إليه أمرَ الأسواق، والحُرَّاسَ الَّذين يُعرِّفونَه أمورَ المساكن وغير ذلك من مصالح المسلمين، وكلُّ هذه الأمور من الأمور الشَّرعيَّة الَّتي جاء بها الكتابُ والسُّنَّةُ.

قال النَّبيُّ ﷺ: **«حَدٌّ يُقَامُ فِي الأَرْضِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا»**[4].

وقال النَّبيُّ ﷺ: **«مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ فَقَدْ ضَادَّ اللهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ قَالَ فِي مُسْلِمٍ مَا لَيْسَ فِيهِ حُبِسَ فِي رَدْغَةِ الخَبَالِ[5] حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ»** رواه أبو داود[6].

فكان النَّبيُّ ﷺ وخلفاؤه الرَّاشدون يقيمون العقوبات الشَّرعيَّة، ويُعرِّفون العُرَفاء[7]، ويُنقِّبون النُّقَباء[8]، ويحكمون بين النَّاس في الحدود والحقوق.

فقد جعل الله لكلِّ شيءٍ قدرًا؛ فإذا ادَّعى الرَّجلُ على آخر أنَّه باعَه أو أقْرَضَه أو نحو ذلك من العقود، لم يكن في ذلك عقوبةٌ، بل إن أقامَ المُدَّعي بيِّنةً، وإلاَّ حُلِّفَ المُدَّعَى عليه، وإذا حلفَ بريءَ في الظَّاهر، وكان المُدَّعي هو المُفَرِّطَ حيث لم يشهدْ عليه.

وقد جرت العادةُ بأنَّ ما كان فيه شهاداتٌ وتعديلٌ وإثباتٌ وإيمانٌ فمرجعُه إلى القُضاة.

وأمَّا التُّهَم، فهو ما إذا قُتل قتيلٌ لا يُعرَفُ قاتلُه، أو سُرق مالٌ لا يُعرَفُ سارقُه، فالحكمُ في هذا على وجه آخر، فإنَّه لو حُلِّفَ المُتَّهَمُ وسُيِّبَ ضاعت الدِّماءُ والأموالُ، وكذلك لو كُلِّفَ المُدَّعي بالبيِّنة، فإنَّ القاتلَ والسارقَ لا يفعلُ ذلك غالبًا قُدَّامَ أحد.

ولو كان كلُّ من اتَّهمَه صاحبُ الدَّم والمال يُضرَبُ، لكان يُضرَبُ الصَّالحون وأهلُ البرِّ والتَّقوى والعلماءُ والمشايخُ والقضاةُ والأمراءُ وكلُّ أحد بمجرَّد دعوى المُتَّهَم، وهذا ظلمٌ وعُدوانٌ، فإنَّ الظُّلمَ لا يُزالُ بالظُّلم، بل الاعتدالُ في ذلك أن يُحبَسَ المُتَّهَمُ الَّذي لم تُعلَمْ براءتُه.

فقد روى بَهْزُ بنُ حَكيم عن أبيه عن جدِّه: **أنَّ رسولَ الله ﷺ حَبَسَ في تُهمة**»[9].

وهذا حديثٌ ثابتٌ، فقد عمل به الأئمَّةُ وأتباعُهم من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشَّافعي والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم.

ثمَّ يُنظَرُ في المُتَّهَم: فإن عُرِف قبل ذلك بسرقة، أو قامت أماراتٌ تقتضي أن يكون قد سرق، فقد رخَّصَ كثيرٌ من العلماء في ضربه حتَّى يَعترفَ بالسَّرقة.

وقد روى البخاريُّ في «صحيحه»[10]: **«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمَ إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رَجُلاً لِيُعَاقِبَهُ عَلَى مَالٍ اتُّهِمَ بِكِتْمَانِهِ حَتَّى اعْتَرَفَ بِمَكَانِهِ»**.

وإن شهد النَّاسُ لذلك المُتَّهَم بأنَّه من أهل الثِّقة والأمانة، لم يجُزْ أن تُباحَ عقوبتُه بلا سبب يُبيحُ ذلك.

فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«ادْرَؤُوا الحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ، فَإِنَّ الإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي العَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي العُقُوبَةِ»** رواه أبو داود[11].

وأكثر ما يُفعَلُ بمن يكونُ هكذا أن يُضمنَ عليه ويُحَلَّف الأيمانَ الشَّرعيةَ على نفي ما ادُّعيَ عليه.

(3) «صحيح مسلم» (1827).

(4) حديث حسن، أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (8738) والنَّسائي (4908) وابن ماجه (2538) وغيرهم، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد خرَّج طرقَه وحسَّنه الشَّيخ الألباني في «الصَّحيحة» (231).

(5) هي عُصارة أهل النَّار كما جاء تفسيرها في حديث آخر.

(6) «سنن أبي داود» (3597)، وهو صحيح مخرَّج في «الصَّحيحة» (438).

(7) جمع عريف، وهو القيِّم بأمور القبيلة أو الجماعة من النَّاس، يلي أمورَهم، ويتعرَّف الأميرُ منه أحوالَهم. «النِّهاية» لابن الأثير (218/3).

(8) جمع نقيب: وهو كالعريف على القوم، المقدَّم عليهم، الَّذي يتعرَّف أخبارَهم، ويُنقِّب عن أحوالهم. «لسان العرب» (ن ق ب).

(9) حديث حسن أخرجه أبو داود (3630) والترمذي (1417) والنَّسائي (4880).

(10) صحيح البخاري (2730)، وقد علَّقه الإمام البخاري هنا، ووصله أبو داود (3006)، انظر: «البداية والنِّهاية» (301/6)، و«فتح الباري» (387/5).

(11) بل أخرجه التِّرمذي (1424) من حديث عائشة رضي الله عنها. وهو ضعيف، انظر: «إرواء الغليل» (25/8).

وقد روى أبو داود في «سننه»[12]: أنَّ قَوْمًا جَاؤُوا إلى النُّعمان ابنِ بشير فقالوا: إنَّ هذا سرق لنا مالاً فاضربْه حتَّى يعترفَ به، فقال: «إن شئتُم ضربتُه، فإن ظهر مالُكم عنده، وإلاَّ أخذتُ من ظهوركم مثل ما أخذتُ من ظهره» فقالوا: هذا قضاؤك؟ فقال: «هذا قضاءُ الله ورسوله».

وإذا عُرِف أنَّ الرَّجل عنده مالٌ يجب عليه أداؤُه، إمَّا دَيْنٌ يَقدرُ على وفائه وقد امتنع من الوفاء، وإمَّا وديعةٌ أو عاريَّةٌ، وإمَّا مالٌ سرقَه أو غصبه أو خانه من مال السُّلطان الَّذي يجب عليه دفعُه، أو من مال الوقف أو اليتيم، أو من مال مُوَكِّله أو شريكه أو نحو ذلك، فإذا عُرِف أنَّه قادرٌ على أداء المال وهو مُمْتَنِعٌ فإنَّه يُضرَبُ مرَّةً بعد مرَّة حتَّى يؤدِّيَه.

قال النَّبيُّ ﷺ: «**لَيُّ الوَاجِد يُحِلُّ عِرْضَه وَعُقُوبَتَهُ**»[13].

اللَّيُّ: المَطْلُ، والواجدُ: القادر.

وقال النَّبيُّ ﷺ: «**مَطْلُ الغَنيِّ ظُلْمٌ**»[14].

وهذا أصلٌ متَّفَقٌ عليه بين العلماء: أنَّ من ترك الواجبات فإنَّه يُعاقَبُ حتَّى يفعلَها، ومن ارتكب الحُرُمات عوقب على ركوبها، وأداءُ الحقوق إلى أصحابها من الواجبات.

لكن هذا إذا عرفَ أنَّ الحقَّ عنده، فأمَّا مع التُّهمَة فيُفَرَّقُ بين الأبرار والفجَّار، وقد جعل الله لكلِّ شيءٍ قدرًا، وإن لم يفعلْ الوالي ذلك وإلاَّ تناقضت أحكامُه، فقد يكون المُتَّهَمُ مُتَجَوِّهًا[15]، أو يَشفعُ إليه فيه ذو قَدْر، فيحتاج أن يُعاقبَ له أهل الأمانة والصِّدق والصَّلاح، وكلُّ هذا عُدوانٌ، وإنَّما العدلُ أن يُحكمَ بين النَّاس حُكمًا واحدًا، يُسَوَّى فيه بين القويِّ والضَّعيف، والشَّريف والوضيع، بحسب قدرته وطاقته.

قال أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه وأرضاه لمَّا تولَّى: «أيُّها النَّاس! القويُّ فيكم الضَّعيفُ عندي حتَّى آخذَ منه الحقَّ، والضَّعيفُ فيكم القويُّ عندي حتَّى آخذَ له الحقَّ، فأطيعوني ما أطعتُ الله، فإذا عصيتُ الله فلا طاعةَ لي عليكم»[16].

(12) سنن أبي داود (4382)، وهو حسن الإسناد، قال أبو داود عقبه: «إنَّما أرهبهم بهذا القول، أي لا يجب الضَّرب إلاَّ بعد الاعتراف».
(13) أخرجه أبو داود (3628)، والنَّسائي (4693)، وأحمد (17946)، من حديث الشَّريد بن سويد الثَّقفي رضي الله عنه. وحسَّنه في «الإرواء» (259/5).
(14) أخرجه البخاري (2287)، ومسلم (1564)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(15) أي: ذو جاه.
(16) أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (8)، وابن سعد في «الطَّبقات» (182/3)، انظر «البداية والنِّهاية» (269/5).

وقال النَّبيُّ ﷺ: «**إنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إذَا سَرَقَ فيهمُ الشَّريفُ تَرَكُوهُ، وَإذَا سَرَقَ فيهمُ الضَّعيفُ أَقَامُوا عَلَيْه الحَدَّ، وَالَّذي نَفْسي بيَده لَوْ أَنَّ فَاطمَةَ بِنْتَ مُحَمَّد سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا**» أخرجاه في «الصَّحيحين»[17].

فلهذا يجبُ على الوالي إذا ثبت أنَّ الرَّجل قد سرق ما مقدارُه ربعُ دينار، وهو نحو خمسة دراهم بهذه الدَّراهم، فإنَّه يجبُ قطعُ يده.

ولا يحلُّ تأخيرُه لغير عذر.

ولا يحلُّ لأحد أن يشفعَ إليه في ذلك.

ولا يحلُّ له قَبولُ الشَّفاعة.

بل قد جاء في الحديث: «**إذَا بَلَغَت الحُدُودُ السُّلطَانَ فَلَعَنَ الله الشَّافعَ والمُشَفَّعَ**»[18].

وسوف إن شاء الله تعالى أكتبُ للأمير ـ أحسن الله إليه ـ شيئًا جامعًا، فإنَّ والي الحرب قد كان في هذه البلدة ـ يعني دمشق ـ الافتخارَ[19]، وكان عند النَّاس من أولياء الله تعالى، وقد كان عندهم قاضٍ يُقال له الرَّفيع[20]، وكان من أعداء الله تعالى، ليُعلَمَ أنَّ الاعتبار في الحمد والذَّمِّ والثَّواب والعقاب في جميع الولايات بطاعة الله ورسوله، واتِّباع الكتاب والسُّنَّة، وتحرِّي العدل والإنصاف، والله أعلم.

نقلتُها من خطِّ الإمام شمس الدِّين محمَّد بن المُحِبِّ[21]، وقال: نقلتُها من خطِّ الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن سُوَيْح ابن عمر بن إبراهيم بن الدِّمشقي نسبًا البَكْري خِرْقَةً.

والحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد وآله وصحبه وسلَّم تسليمًا.

كتبه محمَّد بن الحبَّال الأنصاري الحرَّاني، عفا الله عنهم ولطف بهم وبالمسلمين، آمين

(17) البخاري (3475)، ومسلم (1688)، من حديث عائشة رضي الله عنها.
(18) هو من قول الزُّبير كما في «الموطَّأ» (835/2)، وانظر: «فتح الباري» (90/12).
(19) افتخار الدِّين، واسمه: أياز، كان والي دمشق، وأضيف إليه النَّظر في المساجد سنة 660هـ. انظر: «الوافي بالوفيات» (258/9).
(20) هو رفيع الدِّين عبدالعزيز بن عبدالواحد الجيلي، انظر: «البداية والنِّهاية» (250/17).
(21) هو الحافظ شمس الدِّين أبو عبدالله محمَّد بن عبدالله بن أحمد بن المحبِّ الصَّامت (ت 789 هـ)، كان مكثراً من كتابة مؤلَّفات ابن تيميَّة، وهو صاحب كتاب «صفات ربِّ العالمين» الَّذي أعمل على تحقيقه، يسَّر الله خروجه.

مشارق الأنوار على مَثَل الدَّفلى والنَّوَّار

الجزء الثاني: كتاب المعاني

محمد بوسلامة
الجزائر

اعلم أنَّ لكلِّ مثلٍ مقامات تناسبه، وبقدر المناسبة والارتباط بين المثل والمقام يكون الوقع في النُّفوس، فيأخذ المثل من السَّامعين مأخذه وكأنَّه ما قيل إلاَّ في ذلك الموضع.

ولقد رأيت قومًا من أهل بلدنا بلغوا الغاية في مراعاة ما ذكرناه مع غزارة حفظهم للأمثال، بل يحفظون في الباب الواحد أمثالاً كثيرةً، ولقد استمليت بعضهم ما استملحته من جواهر الأمثال إلاَّ أنَّني لم أكن في ذلك من أهل الحزم فكان حقَّ المقام أن نعقد مجالس للإملاء على طريقة المحدِّثين، ولقد ندمت على ذلك ندامة الكسعي لمَّا طلع النَّهار، والفرزدق لمَّا طلَّق نَوَار.

وقد مضى على ذلك زمنٌ طويل ولا أدري ما فُعل بهم، ولعلَّ المنيَّة قد ضربت فيهم بحظِّها فماتوا وماتت معهم أخبارهم ونوادرهم، وهكذا تذهب الرِّجال حيث تُجهل أقدارُهم وكأن لم يكونوا، وربَّما أكون في هذا الشَّأن قد جريت على طريقة قومي في تجاهل أقدار الرِّجال الكبار فإذا ماتوا قلت: كانوا وكانوا، ولقد كان من عادة قومي تعليق عراجين التَّمر في أعناق الأموات الَّذين حرموا لذاذة التَّمر إذ كانوا أحياءً، وإنَّهم ليفهمون كلَّ الفهم المثلَ القائل: «كي كان حي مشتاق تمرة وكي مات علّقولوا عرجون».

وإن تعجب فعجبٌ أن ترى الرَّجل الجليل فينا يموت قبل أن يموت، وإنَّ كثيرًا من الَّذين ماتوا قبل أن يموتوا كانوا على عكس شجرة الدِّفلى؛ ظواهرهم حقيرةٌ ونفوسهم كبيرة، ولو أعارتهم الدِّفلى نوارها لاكتمل لهم الشَّرف، وأقرَّ لهم الجاحد واعترف، إذ أنَّ زمنهم زمن المظاهر، وأكثر هذه المظاهر يصحُّ أن يقال فيه: «ما يعجبك نوار الدِّفلى في الواد عاملة الظّلايل».

غير أنَّ أنسب المواطن لهذا المثل هو مقام خِطبة النِّساء؛ فإنَّ الرَّجل الخاطب يسمعه من أمِّه أو أخيه أو صديقه، فصار هذا المثل في أيَّام الخِطبة من مألوف العادات، وما يرسل بهذا المثل إلاَّ تخويفًا لمن يجعل فضائل النِّساء محصوره، في القدود وحسن الصُّوره ولا شيء بعد ذلك، فينزجر عن هذا الطَّيش ويأخذ في النَّظر بعد جمال الصُّورة إلى جمال النَّفس ومكارمها.

واعلم أنَّ الحكيم قد شبَّه شيئًا بشيءٍ من غير تصريح بالتَّشبيه فكأنَّه قال: إنَّ المرأة الحسناء السَّيِّئة الخلق كالدِّفلى الجميلة المنظر الخبيثة المذاق.

فإذا علمت هذا فاعلم أنَّ هذا النَّوع يسمَّى عند أهل البلاغة بالتَّشبيه الضِّمني، وهو تشبيهٌ لا يكون فيه المشبَّه والمشبَّه به على الصُّورة المعروفة الَّتي أشار إليها عبد الرَّحمن الأخضري الجزائري في «الجوهر المكنون» بقوله:

تشبيهنا دلالة على اشتراكْ — أمرين في معنى بآلة أتاكْ
أركـانـه أربـعـة وجـه أداه — وطرفاه فاتَّبع سبل النَّجاه

فليس فيه شيءٌ من هذه الأركان على وجه الصَّراحة، بل يُلمَح ذلك في الكلام لمحًا، ومنه قول المتنبِّي:

من يهن يسهل الهوان عليه — ما لجرح بميِّت إيلام

وهذا إنَّما يؤتى به برهانًا على إمكان ما ذُكِر، فالمعنى المأخوذ من هذا البيت: من هانت نفسه ومردت على ذلك؛ سهل عليها تحمُّل الهوان، وذلك لأنَّ نفسه قد مات فيها الشُّعور بالإباء وعزَّة النَّفس، وكأنَّ الشَّاعر يقول: ليس هذا ادِّعاءً باطلاً فإنَّ شأن هذا الرَّجل كشأن الميِّت لا يشعر بألم الجراح ولو طعن ألف طعنة،

والمعنى المأخوذ من المثل على هذه الطَّريقة؛ إنَّ المرأة الحسناء القبيحة الأخلاق لتغرّ الرَّجل بجمالها حتَّى تورده موارد الهلاك، فهلاكه في جمالها، وكأنَّ الحكيم يقول: ليس هذا ادِّعاءً باطلاً فإنَّ شأن هذه المرأة كشأن الدِّفلى فإنَّها بهيَّة المنظر بديعة الحسن غير أنَّ من رام مذاقتها اغترارًا بحسنها فإنَّه لا يجني سوى خبث المطعم أو تلف المهجة، فكلتاهما جميلة الظَّاهر قبيحة الباطن، وهذا مسلك لطيف جرت عليه أساليب البلغاء، وتشبيه النَّاس مع حسن المنظر بمُرِّ النَّبات في باب التَّحذير من الانخداع للظَّاهر شائعٌ عند أهل الحكمة والأدب، وهو من حِكَم الدُّريدية، وفيها يقول ابن دريد:

والنَّاس كالنَّبت فمنه رائقٌ   غضٌّ نضيرٌ عوده مرُّ الجنى

ولا شكَّ أنَّ المذكور في المثل حقٌّ، فإنَّ كثيرًا من النِّساء قد بلغن الغاية في الحسن حتَّى يسبق إلى الوهم أنَّ حظَّها من جمال النَّفس والخلق كحظِّها من جمال الوجه والجسم فينخدع لها العاشق، إذ أصيبت مقاتله بكلِّ سهم راشق، حتَّى إذا سلك في طِلابها كلَّ حيلة، وظفر بها لنفسه حُليلة، ونال منها ما اشتهى، وبلغ من غايته المنتهى، وتشوَّفت نفسه إلى ما وراء الحسن الظَّاهري وجد نفسًا قبيحةً وخلقًا كريهًا فينكُد عليه عيشه، ولا يجد من معاني السَّعادة إلاَّ شيئًا يسيرًا ساعة المضاجعة ثمَّ تزول الشَّهوه وتبقى الشَّقوه، وتُنسيه القباحه تلك الصَّباحه، فلا تُبقي له دينًا إلاَّ ألانته، ولا رحمًا إلاَّ مزَّقته، ولا ولدًا إلاَّ أفسدته، وكم جنت هذه الدِّفلى على كثيرٍ من الرِّجال، ولقد عَلِق رجلٌ من أصحابنا امرأةً وضيئةً، وقد كان يذكر من جمالها ما يغيِّب العقول فأعمل الحيلة في الوصول إليها، وتلطَّف في ذلك أيَّما تلطُّف حتَّى أمكنه الحال فخطبها، وفي المثل الشَّعبي: «كلّ خطَّاب رطَّاب» ثمَّ حدَّثني بعد ذلك أنَّه رأى منها أشياء تنادي عليها برذالة النَّفس، فقلت له: «لي يحب الشَّباح ما يقول آح»، ثمَّ بعد أن تمَّ له المأمول ساءت العشرة ونكد العيش ولم تحصل الألفة، وافترقا على أسوء الأحوال، ونعوذ بالله من سوء المنقلب، ولولا الانخداع بالظَّاهر لما وقع ما وقع، وإنَّ الانخداع للظَّاهر خطأٌ قديم في قصَّة الإنسان، وذلك ما كان من انخداع آدم ـ عليه السَّلام ـ بظاهر إبليس إذ بدَا له في ثوب النَّاصحين، ومن المعلوم أنَّ سبب هبوط آدم ـ عليه السَّلام ـ إلى الأرض هو أكله من الشَّجرة الَّتي نهي عنها، فلو قال قائلٌ: إنَّ سبب هبوطه هو الاغترار بالظَّاهر الَّذي كان يُخفي وراءه كلَّ شرٍّ لما أبعد، ولكان بحقيقة الأمور أسعد، لكونه اطَّلع على علَّة العلَّة، ولا شكَّ أنَّ اغتراره بظاهر الحال من إبليس كان أسبق من أكل الشَّجرة، ونظير هذا ما ذكروه في طرد إبليس ولعنه، فالمعلوم أنَّه ترْك السُّجود لآدم، ولقد ذكروا أنَّ أصل ذلك كبرُه، إذ لو لم يستكبر لسجد كما سجد من هو أفضل منه، فالكبر علَّة علَّته وشاهده في التَّنزيل، وبعضهم يذكر في هذا الباب حسده لآدم.

فانظر ـ أيُّها اللَّبيب ـ كيف أخرج الإنسانَ اعتبارُ الظَّاهر دون النَّظر في حقيقة الأمور من السَّعادة إلى الشقاء، فجرت هذه السُّنَّة في ولد آدم من بعده.

فكلُّ من اتَّبع الظَّاهر إعجابًا به دون النَّظر في حقائق الأمور وما ترجع إليه أخرجه ذلك من السَّعادة إلى الشَّقاء فيغدو بعد عزِّه ذليلاً، وبعد صحَّته عليلاً، ولن تجد لسنَّة الله تبديلاً.

وانظر ـ أيُّها الفطن ـ إلى هذه المناسبة بين ما حدَّثتك من شأن آدم ـ عليه السَّلام ـ وما جرى على ذرِّيَّته من بعده، فإذا رجعنا بهذه المعاني إلى ما كنَّا بصدده وجدنا المرأة من أعظم المظاهر الخدَّاعة التي تفتك بالرجال فتهلكهم كما تهلك الدِّفلى طاعمها المغرور بحسنها.

واعلم أنَّ الحكيم إنَّما اختار شجرة الدِّفلى لعلمه بهذه الشَّجرة ظاهرًا وباطنًا.

وإنِّي محدِّثك عن هذه الشَّجرة لتعلم وجه المناسبة في هذا الباب، ولِمَ اختارها صاحب المثل دون غيرها.

اعلم أنَّ الدِّفلى شجرةٌ بهيَّةُ المنظر ذات أزهارٍ بديعة الألوان؛ فمنها الأحمر والأبيض وغير ذلك، وحينما تنوِّر أغصانها ينبعث منها عرف زكيٌّ يتعبَّق منه الهواء، ولذا يغرسها أهل المدن في الحدائق وساحات العمران ـ يجمِّلون بها مناظر المدينة ـ، وخشبها من أطوع الخشب، ولهذا كان صنَّاع المغازل في بلدنا يصنعون من خشبها أفلاك المغازل والنَّواعير لفتل الحرير وغزل الصُّوف، وهي مع جمالها مُرَّة المذاق خبيثةُ المطعم.

ولها منافع ذكرها أهل الطِّبِّ، وقد ذكرها قدماء أطبَّاء بلدنا منهم: الطَّبيب الحاذق عبد الرَّزَّاق بن حمادوش، وغيرهم من

أطبَّاء المسلمين، غير أنَّهم لم يستعملوها في ظنِّي إلاَّ فيما كان من الأوجاع الظَّاهريَّة والجروح الخارجيَّة؛ لأنَّها من النَّبات القتَّال، وسمُّها من أخبث السُّموم، وكلُّ البهائم تعافها، وعليه فلا يجوز أكلها ولا الاستياك بعودها لما فهَّمتك من أمرها، قال صاحب «المراقي»:

والحكم ما به يجيء الشَّرعُ

وأصل كلِّ ما يضرُّ المنعُ

ولقد كان أهل الجزائر يتَّخذون منها سعوطًا معطِّسًا يجعلون فيه الكمُّون ثمَّ يعطِّسون به الصِّبيان وأصحاب الصُّداع.

وما ذكرته لك عن هذه الشَّجرة إنَّما يجري على مقتضى حكمة الله في الخلق، فلابدَّ للشَّيء المكروه أن يشتمل وجوده على خيرٍ بوجهٍ من الوجوه وكذا العكس، وهذا بابٌ واسع مطلبه في علم العقائد، ولقد سمعت بعض أرباب المحاضرات يذكر حديث: «**إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُم فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الآخَرِ شِفَاءً**»، فذهب فيه على غير طريقة الفقهاء، ثمَّ رجع بعد شططٍ من القول بما حاصله التَّشكيك في ثبوت الحديث الَّذي رواه أمير المؤمنين في الحديث، وأجمع النَّاس على صحَّته، وكأنَّه لم يخطر على قلبه أنْ يخلق الله شيئًا فيه الدَّاء والدَّواء، ولا سيما إذا كان هذا الخلق هو الذُّباب، ثمَّ إنَّه ظنَّ على ما بدا أنَّ إثبات هذا الحديث في عصر العلوم الكونيَّة والاكتشافات العلميَّة فيه تسهيلٌ على الطَّاعنين في الإسلام، وكم رُدَّت نصوص صحيحة بمثل هذه الظُّنون، وكم اتُّهم العقل البريء بأنَّه لا يقبل هذا المعنى أو أنَّه يحيل ذاك المفهوم، وما هو إلاَّ ظلمٌ للعقل ولو أُعملَ العقل الصَّحيح لما رُدَّ حديث روي في الصَّحيح، ولقد أخبرنا أطبَّاء النَّصارى أنَّهم يستخرجون بعض الأدوية من سموم الحيَّات والعقارب فصدَّقناهم ثمَّ جرَّبنا ذلك فوجدناه نافعًا، ثمَّ هم اليوم يستخرجون بعض المراهم من الحشرات الحقيرة، أوليس الَّذي جعل الدَّاء والدَّواء في الحيَّات الَّتي هي شرٌّ من الذُّباب بقادرٍ على أن يجعل ذلك في الذُّباب؟! بلى وهو الخلاَّق العليم.

ولست أستظهر لقول الصَّادق المصدوق بقول الأطبَّاء؛ فإنَّ الوحي حجَّةٌ بنفسه غير أنَّ الحقَّ قد يقوى ويضعف باعتبار ما يقوم بالنُّفوس، أمَّا هو في نفسه فلا يزال قويًّا متينًا، وكلُّ هذا استطراد، وأحسب أنَّه قد لاح لك منه ما بين الحسناء القبيحة الأخلاق والدِّفلى من تمام المشابهة، وإنَّ صاحب المثل قد أحسن في المقابلة بينهما.

وإنَّما قيَّد الدِّفلى بكونها في الوادي؛ لأنَّ منبتها يكثر في الأودية، ولإنَّها أجمل ما تكون إذا كانت بالوادي.

فحقَّ لهذه الدُّرَّة أن تُنْظَمَ في سموط غرر القصائد، وأن تحلَّ من نحورها محلَّ القلائد، وأن تتباهى بها الشُّعراء، لاسيما من كان يدَّعي معرفة أحوال النِّساء.

ولقد كان علقمة الفحل بصيرًا بطباع النِّساء، كما ذكر عن نفسه في قصيدته «طحا بك قلب» حيث قال:

فإن تسألوني بالنِّساء فإنَّني

بصيرٌ بأدواء النِّساء طبيب

إذا شاب رأس المرء أو قلَّ ماله

فليس له من ودِّهنَّ نصيب

يردن ثراء المال حيث علمنه

وشرخ الشَّباب عندهنَّ عجيب

ولو ألقيت في رُوعه هذه الدُّرَّة؛ لَنَظَمَها في سمط قصيدته، ولجعلها من حكمة شعره.

ولو كان لي حكم في قصيدة علقمة؛ لزدت على أبياته المذكورة ناظمًا لمعاني الحكمة فقلت:

إذا ما رأيت الدِّفل يومًا بنورها

فلا يغررنْك الغصن وهْو رطيب

ولا المرأة الحسناء إن كنت راشدًا

إذا لم تكن منها الفعال تطيب

فكن منهما في الحِذْرِ واسمع مقالتي

فإنَّك إن لم تستمع لسليب

ولو ألقيت هذه المعاني الَّتي اشتمل عليها المَثَل إلى أصحاب الأراجيز؛ لتباروا في نظمها وكأنِّي بهم إذ طاف بي طائف الخيال في سوق عكاظ، وقد جلس لهم شيخهم العجاج ليحكم بينهم فيما هم فيه يرتجزون، وقد ثار لعراكهم العَجاج بين يدي العجّاج، فما راعهم إلاَّ اقتحامي جمعهم وأنا أقول:

إذا رأيت نور دفلى في ظللْ

وغصنها ببرد حسن اشتملْ

فلا تظنَّ طعمها طعم العسلْ
بل سمُّها في حسنها وكم قتلْ
ومثلها أصاح عند من عقلْ
حسناء شان حسنها قبح العملْ
ألبسها الجمال من أبهى الحللْ
حتَّى بدت كقمر قد اكتملْ
فشغفت قلب المتيَّم فزلْ
وليس بعد أن غوى تجدي الحيلْ
فلم ينل من حسنها إلاَّ العللْ
فطال سقمه وقد طال الأملْ
فكن من الدِّفلى ومنها في وجلْ
واضرب لها من شجر الدِّفلى المثلْ

ولقد أفحمت بها كلَّ مفلق من أصحاب الأراجيز.

فالمثل مغربيٌّ ونحن أولى به، وكأنِّي ببعض الرُّجَّاز المهره، لَمَّا سمع منِّي ما بَهَرَه، قد خامر قلبه داء الحسد، فكاد يسطو عليَّ سطوة أسد، ثمَّ ادَّعى عليَّ الانتحال؛ فأنشدته في الحال بما أدهش العقول وعلى لسانه أقول:

قد كنت دهرًا في المعاني أرتقي
ومن بحار الأدباء أستقي
وقد جرت خيلي بشتَّى الطُّرقِ
بين كُمَيْت وجواد أبلقِ
حتَّى أتى الجزائري بالسُّبقِ
من خيله وقبل ذا لم أُسْبَقِ
فجا بحكمة كماء البارقِ
يروى الصديَّ من صداه المحرقِ
قد خفيت عن كلِّ فحل مفلقِ
فاسمع مقالاً من حكيم صادقِ
واسلك به في أوضح الطَّرائقِ
واعلم به خبيئة الحقائقِ
إذا بدت دفلى بنَوْرٍ مورقِ
وظللت بغصنها المرونقِ
فكن كمن من الأفاعي يتقى
فسمها في عرفها المعبقِ
كذلك الحسناء للصبِّ الشقي
إذ خدعته بالمحيا المشرقِ
ومُقلة من أسرها لم يُعتقِ
ولو رأى أفعالها لم يعشقِ

وهذا عود من الخيال إلى الحقيقة ومشي في أقوم طريقة؛ لئلاَّ يأخذني ما أخذ أبا العلاء المعرِّي في «رسالة الغفران».

ولا شكَّ أنَّ المرأة الجميلة الَّتي هي في جنس النِّساء كالدِّفلى في جنس الأشجار من أعظم ملذَّات الحياة، أو هي أعظم، حتَّى إنَّه ليخيَّل للرَّجل أنَّها هي السَّعادة عينها فيتركَّب في ذهنه قياس مسلَّمُ المقدِّمات لديه؛ فتلزمه النَّتيجة فيقول: هذه امرأة جميلة وكلُّ جميلة تجلب السَّعادة، يُنتج «هذه تجلب السعادة» بعد إلغاء الحدِّ الأوسط المكرَّر في المقدِّمتين على طريقة المناطقة غير أنَّه حاد عن شروطهم، وإنَّما يقيس هذا القيس من نظر بعين امرئ القيس، حين أفقده صوابه وميْزه، حبُّ أمِّ الرَّباب وعنيزه.

وعليه فيجب إبطال هذا القياس بالقدح في بعض مقدِّماته وهي الثَّانية في التَّركيب، ويقال لها «الكبرى» عند أهل المنطق فنقول: قوله: «وكلُّ جميلة تجلب السَّعادة» هذه المقدِّمة كاذبة؛ لأنَّ الحسَّ قد أثبت أنَّ كثيرًا من النِّسوة الملاح قد جلبن الشَّقاء على أزواجهنَّ، وهذا شائع في العرب والعجم ولا مكابرة في محسوس، فانهدمت هذه الكليَّة الَّتي بُني عليها القياس؛ فبطلت النَّتيجة.

وهكذا يفعل بكلِّ نتيجة يطلب إبطالها؛ لأنَّ التسليم في المقدِّمات والمجادلة في النَّتائج ليس من شِيَم العقلاء.

قال العلاَّمة الأخضري في «السُّلَّم المنورق»:

ورتِّب المقدِّمات وانظرا
صحيحها من فاسد مختبرا
فإنَّ لازم المقدِّماتِ
بحسب المقدِّمات آتِ

وإنَّ كثيرًا من النَّاس تتركَّب في أذهانهم أقيسة نتائجها مبنيَّة على مقدِّمات فاسدة.

فالنَّظر في المقدِّمات هو سرُّ النَّتائج، وينبغي أن يكون هذا قاعدة في حياة الإنسان.

ولا شكَّ أنَّ الجمال في النِّساء مطلوب، بل في كلِّ شيء،

وفي الحديث: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ**»، وهذا عامٌّ في كلِّ شيء جميل.

واعلم أنَّ حسن الصُّورة قد تأنس به النُّفوس وتتوسَّم فيه حسن السِّيرة، وذلك شيء جُبل عليه النَّاس حتَّى إنَّ المليح إذا بَدَرَ منه ما يسوء شفع له حسنه، وفي المعنى يقول الشَّاعر:

وإذا المليح أتى بذنب واحد   جاءت محاسنه بألف شفيع

واستصحب له النَّاس ذلك الظَّاهر على حدِّ قول علي ابن حزم الظَّاهري:

ألم تر أني ظاهري وأنَّني   على ما بدا حتَّى يقوم دليل

وظاهريَّة هؤلاء تشبه ظاهريَّة ابن حزم في إلغاء المعاني والدّلالات المعتمدة على القرائن والإشارات، ولهذا قال علماؤنا: إنَّ الفقهاء أسعد بالظَّاهر من أهل الظَّاهر؛ لأنَّهم أعملوا كلَّ ما دلَّت عليه الألفاظ من المطابقة وغيرها من الدّلالات والإيماءات المأخوذة من الألفاظ، وقد صارت بذلك من جملة الظَّاهر الَّذي يجب التَّمسُّك به، وهذه مناقشة لا يتَّسع لها هذا الموضع، وإنَّما دعا إلى ما ذكرناه الكلام عن اتِّباع الظَّاهر دون اعتبار دلائل أخرى، والقصد أنَّه خطأ في كلِّ شأن.

غير أنَّ الخطأ في شأن النِّساء مرتعه وخيم يحاذره اللَّبيب ويشفق منه على كلِّ حبيب، ولقد أشفق الخليل على ولده إسماعيل - عليهما السَّلام - من صحبة امرأة ساءت منها خصالٌ؛ إذ كانت تشكو شكاية يؤوس قنوط، لا يرى نِعَمَ الله ولا نِعَمَ النَّاس عليه؛ فأمره بفراقها ولو أنَّها صبرت وأرخت سُدول السِّتر على بيت زوجها لكان خيرًا لها.

ولا شكَّ أنَّ هذه المرأة قد أعجَبَتْ نبيَّ الله إسماعيل - عليه السلام - غير أنَّ الخليل - عليه السلام - نظر إلى ما وراء الحُسن.

وكم في نساء زماننا من امرأة هي أشدُّ شكوًا من امرأة إسماعيل وأهْتَك سترًا.

وإنَّ هذا النَّوع من النِّساء إنَّما يعيش لنفسه، ولربَّ رجلٍ كان يؤمِّل في امرأته ما ليس عندها، وبعد أن لبث في صحبتها عمُرًا أدرك أنَّها لم تعش إلاَّ لنفسها، وأنَّ تلك الصُّحبة صفقة خَسرَ فيها الفائدة، بل خسر رأس المال، وما أحوج الدَّاخلين لهذه السُّوق أن يستحضروا قول المجدوب رحمه الله:

يا داخل ورد بالك   سوق النِّسا سوق مطيار
ويخسّرُوك في راس مالك   يورولك الربح قنطار

ولقد زدت على بَيْتَي المجدوب ناظمًا لمعاني المثل الحكيم فقلت:

والزِّين غيرٌ وحْدو هالك   ياك نوار الدِّفلى غرَّار
ولي فهم راهُ سالك   الزِّين ياك ما يبني دار

فإذا قرأت الأبيات جميعًا على نَسَقٍ واحد انتظم لك اللَّفظ والمعنى، وكأنَّها جميعًا لقائل واحد.

واعلم أنَّ الخطاب في المثل هو لكلِّ من له مدخل في هذا الشَّأن، وعليه فضمير الخطاب هنا خارجٌ عن أصله في الدّلالة على معيَّن، وهذا أسلوب معروف عند العرب في مثل هذه المواضع، وذلك لأنَّ البليغ تارةً يريد الشُّمول، لكنَّه لا يريد أن تضيع فائدة الخطاب حيث يشعر كلّ سامع أنَّه معني بالخطاب، فيحسن موقع الكلام في النُّفوس، فيحصل ما أراده من العموم بألفاظ تدلُّ بوضعها على الخصوص، ولهذا عدَّه بعض البيانيِّين من المجاز.

ونظير هذا قول الواعظ:

«تبارز بمعصيتك مالك ناصيتك، وتجترئ بقبح سيرتك على عالم سريرتك».

وقد جرى التَّنزيل الحكيم على هذا في مواضع كثيرة، وإليه الإشارة في قول عبد الرَّحمن الأخضري الجزائري في «جوهره»:

والأصل في المخاطب التَّعيين   والتَّرك للشُّمول مستبين

والحديث عن المرأة ومحاسنها ومقابحها قد أكثر فيه الكتاب، وغرضنا هنا مقصور على شرح المثل، ولو جرينا وراء مراميه لشطَّ بنا المسير، وجماع ذلك قول النَّبيِّ ﷺ: «**فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**».

هذا ما صاده الخاطر وقيَّدته المساطر من معاني المثل، وقد أوثقت لك مصيدها في كتابين أحدهما للمباني والآخر للمعاني، فإذا ضممتَ الأوَّل للثَّاني صارا لك كتابًا واحدا، تجد فيه ضروبًا من العلم والأدب والحكمة، وربَّما خرج بنا صيد الأوابد وتتبُّع الشَّوارد إلى بعض الاستطراد، وذلك شأن الطِّراد، وقد جمعت لك في هذه الطَّريقه، بين الخيال والحقيقه، ومزجت الجدَّ ببعض الهزل، وجعلت ذلك من وشي الغزْل، وقد ولجت موالج يكثر فيها العثار، وسلكت مهيعًا تزلُّ فيه الخطى وتضلُّ فيه القطا، غير أنِّي أستشفع لخطئه بصوابه، ولزعاقه بعذابه.

وقد تمَّ ما وعدناك به، والحمد لله وبه أستعين.



> **قال ابن القيِّم رحمه الله: «وإذا تأمَّلت مقالات أهل الباطل رأيتهم قد كسوها من العبارات وتخيَّروا لها من الألفاظ الرَّائقة ما يسرع إلى قبوله كلُّ من ليس له بصيرة نافذة، وأكثر الخلق كذلك. حتَّى إنَّ الفجَّار ليسمُّون أعظم أنواع الفجور بأسماء لا ينبو عنها السَّمع ويميل إليها الطَّبع».**

عمر الحاج مسعود

إنَّ من أعظم كيد الشَّيطان ومكره وحيَه لابن آدم تسميةَ الأشياء المحرَّمة بأسماء برَّاقة مزخرفة تحبُّها النُّفوس وتقبَلها، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴿١٢٠﴾﴾ [طه]، فسمَّى عدوُّ الله إبليسُ الشَّجرةَ الَّتي نهى الله آدم عليه السَّلام عنها شجرةَ الخلد تزيينًا لها وترغيبًا فيها، وهذا ـ كما قال ابن القيِّم رحمه الله: «أوَّل المكر والكيد ومنه وَرِث أتباعه تسميةَ الأمور المحرَّمة بالأسماء الَّتي تحبُّ النُّفوس مسمَّياتها، فسمَّوا الخمر أمَّ الأفراح، وسمَّوا أخاها بلُقَيمة الرَّاحة[1]، وسمَّوا الرِّبا بالمعاملة، وسمَّوا المكوس بالحقوق السُّلطانية، وسمَّوا أقبح الظُّلم وأفحشه شرع الدِّيوان، وسمَّوا أبلغ الكفر وهو جحد صفات الربِّ تنزيهًا»[2].

وقال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [الأنعام]، قال ابنُ زيد: الزُّخرف: المُزيَّن، حيث زيَّن لهم هذا الغرور، كما زيَّن إبليسُ لآدم ما جاءه به وقاسمه إنَّه لمن النَّاصحين، وقرأ: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا﴾ [فصلت: 25]، قال: ذلك الزُّخرف[3]، وقال ابن سعدي: «أي يزيِّن بعضهم لبعض الأمرَ الَّذي يدعون إليه من الباطل، ويزخرفون له العبارات حتَّى يجعلوه في أحسن صورة، ليغترَّ به السُّفهاء، وينقاد له الأغبياء الَّذين لا يفهمون الحقائق، ولا يفقهون المعاني، بل تعجبهم الألفاظ المزخرفة، والعبارات المموَّهة، فيعتقدون الحقَّ باطلاً والباطل حقًّا»[4].

ومن طرق أهل البدع والباطل والفساد في ترويج باطلهم وشرِّهم تسميتُه بأسماء مزخرفة، وإلباسُه لَبُوسَ الحقِّ والخير، وإلاَّ افتضح أمرهم وانكشف خبثهم وبارت تجارتُهم، قال ابن القيِّم رحمه الله: «وإذا تأمَّلت مقالات أهل الباطل رأيتهم قد كسوها من العبارات وتخيَّروا لها من الألفاظ الرَّائقة ما يسرع إلى قبوله كلُّ من ليس له بصيرة نافذة، ـ وأكثر الخلق كذلك ـ حتَّى إنَّ الفجَّار ليسمُّون أعظم أنواع الفجور بأسماء لا ينبو عنها السَّمع ويميل إليها الطَّبع»[5].

فهذه قاعدة خبيثة في التَّمويه والتَّلبيس، وَرِثها أهلُ الباطل والفجور من إبليس، واستعملوها في أبواب العقائد والعبادات والمعاملات والعادات والسِّياسات وغيرها، وأمثلتُها كثيرة، أذكر ما تيسَّر منها نصحًا وتنبيهًا وتحذيرًا.

1. **التَّعطيل والتَّحريف** في باب أسماء الله عزَّ وجلَّ وصفاته، الَّذي تُسمِّيه الجهميَّة والمعتزلة والأشعريَّة تنزيهًا، كما قال إبراهيم اللقاني الأشعري في «جوهرة التوحيد»، وهي منظومة مشهورة ومعتمَدة عند الأشاعرة:

(1) هو لحم الخنزير.
(2) «إغاثة اللهفان» (1 / 112 . 113).
(3) «تفسير الطَّبري» (9/502).
(4) «تيسير الكريم الرَّحمن» (269 . 270).
(5) «الصَّواعق المرسلة» (2/437 . 438).

وكلُّ نصٍّ أوهم التَّشبيها

أوِّله أو فوِّض ورُم تنزيها

والمقصود بالتَّأويل في كلامه التَّأويلُ المذموم وهو التَّحريف، مثل تأويل استوى بـ: استولى، واليد بـ: النِّعمة، قال ابن القيِّم رحمه الله في نونيَّته:

سمَّيتم التَّحريفَ تأويلاً كذا

التَّعطيلَ تنزيهًا هما لقبان

وهذا الَّذي سمَّوه تنزيهًا «اسمٌ حسن على مسمًّى قبيح»[6]، وهو خلاف الحقِّ الَّذي عليه الأئمَّةُ الأربعة وسائرُ أهل السُّنَّة والجماعة[7]، حيث إنَّهم يثبتون لله تعالى كلَّ ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ، وينزِّهونه عن مماثلة خلقه تنزيهًا بلا تعطيل ولا تحريف، عملاً بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى]، وأمَّا المعطِّلون «فإنَّهم تصوَّروا أنَّ الإثباتَ يستلزم التَّشبيه، ففرُّوا من الإثبات إلى التَّعطيل تنزيهًا لله عن مشابهة المخلوقين بزعمهم، لكن آلَ أمرُهم إلى أن وقعوا في تشبيه أسوأ، وهو التَّشبيه بالمعدومات، فإنَّه لا يُتصوَّرُ وجود ذاتٍ مجرَّدة من جميع الصِّفات»[8].

ويصدق فيهم قول ابن القيِّم رحمه الله: «وليس جحودُهم صفاته سبحانه وحقائقَ أسمائه في الحقيقة تنزيهًا وإنَّما هو حجابٌ ضُرب عليهم فظنُّوه تنزيهًا كما ضُرب حجابُ الشِّرك والبدع المضلَّة والشَّهوات المردية على قلوب أصحابها وزُيِّن لهم سوءُ أعمالهم فرأوها حسنة»[9].

2. **دعاءُ الموتى وسؤالُهم** الرِّزقَ والولدَ والشِّفاءَ، والطَّوافُ بقبورهم وتقبيلُها وتعفيرُ الجِباه بترابها، يسمَّى احترامًا وتوقيرًا وتبجيلاً، وهو في الحقيقة شرك وضلالة، لأنَّه صرف للعبادة لغير الله، قال ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ۝١١٠﴾ [الكهف]، وقال: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ۝١٨ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ۝١٩ قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ۝٢٠﴾ [الجن]، وقال النَّبيُّ ﷺ: «**إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العبادَةُ ثم قرأ**: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ۝٦٠﴾»[10].

فتأمَّل كيف سمَّوا تلك الأعمالَ الشِّركيَّةَ احترامًا وتوقيرًا؟ وهل هذا إلاَّ سبيلٌ ليستحوذوا على العوام، ويزيِّنوا لهم الباطل ويوقِعُوهم في الشِّرك ويَغْمِسوهم في الضَّلالة؟ ثمَّ إذا أنكر عليهم ناصحٌ أمينٌ، وقام بالدَّعوة إلى توحيد الله ربِّ العالمين وعبادته وحده لا شريك له، صاحوا عليه من كلِّ جانبٍ بقولهم: إنَّك تُبغض الأولياء والصَّالحين وتَنْتقصهم ولا تحترمهم، قال ابن القيِّم رحمه الله: «إن جرَّدت التَّوحيد بينهم قالوا تنقَّصت جَناب الأولياء والصَّالحين»[11].

وقال محمود شكري الألوسي رحمه الله: «إنَّ من مكايد الغلاة الَّتي كادوا بها العوامَّ يقولون: إنَّ الاستغاثة بالأموات ونداءَهم في المهمَّات وشدَّ الرِّحال لزيارة قبورهم وتقديم قرابينهم إليها ونذورهم، هو من علامات محبَّتهم والتَّقرُّب بقربتهم، ومن أنكر ذلك وأبى ما هنالك ونهى عن زخرفتها وإيقادِ السُّرُج عليها وبناء المساجد عليها وقَصْد أهلها في طلب الحاجات والالتجاء إليها في المهمَّات، فهو من المبغضين للصَّالحين والمنكرين لكرامات الأولياء والصِّدِّيقين»[12].

3. **السَّاحر والعرَّاف والكاهن** ممَّن يتعامل مع الشَّياطين ويَخدُمهم ويستعين بهم، ويسعى في الأرض فسادًا وإفسادًا، ويدَّعي معرفةَ الغيب والإخبارَ بما تُكنُّه الصُّدور وما تخفيه النُّفوس، يسمَّى بـ«الطَّالب» أي طالب القرآن والحقِّ والعلم والخير، وربَّما يسمَّى بـ«الرَّاقي» ـ والرُّقية مشروعة ـ، وهذا غاية التَّلبيس ونهاية التَّدليس، إذ كيف يسمَّى كذلك المُشَعوذُ المفسدُ في الأرض، الدَّاعي إلى الشَّرِّ، المُفَرِّقُ بين المرء وزوجه، والمنازِعُ ربَّه في صفة من صفاته؟ قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ۝٨١﴾ [يونس]، وقال: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ

(6) قاله ابن الوزير في «إيثار الحقِّ» (180).
(7) انظر «التَّمهيد» لابن عبد البرِّ (145/7)، «منهاج السُّنَّة النَّبويَّة» لابن تيمية (106/2).
(8) قاله الشَّيخ عبد المحسن العبَّاد في «قطف الجنى الدَّاني» (20).
(9) «مدارج السَّالكين» (352/3).
(10) رواه أحمد (18386)، والتِّرمذي (2969) وقال: «حديث حسن صحيح»، وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (3407).
(11) «بدائع الفوائد» (275/2).
(12) «غاية الأماني في الرَّدِّ على النَّبهاني» (54/1).

وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾ [سورة النمل]، وقال: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [سورة الجن]، وقال النَّبيُّ ﷺ: «**مَنْ أَتى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**»[13]، وقال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ**»[14].

4. **الخمر** أمُّ الخبائث وأصلُ الفواحش، فيها إثمٌ كبير وشرٌّ مستطير، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ [سورة المائدة]، فالخمر من عمل الشَّيطان، يحبُّها ويحبِّبها، ويدعو إليها ويُزيِّنها، بل يوحي إلى أوليائه تغييرَ اسمِها ترويجًا لها وتبديلاً لحكمها، كما أخبر بذلك نبيُّنا الصَّادق المصدوق عليه الصَّلاة والسَّلام في قوله: «**لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا**»[15].

وقد كثُرت أنواع الخمر في هذا العصر، وتعدَّدت أشكالُها، وتباينت أسماؤها، لكن ذلك لا يغيِّر حكمَها، ما دام أنَّها مسكرة، فعن ابن عمر رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ**»[16]، وهُدِي إلى هذا كذلك المحدَّث الملهَم عمر ابن الخطَّاب رضي الله عنه، فقال على منبر رسول الله ﷺ: «الخمرُ ما خامر العقلَ»، أي غطَّاه[17].

ومن أشهر أسمائها المزخرفة: مشروبات روحيَّة، وحقُّها أن تسمَّى مشروبات شيطانيَّة، ويقال عندنا فلان يشرب الشَّرَابْ أي: شراب الخمر، ولها أسماء غير عربيَّة كثيرة مشهورة.

5. **الرِّبا** وهو من كبائر الذُّنوب وأشنعها، جاء فيه عقوبة خاصَّة غليظة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [سورة البقرة]، فالله عزَّ وجلَّ «أكَّد عليهم التَّحريم بأغلظ شيء وأشدِّه وهي محاربة المرابي لله ورسوله فقال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ

(13) رواه أحمد (9536)، وصحَّحه الألباني في «الإرواء» (69/7).
(14) رواه البزَّار (3578)، والطَّبراني في «الكبير» (15065)، وصحَّحه الألباني في «الصَّحيحة» (2195).
(15) رواه أحمد (22900)، وأبو داود (3688)، وصحَّحه الألباني.
(16) رواه مسلم (2003).
(17) رواه البخاري (4619)، ومسلم (3032).



فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾، ففي ضمن هذا الوعيد أنَّ المرابي محاربٌ لله ورسوله قد آذنه الله بحربه ولم يجئ هذا الوعيد في كبيرة سوى الرِّبا وقطع الطَّريق والسَّعي في الأرض بالفساد»[18]، لذا قال الإمام مالك رحمه الله: «إنِّي تصفَّحت كتاب الله وسنَّة نبيِّه فلم أر شيئًا أشرَّ من الرِّبا؛ لأنَّ الله آذن فيه بالحرب»[19].

ومع كلِّ هذا يسمِّيه قوم ـ تمويهًا وتدليسًا واحتيالاً ـ فائدةً وكسبًا ونماءً وتوفيرًا واستثمارًا، وهذا من فعل اليهود المغضوب عليهم الَّذين احتالوا على الحرام، قال الله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [سورة النساء]، قال ابن كثير رحمه الله في «تفسيره»: «أي أنَّ الله قد نهاهم عن الرِّبا فتناولوه وأخذوه واحتالوا عليه بأنواع من الحيل وصنوف من الشُّبه، وأكلوا أموال النَّاس بالباطل»[20].

6. **الرِّشوة** وهي كبيرة من الكبائر، لُعِن صاحباها: الرَّاشي والمرتشي، كما في حديث عبد الله بن عمرو قال: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ**»[21]، وفيها من المفاسد والأضرار على الفرد والمجتمع والأمَّة ما لا يخفى على عاقل منصف، ومع هذا يسمِّيها المبطلون والمُموِّهون بغير اسمها ليتوصَّلوا إلى مآربهم وينالوا شهواتهم، فيقولون: هي هديَّة، هبة، صدقة، حقٌّ، حقُّ التَّعب، إكرام، قهوة...

ولا شكَّ أنَّ هذا تهوينٌ من مفاسدها وتسويغٌ لفعلها وسببٌ لفشوِّها، وصدق عمرُ بنُ عبد العزيز رحمه الله حين قال: «كانت الهديَّةُ في زَمَنِ رسول الله ﷺ هديَّة، واليومَ رشوةٌ»[22].

(18) قاله ابن القيِّم في «طريق الهجرتين» (558).
(19) «تفسير القرطبي» (364/3).
(20) (467/2).
(21) رواه أبو داود (3580)، والتِّرمذي (1337) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وصحَّحه الألباني في «الإرواء» (244/8).
(22) علَّقه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم (3/ 159)، ووصله عبد الله ابن أحمد في «الزُّهد» (294)، وأبو نعيم في «الحلية» (294/5) بأسانيد أحدها جيِّد، انظر «مختصر البخاري» للألباني (190/2).



واحة الإصلاح

إعداد: أسرة التحرير

عدالة العلماء

قال النَّبيُّ ﷺ: «يحمل هذا العلمَ من كلِّ خلَف عُدُوله ينفُون عنه تحريفَ الغَالين، وانتحالَ المُبطلين، وتأويلَ الجاهلين». [قال الألباني: صحيح، «مشكاة المصابيح» (248)]

قال النَّووي رحمه الله عن هذا الحديث:

«وهذا إخبار منه ﷺ بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه، وأنَّ اللهَ تعالى يوفِّق له في كلِّ عصر خُلفاءَ من العُدول يحملونه وينفُون عنه التَّحريف وما بعدَه فلا يضيع، وهذا تصريحٌ بعدالة حامليه في كلِّ عصر، وهكذا وقع ولله الحمد، وهذا من أعلام النُّبوَّة، ولا يضرُّ مع هذا كون بعض الفسَّاق يعرف شيئًا من العلم، فإنَّ الحديثَ إنَّما هو إخبار بأنَّ العُدول يحملونَه لا أنَّ غيرَهم لا يعرفُ شيئًا منه؛ والله أعلم».

[«تهذيب الأسماء واللغات» (21/1)]

عشَّاق العلم

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله:

«أما عشَّاق العلم فأعظم شغفًا به وعشقًا له من كلِّ عاشق بمعشوقه، وكثير منهم لا يشغله عنه أجمل صورة من البشر...

وحدَّثني أخو شيخنا عبد الرَّحمن بن تيمية عن أبيه قال: كان الجدُّ إذا دخل الخلاء يقول لي: اقرأ في هذا الكتاب وارفع صوتك حتَّى أسمع!

وأعرف من أصابه مرض من صداع وحمى وكان الكتاب عند رأسه، فإذا وجد إفاقة قرأ فيه، فإذا غلب وضعه، فدخل عليه الطَّبيب يومًا وهو كذلك فقال: إنَّ هذا لا يحلُّ لك فإنَّك تعين على نفسك وتكون سببًا لفوات مطلوبك».

[«روضة المحبين» (ص 69)]



درر من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

. «لا يحصل الإخلاص إلَّا بعد الزُّهد، ولا زهد إلَّا بتقوى، والتَّقوى متابعةُ الأمر والنَّهي».

[«مجموع الفتاوى» (1/ 94)]

. «العارف لا يرى له على أحدٍ حقًّا، ولا يشهد له على غيره فضلًا، ولذلك لا يعاتِب، ولا يطالِب، ولا يضارِب».

[«مدارج السالكين» (1/ 523)]

. «الباطل من الأعمال هو ما ليس فيه منفعة، فهذا يرخَّصُ فيه للنُّفوس الَّتي لا تصبر على ما ينفع.. وهذه نفوس النِّساء والصِّبيان».

[«الاستقامة» (277)]

. «الرَّافضة أمَّة مخذولة، ليس لها عقل صحيح، ولا نقل صريح، ولا دين مقبول، ولا دنيا منصورة».

[«اقتضاء الصراط المستقيم» (352/2)]

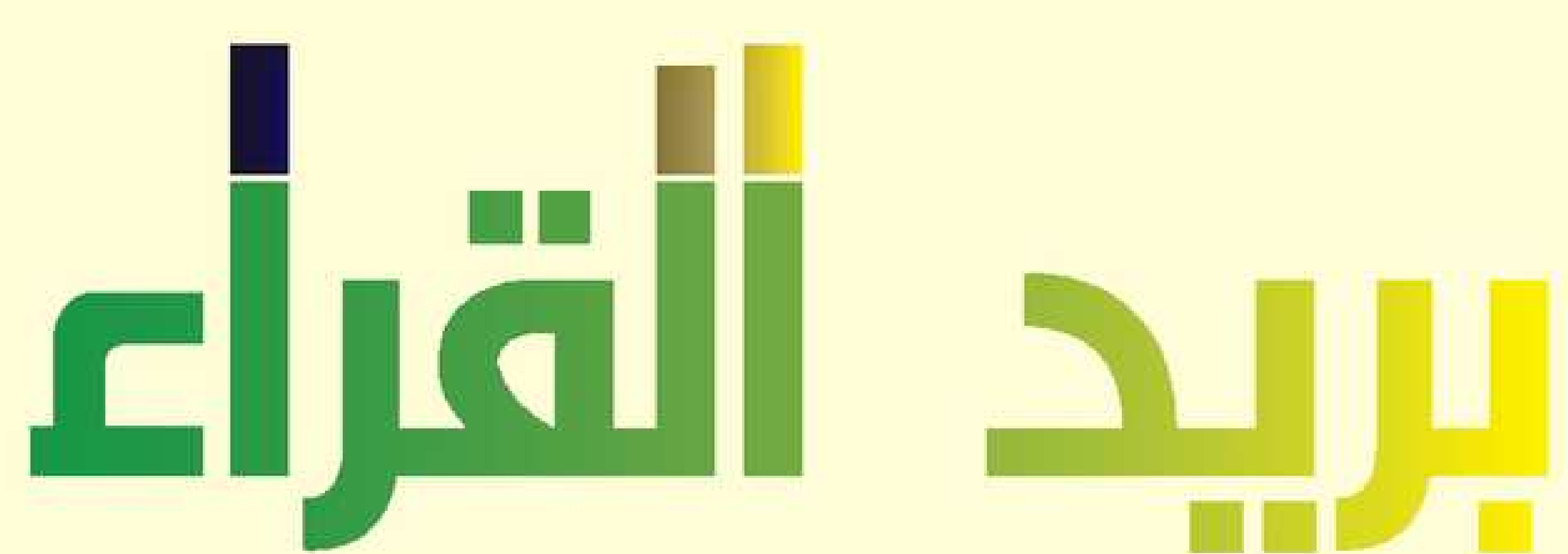
. «متابعة النَّبيِّين والصِّدِّيقين والشُّهداء والصَّالحين في أعمالهم أنفع وأولى من متابعتهم في مساكنهم ورؤية آثارهم».

[«اقتضاء الصراط المستقيم» (268/1)]

. «لو فُرض أنَّا علمنا أنَّ النَّاس لا يتركون المنكرَ، ولا يعترفون بأنَّه منكرٌ: لم يكن ذلكَ مانعًا من إبلاغ الرِّسالة وبيانِ العلم»

[«اقتضاء الصراط المستقيم» (171/1)]







بريد القراء

ردود قصيرة:

■ لقد بعث إلينا إخوانٌ لنا في الله من مكتبة الرَّيَّان بالوادي رسالةً فيها من كلمات التَّشجيع والثَّناء ومن عبارات الشُّكر والتَّقدير الشَّيء الكثير ما يدعونا لأن نقول اللهم اجعلنا أحسن مما يظنون واغفر لنا ما لا يعلمون، كما قدَّموا لنا جملةً من الاقتراحات المهمَّة والمفيدة، وهي قيد الدِّراسة عندنا لعلنا نوفق لتحقيق بعضها في المستقبل القريب إن شاء الله، والله نسأل أن يعمَّ الجميع بفضله ورحمته.

■ بارك الله في الأخ الوفي حسام بن عيش ـ حفظه الله ـ من مدينة المسيلة على شكره ودعائه.

■ ونشكر الأخ محمد أمين سبع من بلدية العلمة بولاية سطيف على حبِّه وحرصه على المجلة، وبارك الله فيه على ما اقترحه علينا ممَّا يدلُّ على اهتمامه وحبِّه للسُّنَّة وأهلها.

■ وأمَّا الأخ المفضال عبد الفتَّاح السلفي ـ وفَّقه الله ـ من قرية البهاليل ببلدية أعفير دائرة دلس ببومرداس فبعث إلينا برسالة لطيفة حملت إلينا كلمة شكر وتقدير، ونحن بدورنا نشكره على كلمته، ونسأل الله أن يبارك فيه.

■ وللأخت زينب عماري ـ وفقها الله ـ من بوفريزي بالجزائر العاصمة جميل الشكر على كلمتها الوجيزة، ففيها من معاني المؤازرة والمناصرة ما يسر ويفرح، فبارك الله فيها.

■ نتقدَّم بالشُّكر العميم للإخوة والأخوات التالية أسماؤهم على كلماتهم الحاوية للثَّناء والشُّكر والدُّعاء بالتَّوفيق والسَّداد للمجلَّة وطاقَمِها: خالد جدور من عين آزال بولاية سطيف، ثابت ياسين من منطقة بوسماعيل بتيبازة، وعز الدين بن صالح من رأس الوادي بالبرج، وطيب تاحنوت من برج منايل ببومرداس، وكمال كريبس من مدينة جيجل، وأرزقي أوسالم من قرية توريرت منقلات بدائرة عين الحمام بتيزي وزو، وكريمة عمام من مدينة خميس مليانة، ومريم حمادن من الدَّاموس بولاية تيبازة.

■ **تنبيه:**

استفسر كثير من المشاركين في المسابقة الأولى لمجلة الإصلاح عن طريقة انتقاء الفائزين، فنُعلِمُهم أنَّ عدد المشاركين قد قارب الألفي مشاركًا، وبعد عملية التَّصحيح كان عدد الناجحين من الذُّكور (392)، ومن الإناث (189)، ثمَّ أقرعنا بينهم بحضرة جملة من المشايخ الفضلاء، فظهرت تلك الأسماء المنشورة، والله الموفِّق.